

تقرير
الدورة الرابعة والعشرين
للجنة مصايد الأسماك

روما، 2/26 - 2001/3/2

تقرير

الدورة الرابعة والعشرين

للجنة مصايد الأسماك

روما، 2/26 - 2001/3/2

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2001

إعداد هذه الوثيقة

تتضمن هذه الوثيقة النص النهائي للتقرير على النحو الذي أقرته الدورة الرابعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، المنعقدة في الفترة من 2/26 إلى 2001/3/2.

التوزيع:

كافة البلدان الأعضاء في المنظمة والأعضاء المنتسبون في الدورة
البلدان المعنية والمنظمات القطرية والدولية الأخرى
مصلحة مصايد الأسماك في المنظمة
موظفو الثروة السمكية في المكاتب الإقليمية للمنظمة

منظمة الأغذية والزراعة

تقرير الدورة الرابعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، روما، 2/26 - 2001/3/2.
تقرير مصايد الأسماك رقم 655، منظمة الأغذية والزراعة، روما، 2001، صفحة 73.

موجز

عقدت لجنة مصايد الأسماك دورته الرابعة والعشرين في الفترة من 2001/12/26. ووافقت اللجنة في هذه الدورة على انشاء لجنة فرعية لتربية الأحياء المائية، وأقرت خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون ابلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وأثنت على جهود المنظمة المتواصلة في الترويج لتطبيق مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد وخطط العمل ذات الصلة. ووافقت اللجنة على أن يعتمد وضع التقارير في المستقبل بشأن تطبيق المدونة وخطط العمل ذات الصلة على تحليل معمق للمشكلات المرتبطة بالتنفيذ الفعال وبالاعتماد على دراسات الحالة وضمان التغطية الإقليمية.

وأوصت اللجنة باجراء المزيد من لدراسات بشأن الاعانات، ودعوة مشاورة فنية للنظر في كيفية تحسين حالة الثروة السمكية واعداد التقارير بشأن اتجاهاتها على نحو فعال، بما في ذلك النظر في امكانية وضع خطة عمل دولية بشأن اعداد التقارير عن الأوضاع والاتجاهات في مصايد الأسماك. ووافقت اللجنة على عملية تتعلق بمدخلات المنظمة في مجال ادراج المعايير ذات الصلة باتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر(سيترز). وأوصت المنظمة بعقد مشاورة للخبراء بشأن هذا الموضوع، واقترحت في حالة عدم التوصل الى اتفاقية بهذا الصدد، ارسال تقرير المشاورة الفنية التي عقدت في يونيو/حزيران 2000 الى أمانة سيتيز كمداخل رسمي للمنظمة في عملية الاستعراض التي تجريها الاتفاقية المذكورة. وأعربت اللجنة عن تقديرها للمساهمة القيمة للمشروع المشترك بين المنظمة والوكالة الدانمركية للتنمية الدولية المعنى بضمان نوعية الأسماك، وأثنت على نوعية عمل اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، ورحبت بالخطة متوسطة الأجل لمصايد الأسماك، وحددت النتائج المنتظرة للبرنامج. وحددت اللجنة في مجالات الأولوية في عمل مصلحة مصايد الأسماك خلال الفترة المالية 2002-2003 وكذلك مجالات عمل اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك.

Our ref.: FI 5/4.24

2001/3/2

سيدي ،

أتشرف بأن أرفق لكم طيا تقرير الدورة الرابعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك التي عقدت في روما من 2/26 إلى 2001/3/2.

راجيا قبول أسمي عبارات التقدير.

Masayuki Komatsu

رئيس

لجنة مصايد الأسماك

Mr. Sjarifudin
Independent Chairman
Council of FAO

بيان المحتويات

| <u>الصفحة</u> | |
|---------------|--|
| 3-9 | مسائل للعرض على المجلس التنفيذي |
| الفقرات | مقدمة |
| 3 – 1 | |
| 5 – 4 | انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة |
| 6 | افتتاح الدورة |
| 10 – 7 | الموافقة على جدول أعمال وترتيبات الدورة |
| 19 – 11 | إنجازات البرنامج الرئيسي 2-3: مصايد الأسماك خلال الفترة 1998-1999 |
| 40 – 20 | تقرير عن سير العمل في مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية ذات الصلة |
| 53 – 41 | القرارات والتوصيات الصادرة عن الدورة السابعة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، بريمين، ألمانيا، 22-25/3/2000 |
| 62 – 54 | اقتراح بإنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك |
| 72 – 63 | معايير اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر بشأن الأنواع المائية المستغلة تجارياً |
| 81 – 73 | اقتراح بشأن تحسين عملية وضع التقارير العالمية عن حالة مصايد الأسماك واتجاهاتها |
| 90 – 82 | الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن المشاورة الفنية المعنية بالحوافز الاقتصادية والصيد الرشيد |
| 111 – 91 | الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم |
| 117-112 | الخطة متوسطة الأجل للفترة 2002-2007 |
| 118 | موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة والعشرين |
| 123-119 | أية مسائل أخرى |
| 124 | الموافقة على التقرير |
| <u>الصفحة</u> | <u>المرفقات</u> |
| 35 | ألف: جدول الأعمال |
| 36 | باء: قائمة المندوبين والمراقبين |
| 39 | جيم: قائمة الوثائق |
| 40 | دال: بيان افتتاح الدورة يلقيه السيد David A. Harcharik ، نائب المدير العام |
| 45 | هاء: صلاحيات اللجنة الفرعية لتربية الأحياء المائية |
| 46 | واو: بيان وفد كندا |
| 49 | زاي: خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه |

مسائل للعرض على المجلس

للموافقة/ الاعتماد

إن اللجنة :

اقترح إنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك

- (1) وافقت على إنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية بالاختصاصات التي أوصت بها مشاورة الخبراء المعنية باللجنة الفرعية المقترحة المعنية بتربية الأحياء المائية، التابعة للجنة مصايد الأسماك التي عقدت في بانجكوك، تايلند يومي 28 و29 فبراير/ شباط 2000.
(الفقرتان 59 و62)

الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم

- (1) وافقت اللجنة بتوافق الآراء على خطة العمل الدولية المعنية بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم COFI/2001/7 Add ، بعد تعديلها في ضوء نتائج اجتماعات "أصدقاء الرئيس" غير الرسمية ومفتوحة العضوية، والتعديل الذي أدرج أثناء الجلسة العامة مع مراعاة التحفظات التي أعرب عنها عدد من البلدان الأعضاء بما في ذلك أنتيغوا وبربودا وكندا واليابان.
(الفقرات 99 و102 و105 و108)

للمناقشة/ للمعلومات

إنجازات البرنامج الرئيسي 2-3: مصايد الأسماك خلال الفترة 1998-1999

- (1) لاحظت بقلق ما طرأ من ركود على التمويل لمصايد الأسماك في وقت شهد نموا كبيرا في مجالات عمل ومسؤوليات المنظمة.
(الفقرة 12)
- (2) وطلبت أن تنظر المنظمة في إمكانية زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة لهذا البرنامج الرئيسي الهام من موارد البرنامج العادي للمنظمة.
(الفقرة 12)

(3) أخذت علما بطلب الكثير من البلدان، وخاصة البلدان النامية، زيادة ما يقدم من مساعدة فنية ومالية لدعم تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد. وأعرب العديد من الدول النامية الجزرية الصغيرة عن القلق إزاء عدم تنفيذ البرنامج الخاص للدول النامية الجزرية الصغيرة بسبب الافتقار إلى التمويل.

(الفقرة 15)

(4) كما أخذت علما بطلب بلدان من إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بزيادة الاهتمام بها سواء في البرنامج العادي أو البرامج الميدانية. كذلك دعت بلدان نامية أخرى إلى زيادة الدعم الذي تقدمه المنظمة.

(الفقرة 16)

تقرير عن سير العمل في مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية ذات الصلة

(1) أقرت الدور الذي تؤديه مدونة السلوك في الترويج للمصايد وتربية الأحياء المائية المستدامة. كذلك، اعترفت بأن الصلات بين تحسين الصيانة والإدارة والاستخدام في نطاق قطاع المصايد، تشكل عاملاً جوهرياً في دعم السياسات القطرية الموجهة صوب تعزيز الأمن الغذائي، والفرص الاجتماعية والاقتصادية واستمراريتها.

(الفقرة 21)

(2) لاحظت أن تنفيذ أحكام ما بعد المصيد في مدونة السلوك قد تباطأ نسبياً سواء من جانب المنظمة أو الدول الأعضاء. كما لاحظت أن بوسع المنظمة أن تضطلع بدور هام في تيسير الحوار الدولي لدراسة بعض الآليات مثل تبادل المعلومات وتدقيقها مما يساهم في تعزيز أساليب ما بعد المصيد الرشيدة.

(الفقرة 23)

(3) حثت المنظمة، تدعيماً لتربية الأحياء المائية، على ألا يفوتها الانتباه إلى تلك البلدان التي لم تمارس، على تاريخها، تربية الأحياء المائية، ولكنها تتمتع بالظروف المناسبة لتنميتها.

(الفقرة 28)

(4) أكدت ضرورة استمرار تعميق الوعي بالمدونة.

(الفقرة 29)

(5) اعترفت بالدور الهام الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في تنفيذ المدونة بصورة فعالة.

(الفقرة 30)

(6) نوهت بفائدة الخطوط التوجيهية التي أعدتها المنظمة لدعم تطبيق مدونة السلوك، ووضع خطوط توجيهية لدعم تنفيذ المدونة على المستويين القطري والإقليمي.

(الفقرة 31)

(7) وافقت على أن تتضمن التقارير القادمة عن تطبيق المدونة وخطط العمل الدولية ذات الصلة، مزيداً من التحليلات المتعمقة للمشكلات المرتبطة بكفاءة التنفيذ.

(الفقرة 37)

(8) رحبت بالفرصة التي سيوفرها مؤتمر ريكيافيك لمعالجة المسائل ذات الصلة بإدارة المصايد المعتمدة على النظم الأيكولوجية.

(الفقرة 38)

(9) كما وافقت أن تجري المنظمة الدراسات عن العلاقات بين الثدييات البحرية والمصايد التي طلبتها البلدان الأعضاء بعد مراعاة تأثيرات علاقات المفترسات/الفريسة، على المصايد، بالنظر إلى أن عددا من العوامل البيئية والبشرية قد ساهم أيضا في تشكيل حالة مصايد بعينها.

(الفقرة 39)

القرارات والتوصيات الصادرة عن الدورة السابعة

للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، بريمين، ألمانيا، 22-25/3/2000

(1) أعربت عن ارتياحها لنوعية العمل الذي قامت به اللجنة الفرعية، والدور الهام الذي تضطلع به المنظمة في مجال تنمية تسويق الأسماك من خلال ما توفره من معلومات ومشورة فنية.

(الفقرة 42)

(2) وأعربت عن تقديرها، للتعاون المستمر بين اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك والصندوق المشترك للسلع الأساسية.

(الفقرة 42)

(3) وافقت على تقرير الدورة السابعة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك.

(الفقرة 43)

(4) لاحظت القلق العميق الذي أعربت عنه بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إزاء القيود المفروضة على تجارة المساحيق السمكية واستخدامها في الأعلاف الحيوانية على أساس صلتها المزعومة بمرض الاعتلال المخي الإسفنجي، وطلبت من المنظمة رصد التطورات العلمية عن هذا الموضوع وسلامة المساحيق السمكية في الأعلاف الحيوانية عن كذب وتقديم تقرير منتظم للبلدان الأعضاء عن هذه المسألة.

(الفقرة 44)

(5) وافقت على مناقشة الموضوعات المشار إليها أعلاه في الدورة الثامنة للجنة الفرعية.

(الفقرة 44)

(6) أعربت عن التقدير للمساهمة القيمة التي قدمها المشروع المشترك بين المنظمة والهيئة السويدية للتنمية الدولية بشأن ضمان جودة الأسماك فيما يتعلق ببناء القدرات وتحسين سلامة الأغذية البحرية في الكثير من البلدان النامية.

(الفقرة 47)

- (7) شددت على الحاجة إلى التوسع في التدريب والمساعدات في مجال مراقبة الجودة، وتدبير سلامة الأغذية البحرية، وتحليل المخاطر، وتطبيق اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ذات الصلة.
(الفقرة 47)
- (8) وطلبت من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المساعدة في إيجاد حلول زهيدة التكلفة لرصد تأثيرات التلوث البيئي على سلامة الأسماك.
(الفقرة 49)
- (9) وافقت على أن تواصل الأمانة رصد التطورات ذات الصلة بوضع البيانات على العبوات وإبلاغ البلدان الأعضاء من خلال المطبوعات الفنية ذات الصلة لإعداد معايير تسترشد بها البلدان الأعضاء.
(الفقرة 50)
- (10) وافقت على أن يضم جدول أعمال الدورة الثامنة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك بندا عن جدوى وإمكانية تنسيق عملية إصدار الشهادات الخاصة بالمصيد التي تستخدمها بعض الأجهزة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.
(الفقرة 51)
- (11) طلبت تطبيق سياسة المنظمة بشأن استخدام اللغات الرسمية، على مستوى اللجنة الفرعية كما هو الحال بالنسبة لجهازها الرئيسي.

(الفقرة 52)

اقترح بإنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة

للجنة مصايد الأسماك

- (1) لاحظت القضايا ذات الاهتمام العالمي المشترك بشأن تنمية تربية الأحياء المائية منها التأثيرات البيئية والاقتصادية والجوانب ذات الصلة بسلامة الأغذية والمستهلكين وعنصر التفاعل القائم بين تربية الأحياء المائية ومصايد الأسماك الطبيعية والدور الذي تقوم به المصايد التي تعتمد على استزراع الأسماك والتربية في البحر إلى جانب الاحتياجات المؤسسية والإنمائية العامة لتحقيق الإدارة المستدامة لتربية الأحياء المائية.
(الفقرة 55)
- (2) وافقت على المحافظة على مرونة اختصاصات اللجنة الفرعية وتعديلها وفقا لنمو قطاع تربية الأحياء المائية، لضمان تغطية احتياجات جميع البلدان الأعضاء.
(الفقرة 59)
- (3) وأعربت عن امتنانها الشديد للعروض التي قدمتها كل من الصين وإيطاليا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية لتيسير عقد دورات اللجنة الفرعية للمساعدة في خفض الأعباء المالية التي تتحملها ميزانية البرنامج العادي في المنظمة.

(الفقرتان 58 و62)

(4) أخذت علما بطلب المراقب من الاتحاد الروسي بأن تدرس المنظمة إمكانية اشتراك بلده في عضوية اللجنة الفرعية.

(الفقرة 60)

معايير اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر بشأن الأنواع المائية المستغلة تجارياً

(1) وافقت أيضاً على أن تستند المعايير المالية للاتفاقية المتعلقة بإدراج الأنواع في قوائم ورفعها منها إلى أفضل القرائن العلمية الممكنة وعلى عملية تقييم فعالة، وأن تدرس المنظمة وضع عملية لدراسة المشكلات وحلولها المحتملة فيما يتعلق بإدراج الموارد السمكية في القوائم وفقاً للمادة 2.

(الفقرة 68)

(2) كما وافقت على أن تعقد المنظمة، خلال ذلك، مشاورات فنية، قبيل نوفمبر/ تشرين الثاني 2001 ودراسة اقتراحها والموافقة عليه، على النحو الملائم، خلال دورة اللجنة الفرعية لتجارة الأسماك، وإذا لم يمكن التوصل إلى اتفاقية ترسل تقرير المشاورة الفنية التي عقدت في يونيو/ حزيران إلى أمانة الاتفاقية باعتبار ذلك من مدخلات المنظمة الرسمية في عملية استعراض الاتفاقية.

(الفقرتان 70 و71)

(3) ووافقت كذلك على أن تتولى متابعة هذه المسائل للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك، تحت عنوان "وضع خطة عمل لاستقصاء قضايا اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر فيما يتعلق بالتجارة الدولية بالأسماك".

(الفقرة 68)

اقتراح بشأن تحسين عملية وضع التقارير العالمية عن حالة مصايد الأسماك واتجاهاتها

(1) سلمت بأن الدراسات المتعلقة بالأوضاع والاتجاهات عنصر أساسي في اختصاصات المنظمة، ونقص البيانات الأساسية الرفيعة على المستوى القطري في كثير من الأحيان، وخاصة بالنسبة لمصايد الأنواع المتعددة، والمصايد الصغيرة التي تنتشر في كثير من البلدان النامية.

(الفقرتان 75 و76)

(2) أكدت أهمية بناء القدرات القطرية وخاصة في البلدان النامية في مجال الإحصاءات السمكية من خلال نشاطات البرنامج العادي والمساعدات المباشرة التي تقدمها المنظمة.

(الفقرة 77)

- (3) أوصت بأن تعقد المنظمة مشاوره فنية للتأكد من وسائل وطرق تحسين عملية إعداد التقارير عن أوضاع واتجاهات المصيد، بما في ذلك احتمال وضع خطة عمل دولية. وتقديم مقترحات المشاورة الفنية إلى اللجنة خلال دورتها الخامسة والعشرين.
- (الفقرة 81)

الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن المشاورة الفنية المعنية بالحوافز الاقتصادية والصيد الرشيد

- (1) وافقت على أن تطلب من المنظمة عقد مشاوره خبراء ثانية على أساس أنه مازال هناك الكثير من الأعمال التي ينبغي الاضطلاع بها على أن تعقب ذلك مشاوره فنية حكومية لنشر المعلومات بصورة حسنة التوقيت على الدول الأعضاء وعلى المنظمات الحكومية الدولية الأخرى.
- (الفقرتان 86 و89)

الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم

- (1) أقرت أهمية الدور الذي ينبغي أن تضطلع به المنظمة في الترويج لتنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني وخاصة فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفنية للبلدان النامية.
- (الفقرة 96)
- (2) أوصت بأن تعرض خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني على الدورة الخامسة والعشرين للجنة، فضلا عما يتحقق من تقدم في تنفيذها.
- (الفقرة 111)

الخطة متوسطة الأجل للفترة 2002-2007

- (1) امتدحت الخطة متوسطة الأجل لمصايد الأسماك لما قدمته من موجز جيد للنشاطات التي سيضطلع بها تحقيقا لهدف المنظمة الاستراتيجي.
- (الفقرة 112)
- (2) أوصت أن تضمن الخطة في المستقبل التوازن السليم بين الأقاليم، والأنشطة البرامجية والعمل المعياري والتنفيذي، مع تقييم وتوحيد استخدام الأدوات المختلفة، مثل الخطوط التوجيهية وخطط العمل، لضمان أن تستخدم الأداة الأكثر ملاءمة في المبادرات القادمة.
- (الفقرة 113)

(3) أوصت بتخصيص المزيد من الموارد للعديد من مجالات الأولوية المحددة التي تهدف إلى تحسين إدارة المصايد العالمية، مثل إدارة المصايد صغيرة النطاق، استحداث أساليب النظم الايكولوجية فى إدارة المصايد، وجوانب التجارة بما فى ذلك نوعية الأسماك واعتبارات السلامة؛ وانتقائية معدات الصيد وتخفيض الهدر، وتقدير ورصد الموارد، ومكافحة الأمراض التي تصيب الأسماك وإدارتها ومصيد الموارد غير المستغلة بالقدر الكافي مثل مخزونات القاع وحلقات ما بعد الحصاد فضلا عن الاحتياجات الخاصة للدول النامية الجزرية الصغيرة.

(الفقرة 115)

(4) أقرت المساهمة الممكنة فى إدارة الموارد السمكية بفعالية عن طريق التعاون الأوثق بين المنظمة وأجهزة المصايد الإقليمية.

(الفقرة 117)

أية مسائل أخرى

(1) لاحظت قضايا مصايد الأسماك الأخرى التي أثارها بعض الدول الأعضاء، وهي المؤتمر المقرر عقده بشأن إدارة مصايد أسماك القطب الجنوبي وتنميتها المستدامة ومؤتمر الموارد السمكية فى المياه المتوسطة والعميقة وإدارتها، وتدهور موارد الشعب المرجانية، ومشكلة نفوق السلاحف البحرية نتيجة للصيد العارض وغير ذلك من الأسباب، بما فى ذلك النشاطات الجارية على البر والبشرية التي قد يكون لها تأثيرات على برنامج العمل والميزانية الخاصة بمصايد الأسماك فى المستقبل.

(الفقرات 119 و120 و122 و124)

مقدمة

- 1 - عقدت لجنة مصايد الأسماك دورتها الرابعة والعشرين في روما، خلال الفترة من 26/2 إلى 2/3/2001.
- 2 - وشارك في الدورة 105 من الدول الأعضاء في اللجنة، ومراقبون من 4 من الدول الأخرى الأعضاء في المنظمة، والكرسي الرسولي، ودولة واحدة غير عضو في المنظمة، وممثلون من سبع من الوكالات المتخصصة لمنظمة الأمم المتحدة، ومراقبون من 45 منظمة حكومية دولية ومنظمة غير حكومية دولية. وترد قائمة بأسماء المندوبين والمراقبين في المرفق باء.
- 3 - وافتتح أمين لجنة مصايد الأسماك الدورة، بالنظر إلى غياب (Mr. Mike Akyeampong غانا)، الرئيس المنصرف للجنة و Mr. Minoru Morimoto اليابان (النائب الأول للرئيس. وتلى مندوب غانا رسالة نيابة عن Mr. Akyeampong التي يبدى فيها أسفه لعدم تمكنه من حضور الدورة، ومعربا عن أمنيته الطيبة بنجاح ختام عمل اللجنة.

انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة

- 4 - انتخب (Mr. Masayuki Komatsu اليابان (بالإجماع رئيسا للجنة، وانتخب (Ms. Mara Angelica Murillo Correa المكسيك (نائبا أول للرئيس. وانتخب كل من استراليا، كندا، مالطة، ليبيا وتنزانيا نوابا آخرين للرئيس.
- 5 - وانتخب للجنة السيد أشرف ثابت (مصر (رئيسا للجنة الصياغة، التي تضم البلدان الأعضاء التالية: الأرجنتين، كندا، إريتريا، أيسلندا، الهند، اليابان، الكويت، المغرب، نيوزيلندا، الفلبين، السويد، الولايات المتحدة الأمريكية وأوروغواي.

افتتاح الدورة

- 6 - خاطب Mr. David A. Harcharik، نائب المدير العام للمنظمة الدورة. ويرد النص الكامل لبيانه في المرفق دال.
- 7 - وافقت اللجنة على جدول أعمال وترتيبات الدورة
- 8 - وأعرب بعض الأعضاء عن القلق إزاء عدم وجود مقترحات محددة في جدول الأعمال، بشأن برنامج العمل والميزانية للفترة 2002-2003.
- 9 - واستجابة لما أبدى من قلق، أبلغت الأمانة للجنة أن إطار التخطيط الجديد الذي أقره المؤتمر لا يتضمن عرض بيانات كاملة لميزانية الفترة 2002-2003 على اللجان الفنية. ورأى العديد من الأعضاء أن ما يترتب عن ذلك من عدم وجود معلومات ينتقص من قدرة اللجنة على تقديم المشورة بشأن أولويات البرنامج، كما أن إطار التخطيط الجديد لم يحظر مناقشة برنامج العمل.
- 10 - ووافقت اللجنة على جدول الأعمال والجدول الزمني. ويرد جدول الأعمال في المرفق ألف بهذا التقرير. ويتضمن المرفق جيم قائمة الوثائق التي عرضت على اللجنة.

إنجازات البرنامج الرئيسي: 2-3 مصايد الأسماك خلال الفترة 1998-1999

- 11 - أبرزت الأمانة الإنجازات التي حققتها البرنامج الرئيسي: 2-3 مصايد الأسماك خلال الفترة 1998-1999، استنادا إلى الوثائق COFI/2001/2 و COFI/2001/Inf.4, 5, 6 وشملت هذه الإنجازات مساهمة مصلحة مصايد الأسماك في صياغة الإطار الاستراتيجي خلال الفترة 2001-2015 الذي اعتمده مؤتمر المنظمة، وما تحقق من تقدم في عمل برامج مصايد الأسماك الأربعة التي ساهمت صوب قيام إدارة وتنمية المصايد العالمية على أسس مستدامة. وأبلغت اللجنة بتوافر معلومات تكميلية تفصيلية مضمنة في تقرير تنفيذ البرامج للفترة 1998-1999 المتاح على موقع المنظمة على الإنترنت.
- 12 - وفي حين أشادت اللجنة بالمنظمة على ما تحقق من تقدم في تنفيذ الأعمال في إطار البرنامج الرئيسي: مصايد الأسماك، فإنها لاحظت بالقلق ما طرأ من ركود على التمويل لمصايد الأسماك في وقت شهد نموا كبيرا في مجالات عمل ومسؤوليات المنظمة. وطلبت أن تنتظر المنظمة في إمكانية زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة لهذا البرنامج الرئيسي الهام من موارد البرنامج العادي للمنظمة.
- 13 - وطلب عدد من المندوبين اتباع منهج استراتيجي تقييمي وتحليلي أكثر تفصيلا في تقدير نتائج وتأثيرات عمل المنظمة في مجال مصايد الأسماك. وأبلغت الأمانة اللجنة بأن هذا المنهج هو جزء من النظام التقييمي الجديد، إضافة إلى أن لجنة البرنامج تستلزم أن توجه عناية اللجنة إلى تقارير التقييم التي تعالج عمل برنامج مصايد الأسماك. كذلك أوضحت الأمانة للجنة أن المعلومات المتعلقة بتوزيع الموارد لدعم برامج المنظمة في مجال مصايد الأسماك حسب الأقاليم، مضمنة في الملحق الأول لبرنامج عمل المنظمة وميزانيتها، المتاح على موقع المنظمة على الإنترنت.
- 14 - وأعرب بعض المندوبين عن القلق إزاء العدد الكبير من الاجتماعات غير المقررة التي لم يتسن لهم حضورها، نظرا لعدم توافر المعلومات في الوقت المناسب عن هذه الاجتماعات، إضافة إلى قيود الميزانية.
- 15 - وطلب الكثير من البلدان وخاصة البلدان النامية زيادة ما يقدم من مساعدة فنية ومالية لدعم تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد. وأعرب العديد من الدول النامية الجزرية الصغيرة عن القلق إزاء عدم تنفيذ البرنامج الخاص للدول النامية الجزرية الصغيرة بسبب الافتقار إلى التمويل.

- 16 - وطالبت بلدان من إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بزيادة الاهتمام بها سواء في البرنامج العادي أو البرامج الميدانية. كذلك دعت بلدان نامية أخرى إلى زيادة الدعم الذي تقدمه المنظمة.
- 17 - وأشاد العديد من البلدان بالعمل القيم لبرنامج التدريب الممول من الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية الذي انتهى مؤخرا، وركز على تكنولوجيا الصيد وتأكيد نوعية الأسماك، وأعربت عن الأمل في تحديد مصدر تمويل من جديد لمواصلة العمل في إطار هذا البرنامج.
- 18 - وأشارت اللجنة بالتقدير لما قامت به المنظمة من تعزيز تعاونها مع منظمة العمل الدولية والوكالات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، لزيادة سلامة الصيادين المشتغلين في البحار.
- 19 - حثت بعض الدول الأعضاء المنظمة على استعراض وتحليل الأوضاع العالمية لمخزونات ومصايد التونة، وعلى الأخص المصايد التي تستخدم فيها الجرافات الكيسية الكبيرة والخيوط الطويلة، مع تحاشي تكرار العمل الذي تقوم به منظمات المصايد الإقليمية.

تقرير عن سير العمل في مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية ذات الصلة

- 20 - قدمت الأمانة الوثيقة COFI/2001/3 التي تعرض في إيجاز الأنشطة التي قامت بها المنظمة لدعم تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية. كذلك تناول التقديم الأنشطة والتطبيقات التي نفذت على المستوى القطري، والمبادرات التي اتخذتها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد، والأعمال التي قامت بها المنظمات غير الحكومية الدولية. وأشارت الأمانة، في تقديمها، إلى ما يتحقق من تقدم في تنفيذ مدونة السلوك، إلا أن من العسير، استنادا إلى المعلومات المتاحة للمنظمة، استخلاص استنتاجات نهائية عن مدى نجاح البلدان في تنفيذ مدونة السلوك. وشجع المندوبون على تسليط الضوء، عند مناقشتهم لهذا البند، على الصعوبات التي واجهتهم في تنفيذ مدونة السلوك وخطط العمل الدولية.
- 21 - واعترفت اللجنة بالدور الذي تؤديه مدونة السلوك في الترويج للمصايد وتربية الأحياء المائية المستدامة. كذلك اعترفت بأن الصلات بين تحسين الصيانة والإدارة والاستخدام في نطاق قطاع المصايد، تشكل عاملا جوهريا في دعم السياسات القطرية الموجهة صوب تعزيز الأمن الغذائي، وتوليد الفرص الاجتماعية والاقتصادية واستمراريتها.
- 22 - وقدم الكثير من الدول الأعضاء وصفا لخبراتها في تنفيذ مدونة السلوك وخطط العمل الدولية، وأوضحت مدى الفائدة العظيمة العائدة من تقاسم المعلومات بشأن هذه الخبرات، خاصة بالنسبة للبلدان التي لم تبدأ بعد في تنفيذ خطط العمل الدولية. وشدد الأعضاء على أهمية إشراك أصحاب الشأن في عملية التنفيذ وأن بوسع الصناعة، على وجه الخصوص، أن تضطلع بدور قيادي وبارز في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالمصايد صغيرة النطاق، لا غنى عن اتباع منهج قاعدي عريض قائم على المشاركة يشمل مجتمعات الصيد المحلية، لتحقيق نتائج مستدامة في المصايد وفي تربية الأحياء المائية.
- 23 - ولاحظت اللجنة أن تنفيذ أحكام ما بعد المصيد في مدونة السلوك قد تباطأ نسبيا سواء من جانب المنظمة أو الدول الأعضاء. كما لاحظت أن بوسع المنظمة أن تضطلع بدور هام في تيسير الحوار الدولي لدراسة بعض الآليات مثل تبادل المعلومات وتدقيقها مما يسهم في تعزيز أساليب ما بعد المصيد.
- 24 - وبيّن الكثير من الأعضاء أن أحكام مدونة السلوك تشكل الأساس لوضع السياسات ولمراجعة التشريعات القطرية في مجال مصايد الأسماك. وهذا العمل يمثل، في معظم الحالات، اعترافا بأهمية المصايد وتربية الأحياء المائية الرشيدة، في التنمية المستدامة. وأعرب بعض الأعضاء عن رغبتهم في الاستفادة من مبادرات السياسات هذه لتدعيم قيام ثقافة الصيد الرشيد.
- 25 - وفيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل الدولية الخاصة بطاقات الصيد، أعرب عن التقدير العام للأعمال التي قام بها هؤلاء الذين نفذوا هذه الخطة بفعالية.
- 26 - وتحدثت دول أخرى عن التحديات المنهجية والدروس المستفادة من إجراء تقييم لطاقات الصيد لديها.
- 27 - ولاحظت اللجنة أن أحد البلدان، بالتعاون مع بلدان أخرى، روج لمصايد التونة الرشيدة، من خلال شراء وتخريد سفن صيد التونة بالخيوط الطويلة الكبيرة التي ترفع أعلام الموائمة في العالم وفقا للشروط الواردة في خطة العمل الدولية.
- 28 - ولاحظت اللجنة الأهمية المتعاظمة لتربية الأحياء المائية في الكثير من البلدان. وأوضحت بعض البلدان الأعضاء أن إنتاج تربية الأحياء المائية اكتسب دورا متزايدا الأهمية، وأنه ينبغي مواصلة تنميته ضمن إطار رشيد. وتدعيما لتربية الأحياء المائية، حثت المنظمة على ألا يفوتها الانتباه إلى تلك البلدان التي لم تمارس، على تاريخها، تربية الأحياء المائية، ولكنها تتمتع بالظروف المناسبة لتنميتها.
- 29 - وامتدحت المنظمة للطريقة التي تنتهجها في مواصلة الترويج لتنفيذ مدونة السلوك، وفي نشر المعلومات بشأنها. بيد أن بعض البلدان الأعضاء أشارت إلى الحاجة إلى الوصول إلى جميع مجتمعات الصيد المحلية بصورة أكثر فعالية. وفي هذا الصدد، أكدت البلدان الأعضاء ضرورة استمرار تعميق الوعي بالمدونة، بما في ذلك تنظيم الحلقات العملية الإقليمية والقطرية، حسبما يكون ملائما، وإعداد المواد الترويجية. وأوضحت بعض البلدان دور التوعية الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية والفئات الأخرى، في تعزيز تفهم مجتمعات الصيد المحلية لمدونة السلوك.
- 30 - وأشار العديد من البلدان إلى الدور الهام الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في تنفيذ المدونة بصورة فعالة. وفي هذا السياق طلبت بعض البلدان بشدة تمديد بعض المشروعات الإقليمية مثل COPEMED وبرنامج دكتور Fridtjof Nansen اللذين أسهما بفعالية في تطبيق مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد في أقاليم البحر المتوسط وشمال غرب وجنوب غرب أفريقيا.
- 31 - ورأت الدول الأعضاء أن الخطوط التوجيهية التي أعدتها المنظمة لدعم تطبيق مدونة السلوك، تعتبر أداة هامة تعين على توجيه تنفيذ المدونة. وأحيطت اللجنة علما بوضع خطوط توجيهية إقليمية وقطرية أيضا لدعم تنفيذ المدونة. واسترعى بعض البلدان النامية الانتباه إلى الحاجة

لضمان أن تعالج الخطوط التوجيهية التي تصدرها المنظمة، القضايا الخاصة بالبلدان النامية، لاسيما وأن هذه البلدان هي المتلقي الأول المستهدف من هذه الخطوط التوجيهية.

32 - واعترفت اللجنة بما لتعزيز المؤسسات وبناء القدرات في البلدان النامية، من أولوية عالية إذا أريد تنفيذ مدونة السلوك وخطط العمل الدولية بصورة فعالة وفي الوقت المناسب. وأخذت اللجنة علما بما عرضته بعض البلدان من تقاسم للخبرات مع الأعضاء الآخرين فيما يتصل بتنفيذ مدونة السلوك وخطط العمل الدولية ذات الصلة. كذلك لاحظت الاحتياجات الخاصة للدول النامية الجزرية الصغيرة فيما يتعلق بجهودها في سبيل الوفاء بمسؤولياتها في تنفيذ المدونة.

33 - وأشارت بعض البلدان الأعضاء إلى مبادرة البنك الدولي في قطاع المصايد، بما في ذلك منتدى المصايد المستدامة، التي وفرت، بالتعاون مع المنظمة، الآلية لمساعدة البلدان النامية على تعزيز قدراتها في إدارة الصيد الرشيد، ودعت الدول الأعضاء إلى تشجيع البنك الدولي على مواصلة تعاونها مع المنظمة في هذه المسألة الهامة. ودعت بعض البلدان الأخرى المنظمة إلى توفير التوجيه الفني وتعزيز القدرات من خلال برامجها الميدانية بصورة مستقلة عن مبادرات المنظمات الأخرى.

34 - وأشار الكثير من الأعضاء من البلدان النامية إلى المعوقات المتمثلة في نقص الموارد المالية والفنية مما يحول دون دعم تنفيذ مدونة السلوك وخطط العمل الدولية. وفي حين نوه الكثير من البلدان الأعضاء بالمساعدة الفنية القيمة التي تقدمها بعض الجهات المتبرعة والمنظمة، فإنها أهابت مجتمع الجهات المتبرعة الدولية وبالمنظمة العمل، وفقا لما جاء في المادة 5 من المدونة، على تعزيز الشراكات القائمة ومواصلة تقديم المساعدة الفنية الضرورية للتغلب على المعوقات الفنية والمالية التي حددت.

35 - وأبرز العديد من البلدان الأعضاء الدعم الذي يتلقونه من مشروعات حساب الأمانة لدى المنظمة، خاصة تلك المدرجة في الملحق 2 من الوثيقة COFI/2001/3، وأعربت عن أملها في أن تستمر هذه المساعدة وأن تزيد.

36 - ورأى العديد من البلدان الأعضاء أن استخدام حقوق الوصول في إدارة المصايد، يعتبر عنصرا مفيدا لزيادة كفاءة الإدارة والرقابة على طاقات الصيد. ووافقت اللجنة على الاعتراف بصورة خاصة بسمات المصايد الحرفية ومتعددة الأنواع والصغيرة لدى إعداد منهج إزاء هذه المسألة. وفي هذا الصدد، طلب بعض البلدان الأعضاء أن تتابع المنظمة النتائج التي توصل إليها المؤتمر المعني باستخدام حقوق الملكية في إدارة المصايد، الذي عقد في فريمانتل، استراليا، خلال عام 1999.

37 - ووافقت اللجنة على أن تتضمن التقارير القادمة عن تطبيق المدونة وخطط العمل الدولية ذات الصلة، مزيدا من التحليلات المتعمقة للمشكلات المرتبطة بكفاءة التنفيذ، والذي ينبغي أن يستند إلى دراسات الحالة المناسبة وضمان التغطية الإقليمية الوافية.

38 - وقدمت حكومة أيسلندا عرضا للجنة عن مؤتمر ريكيافيك عن الصيد الرشيد في النظم الأيكولوجية البحرية، المقرر عقده في ريكيافيك، أيسلندا، خلال الفترة 4/10/2001-1 وتشارك حكومة أيسلندا مع المنظمة في عقد هذا المؤتمر، مع اشتراك حكومة النرويج في رعايته. وأوضحت أيسلندا أن أهداف المؤتمر ترتبط بصورة جلية بالمادة 4-6 من مدونة السلوك. وتتمثل الأهداف الرئيسية للمؤتمر في الآتي:

- جمع واستعراض أفضل المعارف المتاحة عن قضايا النظم الأيكولوجية البحرية؛
- تحديد الوسائل التي تكفل تضمين اعتبارات النظم الأيكولوجية، في إدارة المصايد؛
- رصد التحديات المرتقبة والاستراتيجيات ذات الصلة.

ومؤتمر ريكيافيك مفتوح لجميع الدول الأعضاء في المنظمة، وتتوافر المعلومات المتعلقة بالمؤتمر على الموقع التالي في الانترنت www.refisheries2001.org؛ ورحبت اللجنة بالفرصة التي يتيحها مؤتمر ريكيافيك لمعالجة المسائل المرتبطة بإدارة المصايد القائمة على النظم الأيكولوجية.

39 - وطلب الكثير من البلدان الأعضاء أن تجري المنظمة دراسات عن العلاقات بين الثدييات البحرية والمصايد. بيد أن عددا من الأعضاء أبدوا تعليقات عن قضايا إدارة المصايد القائمة على النظم الأيكولوجية وما تنتسم به من تعقيد، حائنين على ضرورة توخي الحذر عند استخلاص أي استنتاجات نهائية فيما يتصل بتأثيرات علاقات المفترسات/الفريسة، على المصايد، إذ أن هناك عددا من العوامل البيئية والبشرية التي ساهمت في تشكيل حالة مصايد بعينها. وبالتالي اتفق على أن تجرى هذه الدراسات وأعمال الاستعراض لتشمل هذه الخصائص وعلى الأخص التفاعل ما بين الثدييات البحرية والمصايد.

40 - ولدى مناقشة المسائل ذات الصلة بتنفيذ مدونة السلوك، أحاط بعض المندوبين للجنة بالعديد من القضايا، بما في ذلك وضع البيانات الأيكولوجية، والإعانات والشعب المرجانية. ووفق على مناقشة هذه القضايا في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

القرارات والتوصيات الصادرة عن الدورة السابعة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، بريمين، ألمانيا، 22-25/3/2000

41 - قدمت هذا البند الأمانة والسيدة Jane Willing رئيسة اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، ونوقشت في ضوء الوثيقتين COFI/2001/Inf.7 وCOFI/2001/4 كما قدمت للمندوبين المسودة الثانية للخطوط التوجيهية الفنية الخاصة بالمادتين 1-2 أو 1-3 من مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد.

42 - وأعربت اللجنة عن ارتياحها لنوعية العمل الذي قامت به اللجنة الفرعية، والدور الهام الذي تضطلع به المنظمة في مجال تنمية تسويق الأسماك من خلال ما توفره من معلومات ومشورة فنية. وأبرزت اللجنة على وجه الخصوص المنافع التي حصل عليها البلدان من الخدمات التي تقدم لها بوصفها أعضاء في شبكة المعلومات السمكية. وأعرب عن التقدير، بصورة خاصة، للتعاون المستمر بين اللجنة الفرعية المختصة بتجارة

الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك والصندوق المشترك للسلع الأساسية. واستشهد بالعديد من الأمثلة التي كان فيها الدعم المقدم من الصندوق المشترك مطلوباً بدرجة كبيرة.

- 43 - ووافقت اللجنة على تقرير الدورة السابعة للجنة الفرعية، وأبدت عدداً من الملاحظات ذات الصلة.
- 44 - وأعربت بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن القلق العميق إزاء القيود المفروضة على تجارة المساحيق السمكية واستخدامها في الأعلاف الحيوانية على أساس صلتها المزعومة بمرض الاعتلال المخي الإسفنجي، وطلبت من المنظمة رصد التطورات العلمية عن هذا الموضوع وسلامة المساحيق السمكية في الأعلاف الحيوانية عن كئيب وتقديم تقرير منتظم للبلدان الأعضاء عن هذه المسألة. كما لاحظت أنها لا ترى أي مبرر للحظر التجاري المفروض في هذا المجال. ووفقاً على وضع هذا الموضوع على جدول أعمال الدورة الثامنة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك.
- 45 - وأعرب العديد من البلدان الأعضاء عن القلق إزاء القيود المفروضة على التجارة بالمنتجات السمكية من خلال مختلف الرسوم الجمركية التمييزية والحواجز غير الجمركية.
- 46 - وأشار العديد من الوفود إلى أن المسودة الثانية للخطوط التوجيهية الفنية الخاصة بالمادتين 1-2 و 1-3 من مدونة السلوك تمثل تحسناً كبيراً عن النسخة الأولى، وحثت الأمانة على زيادة العمل في هذه الخطوط بالتعاون اللازم مع أعضائها بعد مراعاة العمل الذي نفذ في المنظمات الدولية الأخرى التي لديها خبرات ذات صلة مثل هيئة الدستور الغذائي ومنظمة التجارة العالمية ومنظمة الصحة العالمية.
- 47 - وأعرب العديد من البلدان الأعضاء عن التقدير للمساهمة القيمة التي قدمها المشروع المشترك بين المنظمة والهيئة السويدية للتنمية الدولية بشأن ضمان جودة الأسماك فيما يتعلق ببناء القدرات وتحسين سلامة الأغذية البحرية في الكثير من البلدان النامية. وفي هذا الصدد، جرى التشديد على الحاجة إلى التوسع في التدريب والمساعدات في مجال مراقبة الجودة وتدابير سلامة الأغذية البحرية، وتحليل المخاطر، وتطبيق اتفاقيات منظمة التجارة العالمية سواء فيما يتعلق بمساهمة البلدان النامية الإيجابية في التجارة العالمية بالأسماك أو حماية المستهلك في الأسواق المحلية. وأعرب بعض الأعضاء عن استعدادهم لدعم هذه الجهود.
- 48 - وأعرب عن التقدير للمنظمة لتعزيزها شبكة "نفوفيش" وخاصة إعادة تنشيط انفوسمك، وتعديل مقرها الرئيسي ليصبح في المغرب. وأبلغ بعض البلدان الأعضاء عن توقيعها مؤخرًا على اتفاقية "بيروفيش" وحثت الدول الأخرى على توقيع اتفاقية إنشاء هذه المنظمة.
- 49 - وأشير إلى ارتفاع تكاليف رصد تأثيرات تلوث البيئة على الأسماك باعتباره من الأعباء النوعية على البلدان المصدرة النامية. وطلب من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المساعدة في إيجاد حلول زهيدة التكلفة لمعالجة هذه المسائل.
- 50 - وأحيطت اللجنة علماً بخطوط وضع البيانات الأيكولوجية على العبوات في بعض البلدان مثل بلدان الشمال واليابان. وأظهر تبادل لوجهات النظر بشأن وضع البيانات الأيكولوجية أن هذه المسألة في تزايد وأصبحت تحظى بالأهمية لدرجة أنها قد تؤدي إلى قلق عميق فيما بين الأطراف المعنية. وأعربت بعض البلدان عن قلقها العميق من أن تؤدي مبادرة خاصة مثل هذه إلى إقامة حواجز إضافية أمام التجارة وخاصة أنها لا تستند إلى معايير علمية وموضوعية. غير أنه كانت هناك وجهات نظر مختلفة بشأن هذا الموضوع، ولم يمنح أي تفويض لعقد مشاورات فنية ثانية. ووافقت اللجنة على أن تواصل الأمانة رصد التطورات في هذا المجال، وإعلام الأعضاء من خلال المطبوعات الفنية ذات الصلة لإعداد معايير تسترشد بها البلدان الأعضاء.
- 51 - ووفقاً على أن يضم جدول أعمال الدورة الثامنة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك أيضاً بنداً عن جدوى وإمكانية تنسيق عملية إصدار الشهادات الخاصة بالمصيد التي تستخدمها بعض الأجهزة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. وأشير إلى ضرورة أن تدرس هذه المسألة مشاورات خبراء بالاتقارن مع أجهزة المصايد الإقليمية المعنية ومراعاة أهداف خطط إصدار الشهادات هذه حتى يتسنى إعداد توصيات ملائمة تقدم للجنة الفرعية. وأعربت بعض البلدان الأعضاء عن وجهة نظر ترى أنه لا ينبغي أن يؤدي وضع توصية من التوصيات إلى زيادة التكاليف على البلدان أو صناعاتها.
- 52 - وطلب العديد من البلدان تطبيق سياسة المنظمة بشأن استخدام اللغات الرسمية، على مستوى اللجنة الفرعية كما هو الحال بالنسبة لجهازها الرئيسي.
- 53 - وأعربت اللجنة عن تقديرها لما أبدته مدينة بريمن من كرم في استضافة اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، ورحبت بالعرض الذي قدمته لاستضافة الدورة القادمة للجنة الفرعية.
- اقترح بإنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك**
- 54 - قدمت الأمانة هذا البند مع إيضاح إضافي قدمه رئيس مشاورات الخبراء بشأن اقتراح إنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك، ونوقش استناداً إلى الوثيقة COFO/2001/5 وكذلك أطلعت اللجنة على الوثيقة (COFI/2001/Inf.8) تقرير مشاورات الخبراء بشأن اقتراح إنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك والذي يشتمل على إعلان واستراتيجية بانجكوك بشأن تنمية تربية الأحياء المائية بعد عام (2000) ولأول مرة اللجنة المناقشات السابقة فيما يتعلق بإنشاء اللجنة الفرعية، وأعربت عن تقديرها للعمل الذي أنجزته الأمانة مؤخرًا في مجال تنظيم وعقد مشاورات الخبراء.
- 55 - وجرى التسليم بالدور المهم والمتزايد لتربية الأحياء المائية في الإنتاج السمكي العالمي والأمن الغذائي من خلال ما تقدمه من فرص للتنمية الاقتصادية في كثير من الدول الأعضاء. ولاحظ العديد من البلدان الأعضاء الدور الذي من المنتظر أن تنهض المنظمة بأعبائه في التنمية الرشيدة لتربية الأحياء المائية بالتعاون مع المراكز الأخرى ذات الاختصاص. وأثارت اللجنة قضايا ذات اهتمام عالمي مشترك بشأن تنمية تربية الأحياء المائية منها التأثيرات البيئية والاقتصادية والجوانب ذات الصلة بسلامة الأغذية والمستهلكين وعنصر التكامل القائم بين تربية الأحياء المائية ومصايد الأسماك الطبيعية والدور الذي تقوم المصايد التي تعتمد على استزراع الأسماك والتربية في البحر إلى جانب الاحتياجات المؤسسية والإنمائية العامة لتحقيق الإدارة المستدامة لتربية الأحياء المائية.

56 - وفيما يتعلق بإنشاء اللجنة الفرعية المعنية بتربية الأحياء المائية، تركزت المناقشات على الانعكاسات المالية والاختصاصات والقضايا التي ستعالجها ومجالات عملها في المستقبل.

57 - ففيما يتعلق بالانعكاسات، شدد العديد من البلدان الأعضاء على ضرورة إنشاء اللجنة الفرعية والحاجة الملحة إليها. وأشارت إلى أن من المستحسن أن يأتي تمويلها من البرنامج العادي للمنظمة. وحثت مصلحة مصايد الأسماك على أن تخصص ميزانية لها بمستوى (النمو الحقيقي) خلال الفترة المالية القادمة، وأعرب عدد كبير من الأعضاء عن وجهة نظر مفادها ألا يكون تمويل اللجنة الفرعية من ميزانية البرنامج العادي على حساب البرامج الأخرى التي تنفذها مصلحة مصايد الأسماك.

58 - وبغية التخفيف من العبء المالي على البرنامج العادي للمنظمة، عرضت كل من الصين وإيطاليا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية مساعدات مالية. كما عرض وفد الصين استضافة الدورة الأولى للجنة الفرعية بالتزامن مع انعقاد اجتماعات الجمعية العالمية لتربية الأحياء المائية، وبمناسبة إقامة المعرض الدولي لتربية الأحياء المائية في بيجين في أبريل/نيسان 2002، وأعرب عن استعداد بلاده لتغطية بعض التكاليف المحلية. وعرض وفد النرويج دعم عقد الدورة الثانية للجنة الفرعية في النرويج بالتزامن مع إقامة معرض دولي لتربية الأحياء المائية في أغسطس/آب 2003. وسيشمل الدعم الذي يقدمه النرويج تغطية جزء من صافي التكاليف الإضافية للأمانة) توفير أمانة فنية والتوثيق وغير ذلك (وكذلك التكاليف المباشرة للدورة) الترجمة الفورية والتحريرية وقاعات الاجتماعات وغير ذلك (إلى جانب دعم مشاركة عدد من المنوبين من البلدان النامية). وعرض وفد الولايات المتحدة الأمريكية، إجراء مشاورات مع الصناعات المعنية بتربية الأحياء المائية بهدف ترتيب استضافة الدورات اللاحقة للجنة الفرعية، وأشار وفد إيطاليا إلى أن بلاده ستساهم في الجهود الدولية لتقديم تمويل إضافي للجنة الفرعية. ونوهت الصين بعروض الوفود الأخرى لاستضافة الاجتماعات التالية للجنة الفرعية. وأشارت إلى أن عقد دورات اللجنة الفرعية في بلدان مختلفة من شأنه إتاحة الفرصة للملاحظة وتقاسم الخبرات من مناطق أخرى.

59 - وحصل اتفاق عام في الآراء بشأن اختصاصات اللجنة الفرعية على النحو الوارد في الوثيقة COFI/2001/5. بيد أن الحاجة قد تدعو إلى التوسع في توضيح تلك الاختصاصات في ضوء إنشاء اللجنة الفرعية. وبغية ضمان التغطية الكاملة لاحتياجات جميع البلدان الأعضاء، أوصى بأن تنسج اختصاصات اللجنة الفرعية بالمرونة وتعديلها وفقا لنمو قطاع تربية الأحياء المائية. وترد اختصاصات اللجنة الفرعية في المرفق هـ.

60 - وأكد عدد كبير من البلدان الأعضاء ضرورة أن تكون اللجنة الفرعية مكملة لأعمال الأجهزة الإقليمية لمصايد الأسماك وتجنب ازدواجية الجهود إلى أقل قدر ممكن ومن ثم تعظيم الموارد. وطلب المراقب من الاتحاد الروسي من المنظمة دراسة إمكانية اشتراك بلده في عضوية اللجنة الفرعية.

61 - ووافقت اللجنة بالإجماع على التوصية التي قدمتها مشاوره الخبراء بأن تشمل مجالات الأولوية التي تعالجها اللجنة الفرعية الإحصاءات المتعلقة بتتمة تربية الأحياء المائية وتنفيذ مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد ومرعاة الجوانب البيئية لتتمة تربية الأحياء المائية والتعاون الإقليمي وإدارة تربية الأحياء المائية والاهتمام بإدارة تربية الأحياء المائية والمناطق الساحلية إلى جانب بناء القدرات القطرية والإقليمية في قطاع تربية الأحياء المائية. وأكدت بعض البلدان الأعضاء أهمية اللجنة الفرعية في تحليل القضايا ذات الصلة بتربية الأحياء المائية بصورة أمتة والتطورات التكنولوجية لاستزراع الأنواع.

62 - ووافقت اللجنة على إنشاء اللجنة الفرعية وأعربت عن امتنانها للعروض التي قدمتها كل من الصين والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية وإيطاليا لتيسير عقد دورات اللجنة الفرعية.

معايير اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر بشأن الأنواع المائية المستغلة تجاريا

63 - قدمت الأمانة هذا البند استنادا إلى الوثيقة COFI/2001/6، وسلطت الضوء على الغرض من اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، والاختلافات بين الملاحق الثلاثة للاتفاقية. واسترعى انتباه اللجنة إلى ارتباط الملحق الثاني، على وجه خاص، بالأنواع التي تستغلها مصايد الأسماك التجارية، والشكوك التي تكتنف مقاصد القوائم في هذا الملحق. فيما إذا كان المقصود منها خفض خطر انقراض الأنواع فقط، أم أنها تهدف أيضا إلى تشجيع الاستخدام المستدام. كذلك استرعى انتباه اللجنة نحو دراسة نتائج المشاورة الفنية عن ملاءمة معايير الإدراج في قوائم اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، بالنسبة للأنواع المائية المستغلة تجاريا (روما، يونيو/حزيران) (2000 الوثيقة COFI/2001/Inf.9). وطلبت الأمانة توجيه من اللجنة بشأن ما إذا كان ينبغي للمنظمة اتخاذ مزيد من الإجراءات، وما إذا كان ينبغي إحالة وجهات النظر والتوصيات إلى اتفاقية التجارة الدولية المذكورة، مع الأخذ بعين الاعتبار الجدول الزمني لعملية الاتفاقية نفسها المتعلقة باستعراض المعايير، والتي تستلزم تقديم إسهامات المنظمة بحلول نوفمبر/تشرين الثاني 2001.

64 - وأعربت البلدان الأعضاء عن تقديرها للعمل الذي أنجزته كل من أمانة المنظمة والمشاورة الفنية حتى الآن. وحظي التعاون الطيب بين أمانتي المنظمة واتفاقية التجارة الدولية المذكورة بالتقدير.

65 - وساد تأييد واسع لاستنتاجات وتوصيات المشاورة الفنية في يونيو/حزيران 2000، بما فيها تلك التي تعالج المعايير والعملية معا. وأوضح العديد من البلدان الأعضاء ضرورة أن تتسق معايير الاتفاقية، حسب تطبيقها على الأنواع المائية المستغلة تجاريا، مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والصكوك الفرعية الأخرى، مثل مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد.

66 - وأشار الكثير من البلدان الأعضاء إلى أن المعايير السارية تقتضي مزيدا من التحليل والتقييم، وأن المنظمة لها دور هام توديه في هذا العملية، من خلال ضمان وصول اتفاقية التجارة الدولية المذكورة إلى أفضل مشورة فنية، وأن تراعى المعايير تاريخ الحياة والسمات التصنيفية ذات الصلة لكل حالة. وكان هناك اتفاق عام بضرورة أن تستند القرارات المتعلقة بإدراج الأنواع في القوائم وإبعادها عن القوائم قدر الإمكان إلى قرارات علمية ولعملية تقييم علمي فعالة.

67 - ودار نقاش مستفيض بشأن مقاصد الإدراج في القوائم في المرفق الثاني. وأعرب عدد من البلدان الأعضاء عن القلق إزاء احتمال النظر إلى اتفاقية التجارة الدولية المذكورة باعتبارها بديلا عن إدارة المصايد، موضحين أن ذلك لم يكن القصد عندما وضعت الاتفاقية، وأن الاتفاقية ليست

مؤهلة لهذا الغرض. وأشار عدد من المندوبين إلى أن دور الاتفاقية في هذا الشأن ينبغي أن يكون دورا تكميليا فقط. وأعرب العديد من الأعضاء عن وجهة نظر مفادها أن المرفق الثاني له دوره ولكنه دور يقتصر على الأنواع التي قد يتهدها خطر الانقراض، وفي حالة خضوعها للوائح التجارية التي من قبل المنظمات الإقليمية المناسبة المعنية بإدارة مصايد الأسماك. كذلك أعرب عن القلق إزاء عدم قدرة اتفاقية التجارة الدولية المذكورة على الاستجابة السريعة فيما يتصل بالإدراج في القوائم، وعلى الأخص بالنسبة للرفع من القوائم استجابة للتغيرات في حالة الأنواع. ويعد هذا الأمر مشكلة، على الأخص، بالنسبة للموارد السمكية التي تشهد، عادة، تغيرات طبيعية سريعة وكبيرة في وفرتها. وأوضح العديد من الأعضاء أن الإدارة الحسنة للمصايد هي، في المقام الأول، مسؤولة أجهزة المصايد القطرية، الإقليمية أو الدولية، كل في مجال اختصاصها. وأقر بعض الأعضاء بأن اتفاقية التجارة الدولية لها دورها الهام الذي تؤديه في مجال صيانة النباتات والحيوانات، بيد أنه لا ينبغي تعريضها للخطر باستخدامها دون الاستعانة بالخبرات الفنية ذات الصلة التي تقدمها المنظمة في حالات التجارة المشتركة بالأنواع البحرية.

68 - وأيدت اللجنة توصيات المشاورة الفنية الداعية إلى ضرورة وضع المنظمة لعملية لدراسة المشكلات وحلولها المحتملة، فيما يتعلق بإدراج الموارد السمكية في القوائم وفقا للمادة 2، بما في ذلك انعكاسات أحكام "الأنواع الشبيهة" (الفقرة 2ب)، والأنواع الوافدة من البحار والمنهج الوقائي الملحق 4 من القرار 24 - 9 لاتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر. (واتفق على أن تتولى متابعة هذه المسائل اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك، التابعة للجنة مصايد الأسماك، تحت عنوان "وضع خطة عمل لاستقصاء قضايا اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر فيما يتعلق بالتجارة الدولية بالأسماك".

69 وتوافر دعم عام لمسألة مواصلة المنظمة تسهيل الاتصالات ما بين أعضائها والأجهزة الإقليمية لمصايد الأسماك واتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر. كما حصل اتفاق عام في الآراء على ضرورة أن تعمل البلدان على تحسين نظم الاتصالات الداخلية بين الوكالات المسؤولة عن الشؤون المتصلة بمصايد الأسماك، وتلك المسؤولة عن شؤون الاتفاقية المذكورة أعلاه من حيث علاقة ذلك بموارد الأحياء المائية المستغلة تجاريا سواء أكانت مدرجة في القوائم أو المحذوفة منها.

70 - ووافقت اللجنة على العملية التالية فيما يخص مدخلات المنظمة بشأن معايير الإدراج في القوائم في اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، شريطة توافر أموال من خارج الميزانية لتغطية التكاليف. وقد صممت هذه العملية بحيث تستجيب لمستلزمات الجدول الزمني للاتفاقية المذكورة، مع إتاحة الوقت الكافي لأعضاء المنظمة للمشاركة فيها بأوسع نطاق ممكن:

- (1) تقوم أمانة المنظمة بإعداد وثيقة أساسية، تتناول بالتفصيل التحليل المطلوب لمعايير الإدراج في القوائم وفقا لاتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، مع التركيز على المرفق الثاني، واقتراح إطار عمل علمي قبل إدراجها في القوائم.
- (2) تعرض هذه الوثيقة الأساسية على مشاورة فنية قبل نوفمبر/تشرين الثاني 2001، ويمكن أن يكون ذلك في سبتمبر/أيلول. وعرضت ناميبيا استضافة تلك المشاورة وتنسيق الترتيبات المحلية، إلا أنه يتعين توفير التمويل من خارج الميزانية لإعداد الوثيقة المذكورة، ولتسهيل المشاركة في المشاورة وترجمة وثائقها. وسوف تقوم المشاورة الفنية بصياغة مقترح يرسل إلى أمانة اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، بشأن تنقيح المعايير، كما يتناول عملية التنقيح والإدراج في القوائم. وستدرس اللجنة الفرعية المعنية بتجارة الأسماك التابعة لمصلحة مصايد الأسماك هذا الاقتراح رسميا في دورتها الثامنة التي ستعقد في فبراير/شباط 2002 ونظرا لضيق الوقت، فسترسل النتائج التي تتوصل إليها المشاورة الفنية إلى أمانة الاتفاقية بصفة غير رسمية إلى رئيس اللجنتين المعنيتين بالنباتات والحيوانات تمهيدا لإعداد تقريريهما إلى اللجنة التوجيهية في الاتفاقية المذكورة.
- (3) تتولى اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك دراسة مقترحات المشاورة الفنية وإقرارها أو تعديلها حسب الضرورة، وتقوم أمانة المنظمة بإبلاغ قرارات اللجنة الفرعية رسميا إلى أمانة الاتفاقية.

71 - وفي حالة تعذر انعقاد المشاورة الفنية لأسباب مالية أو فنية أو في حالة عدم حصول اتفاق داخل المشاورة الفنية، وافقت اللجنة على إرسال تقرير المشاورة الفنية التي عقدت في يونيو/حزيران 2000 إلى أمانة اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر كمساهمة رسمية من جانب المنظمة في عملية الاستعراض التي تجريها.

72 - وأبرز بعض الأعضاء الحاجة إلى تطوير الإجراءات لتحقيق تعاون أوثق بين أمانتي المنظمة والاتفاقية.

اقتراح بشأن تحسين عملية وضع التقارير العالمية عن حالة مصايد الأسماك واتجاهاتها

73 - قدمت الأمانة ورئيس اللجنة الاستشارية المعنية بالبحوث السمكية الوثيقة COFI/2001/8 التي تتضمن ملحقا بعنوان "مشروع خطة العمل الدولية بشأن إعداد التقارير عن أوضاع واتجاهات مصايد الأسماك"، وإبراز العملية التي وضع من خلالها هذا الاقتراح.

74 - ودعت اللجنة إلى مناقشة المنهج المقترح لتحسين المعلومات المتاحة عالميا عن أوضاع واتجاهات مصايد الأسماك، والنظر فيما إذا كان وضع خطة عمل دولية يمثل وسيلة فعالة في هذا الصدد.

75 - وسلمت اللجنة بالإجماع بأن الدراسات المتعلقة بالأوضاع والاتجاهات عنصر أساسي في اختصاصات المنظمة، كما سلمت بالدور القيادي الذي تضطلع به المنظمة في تحقيق تحسينات في البيانات والمعلومات بشأن الحالة والاتجاهات في مجال مصايد الأسماك والموارد السمكية. ووافقت اللجنة على أن عمليات إعداد التقارير عن أوضاع واتجاهات المصايد تنطوي على جوانب قصور تتطلب الاهتمام.

76 - ولوحظ نقص البيانات الأساسية رفيعة المستوى على المستوى القطري في كثير من الأحيان، وأن الأمر يتطلب توجيه اهتمام خاص إلى مصايد الأنواع المتعددة، والمصايد الصغيرة التي تنتشر في كثير من البلدان النامية الاستوائية.

77 - وبعد أن أشارت بعض الوفود إلى أن جميع البيانات الإحصائية الموثوق بها عن المصايد هي مسؤولة قطرية، وأن ثمة نقص في الموارد المالية الكافية وغيرها من الموارد للقيام بنشاطات إحصائية سليمة من الناحية المنهجية، ذكرت أن خطة العمل الدولية تقيد بوصفها إطارا يساعد في حدوده مجتمع المتبرعين البلدان المحتاجة. وفي هذا الصدد، أكد العديد من الوفود أهمية بناء القدرات القطرية وخاصة في البلدان النامية من خلال نشاطات البرنامج العادي والمساعدات المباشرة التي تقدمها المنظمة.

78 - وامتدحت بعض البلدان الأعضاء المنظمة لوضعها نظاما محسنا لمعلومات المصايد يمول جزء منه من خلال مصادر من خارج الميزانية ويعتمد على الأدوات التكنولوجية المتقدمة لخدمة المجتمع الدولي.

79 - وأيد الكثير من الوفود وضع خطة عمل عالمية، وأشار البعض إلى أن مشروع خطة العمل الوارد في الملحق الأول من الوثيقة COFI/2001/8 يمثل منهجا واقعا. غير أن بعض البلدان الأعضاء لم توافق على أن الخطة تمثل أفضل أداة في هذه اللحظة لتحقيق الأهداف والمرونة في الأجل الطويل، وأنه لا بد من البحث عن مناهج بديلة. وذكر بعض الوفود والمراقبين أن التحسينات في دراسات الاتجاهات قد تأتي من تحسين الربط الشبكي بين المنظمة والأجهزة الإقليمية للمصايد.

80 - وأعرب أحد الوفود عن القلق لأن مشروع خطة العمل الدولية الوارد في الملحق الأول من الوثيقة لم يتضمن تربية الأحياء المائية بعد أن لاحظ المساهمة الكبيرة التي تقدمها في الإنتاج السمكي العالمي، وتوصيات اللجنة بإنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك.

81 - وأكدت اللجنة الحاجة لأن تتاح الفرصة لجميع الدول لوضع أية مبادرة تتخذ في المستقبل بشأن اعداد التقارير عن الأوضاع والاتجاهات، وفي صياغة خطة العمل الدولية إذا ما اتفق على القيام بذلك. وبناء على ما تقدم، أوصت اللجنة بأن تعقد المنظمة مشاوره فنية لدراسة كيفية تحسين عملية اعداد التقارير عن أوضاع واتجاهات المصايد، بما في ذلك احتمال وضع خطة عمل دولية. وينبغي للمشاوره الفنية أن تدرس عملية جمع البيانات والمعلومات وتحليلها والاحتياجات على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية لبناء القدرات. ويتعين تقديم المقترحات التي ستضعها المشاوره الفنية إلى اللجنة خلال دورتها الخامسة والعشرين.

الاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن المشاوره الفنية المعنية بالحوافز الاقتصادية والصيد الرشيد

82 - قدمت الأمانة هذا البند من جدول الأعمال في ضوء الوثيقة COFI/200/9 واسترعي الاهتمام إلى الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير المشاوره الفنية المعنية بالحوافز الاقتصادية والصيد الرشيد (الوثيقة FIPP/R638 التي عقدت في روما (1/12/2000 - 28/11)، وإلى الأوراق التي قدمت (الوثيقة FIPP/R638 Suppl.). وطلب من اللجنة إبداء توجيهاتها بشأن الكيفية التي يمكن بها مواصلة العمل الخاص بتقييم تأثيرات الإعانات، وما هي الشراكات الملائمة في هذه العملية.

83 - وأعربت اللجنة عن تقديرها للعمل الذي اضطلعت به الأمانة، وأخذت علما بتقرير مشاوره الخبراء والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه. واستشعر بعض الأعضاء أن مشاوره الخبراء إنما طرحت أسئلة أكثر مما قدمت من إجابات. غير أنها لاحظت أنه مازال يتعين الاضطلاع بالمزيد من العمل في هذا الموضوع، وخاصة في المسائل المتعلقة بالمعلومات الفنية الخاصة بطبيعة الإعانات وتأثيراتها.

84 - وأعربت بعض البلدان الأعضاء عن القلق إزاء استخدام الإعانات في مصايد الأسماك، وضرورة إعطاء المنظمة الأولوية لإجراء المزيد من العمل لهذه الإعانات.

85 - ووافقت اللجنة على ضرورة أن يستند المزيد من العمل بشأن الإعانات إلى الجهود السابقة، مع السعي لتحديد التأثيرات الكمية والنوعية للإعانات على التجارة بالأسماك والمنتجات السمكية وعلى مدى استدامة الموارد السمكية، في حين ينبغي أن تكون الدراسة المتعلقة بالجوانب التجارية ذات طبيعة فنية ومتسقة على نحو وثيق مع منظمة التجارة العالمية باعتبارها الجهاز التجاري المختص. كما تم الاتفاق على ضرورة تنسيق العمل بشأن هذا الموضوع على نحو وثيق مع الأعمال التي تقوم بها المنظمات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة ويستكملها، وأوصت بضرورة أن تهض المنظمة باعتبارها منظمة عالمية متعددة التخصصات بدور قيادي في مجال تشجيع مثل هذا التعاون، وفي تنسيق العمل بشأن الإعانات المقدمة لمصايد الأسماك وعلاقة ذلك بالصيد الرشيد.

86 - ووافقت اللجنة بأن تقوم المنظمة بعقد مشاوره خبراء ثانية، ولكن ينبغي أن تنجز الأمانة أولا عملا تحضيريا كبيرا، بما في ذلك حصر الجهود المتاحة حاليا والجارية. وحثت اللجنة على ضرورة أن تضم المشاوره طائفة واسعة من الخبراء ذوي الخبرات العملية ومتعددة التخصصات في مجال إدارة المصايد وقضايا التجارة. كما ينبغي أن تعكس التوازن الإقليمي والمواضيعي للقضايا التي ستخضع للدراسة. وتم الاتفاق على ضرورة إجراء مشاورات مع الحكومات فيما يتعلق باختيار الخبراء.

87 - وأكد بعض المندوبين ضرورة مراعاة احتياجات وظروف البلدان النامية، وعلى الأخص القضايا المرتبطة بالاختلافات بين المصايد الكبيرة والمصايد صغيرة النطاق أو الحرفية. كما أكدت بعض البلدان الأعضاء ضرورة أن تركز المشاوره، فيما يتعلق بمسألة الإعانات والتجارة، على الجوانب الفنية في المداولات بشأن السياسات.

88 - وأبلغت الأمانة اللجنة بأن الموارد المطلوبة لعقد مشاوره الخبراء الثانية غير متاحة في الميزانية الحالية. ومن المحتمل أن تتاح الموارد في ميزانية الفترة 2002-2003، إلا أن الأمانة لن تتأكد من ذلك قبل نوفمبر/تشرين الثاني 2001، ومن ثم فإن الأمانة تقترح أن الحاجة قد تدعو إلى إيجاد أموال من خارج الميزانية لغرض عقد مشاوره خبراء ثانية.

89 - واتفق على أن يعقب مشاوره الخبراء تنظيم مشاوره فنية للحكومات بشأن هذه القضية، وذلك جزئيا باعتبارها وسيلة لنشر المعلومات بصورة سريعة على الدول الأعضاء وعلى المنظمات الحكومية الدولية الأخرى.

90 - واقترح أحد البلدان الأعضاء بدء اجتماعات، لدراسة جميع العوامل التي تؤثر على الاستدامة وذلك كمنشط تكميلي لمعالجة قضية الإعانات. وذلك في حين وافق الكثير من الأعضاء من حيث المبدأ على هذا الاقتراح، وحظي أيضا بدعم بعض الأعضاء الآخرين، إلا أنه رُوي بصورة عامة أن مثل هذه الجهود ستكون تكرارا للكثير من الأعمال الجارية بالفعل.

الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم

- 91 - قدم الرئيس للجنة، عند تقديمه لهذا البند، ملخصاً للاجتماعات التي أدت إلى وضع مشروع خطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وأشار في معرض ذلك إلى الوثائق COFI/2001/7; COFI/2001/7 Add. و COFI/2001/Inf 10. كما قدم الرئيس التعديلات التي أدخلت على نص مشروع خطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني، حسبما وردت في الوثيقة COFI/2001/7 Add، والتي نشأت عن المشاورات في إطار الاجتماعات غير الرسمية المفتوحة "لأصدقاء الرئيس".
- 92 - وأشارت الأمانة إلى أن مسألة وضع خطة عمل دولية لمعالجة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم كانت قد أثرت للمرة الأولى في الدورة الثالثة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، في عام 1999. ثم عالج الاجتماع الوزاري هذه المسألة مرة أخرى بعد فترة قصيرة من انعقاد دورة اللجنة. ومنذ ذلك الحين، ولمعالجة هذه القضية، عقدت استراليا بالتعاون مع المنظمة مشاورات خبراء خلال مايو/أيار 2000. أعقب ذلك الاجتماع انعقاد مشاورتين فنيتين بالمقر الرئيسي للمنظمة خلال أكتوبر/تشرين الأول 2000 وفبراير/شباط 2001، على التوالي. ويتضمن المرفق دال للوثيقة COFI/2001/7 Add مشروع خطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، حسبما أقرتها المشاورة الفنية الثانية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بتاريخ 23 فبراير/شباط 2001.
- 93 - وأعربت اللجنة عن تقديرها العميق للسيد Andrew Jackson (المملكة المتحدة)، رئيس المشاورات الفنية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، على جهوده في توجيه المشاورة الفنية نحو استكمال عملها بنجاح. كذلك أعربت اللجنة عن تقديرها للسيد David Balton (الولايات المتحدة الأمريكية)، رئيس الاجتماعات غير الرسمية المفتوحة "لأصدقاء الرئيس"، لجهوده في تسوية بعض الشواغل المتعلقة لدى بعض الأعضاء فيما يتعلق بمشروع خطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني.
- 94 - وفي حين أيدت جميع البلدان الأعضاء اقرار مشروع خطة العمل الدولية، فإنها اعترفت بأن ثمة حاجة هامة إلى معالجة مسألة الصيد غير القانوني على نحو واسع وشامل. وأشار إلى أن مشروع خطة العمل الدولية المعروض على اللجنة، هو وثيقة توفيقية أبرمت ضمن إطار مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد. كذلك اعترفت اللجنة بأن الجهود المتسقة من قبل جميع البلدان الأعضاء ضرورية لتنفيذ خطة العمل الدولية.
- 95 - وأعربت الكثير من البلدان النامية عن تأييدها لإقرار مشروع خطة العمل الدولية، ولكنها أعربت أيضاً عن قلقها إزاء ما قد تواجهه من معوقات خطيرة في تنفيذ خطة العمل الدولية إذا لم تتحقق لها المساعدة من جانب المنظمة ومن مجتمع الجهات المتبرعة الدولية.
- 96 - وأقرت اللجنة أهمية الدور الذي ينبغي أن تضطلع به المنظمة في الترويج لتنفيذ خطة العمل الدولية بالصيد غير القانوني، خاصة فيما يتعلق بتقديم المساعدة الفنية للبلدان النامية. وأشار بعض الأعضاء إلى ضرورة توفير الأموال لتيسير تنفيذ خطة العمل الدولية، كما اقترح أن تنظر المنظمة في إمكانية توفير أموال من البرنامج العادي لهذا الغرض والسعي للحصول على تمويل من خارج الميزانية، حسبما يكون ملائماً.
- 97 - وأحيطت اللجنة علماً بالتوصيات الصادرة عن جماعة العمل المتخصصة المشتركة بين المنظمة والمنظمة البحرية الدولية والمعنية بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم والمسائل ذات الصلة، التي اجتمعت بالمقر الرئيسي للمنظمة، في روما، خلال أكتوبر/تشرين الأول 2000. واتفق على أن تواصل المنظمة التعاون مع المنظمة البحرية الدولية في هذه المسائل حسب مقتضى الحال.
- 98 - وذكر وفد المجموعة الأوروبية أنه كان بالوسع تقوية نص خطة العمل الدولية عما هو عليه الآن لتأكيد مسؤوليات الدول. وترى المجموعة الأوروبية أن خطة العمل الدولية قد اعتمدت لأسباب سياسية والتزام دولي بمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وسجلت المجموعة الأوروبية كلها بأن تعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الوارد في الفقرة 3 من خطة العمل الدولية ليس ملائماً بصورة كاملة، إلا أنه يمكن قبوله لمصلحة الموافقة على خطة العمل الدولية على أساس الفهم بأن المجموعة الأوروبية لن تعترف بأي سلطة لهذا التعريف إلا في سياق خطة العمل الدولية. كما ذكر وفد المجموعة الأوروبية أن الخطة ليست نصاً قانونياً بل نص سياسي. وأيدت كندا النقاط التي أثارها المجموعة الأوروبية.
- 99 - وأبلغ مندوب أنتيغوا وبربودا اللجنة أن بلاده تدبر سجلاً مفتوحاً للسفن، وأنها على حين أن لديها بعض الشواغل إزاء نص خطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني، فإنها مع ذلك تؤيد اقرارها. كذلك أبلغ مندوب أنتيغوا وبربودا اللجنة بأن بلاده لديها تحفظات على الفقرات 27، 38 و 39 من مشروع خطة العمل الدولية بتاريخ 23 فبراير/شباط 2001.
- 100- وأيد وفد اندونيسيا اقرار خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني، وأشار إلى مشكلات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، داخل المنطقة الاقتصادية الخالصة لبلاده. وأبلغ وفد اندونيسيا اللجنة أن بلاده قد رفعت ما كانت قد أبدته من تحفظ على الفقرة 21 من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني في 23 فبراير/شباط 2001. وفي حين أكدت اندونيسيا ضرورة أن تدعم المنظمة وتساعد البلدان النامية في وضع وتنفيذ خطط العمل القطرية الخاصة بها، حثت على أن تنفذ خطة العمل الدولية، وخاصة ما يتعلق منها بتدابير دولة الميناء والتدابير ذات الصلة بالسوق بصورة نزيهة وواضحة وغير تمييزية.
- 101- وأيد وفد الفلبين خطة العمل الدولية، واقترح استخدام أسلوب أكثر إيجابية في الفقرة 76 في معرض الطلب من المنظمة ومؤسسات الإقراض توفير التدريب وبناء القدرات. وعلى وجه الخصوص، يفضل وفد الفلبين الاستعاضة عن كلمة "ينظر" الواردة في السطر الثالث من الفقرة 76 إلى "يقوم".
- 102- وأوضح وفد اليابان أن بلاده أيدت اقرار خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني. كذلك أبلغ وفد اليابان اللجنة أن بلاده لديها تحفظات على الفقرتين 45 و 69 مكرر من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني بتاريخ 23 فبراير/شباط 2001.
- 103- وأشار وفد المكسيك إلى أن خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني، وهي صك طوعي، تقدم طائفة من الأدوات البديلة لمكافحة الصيد غير القانوني ولكن ذلك لا يعني أن الدول ملزمة باستخدامها كلها، إذ أن من حق السيادة للدولة المعنية أن تقرر أي من الأدوات قد تستخدمها. وفي هذا الصدد، فإن اقرار خطة العمل الدولية، لا يؤثر، ولا ينبغي أن يفهم بأنه يؤثر، في حقوق وواجبات الدول، وفقاً للقانون الدولي، ولا يخل بموقف الدول في مندييات دولية أخرى.

104- وذكر وفد النرويج أن بلاده تحتفظ بحقها في استخدام تدابير أكثر قوة لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه مما ورد في خطة العمل.

105- وأكد وفد كندا مرة أخرى أن بلاده تؤيد بشدة هدف خطة العمل الدولية. وشرح الوفد المبررات ذات الصلة بالسياسات للإبقاء على التحفظات ازاء الفقرتين 10-20 و7-70 مكرر من مشروع خطة العمل الدولية بتاريخ 23 فبراير/شباط، 2001 وعلى الفقرات من 53 مكرر إلى 66 المتعلقة بالتدابير المتصلة بالسوق المتفق عليها دولياً. ويرد النص الكامل لبيان مندوب كندا في المرفق واو. وقدمت كندا التحفظات التالية:

"وضعت خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بغرض معالجة ذات القضايا التي عالجتها الصكوك العالمية التي وضعها المجتمع الدولي، وعلى الأخص اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982، واتفاقية الأمم المتحدة للتنفيذ بشأن صيانة وإدارة الأرصد السمكية المنتشرة والأرصد السمكية كثيرة الأرتحال. 1995 إذ كان الهدف من مبادرة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم هو استحداث صندوق أدوات من التدابير التي تتسم بالشمولية والفعالية والشفافية والتي يمكن أن تستخدمها الدول في منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وردعه والقضاء عليه. وترى كندا أن هذا الهدف لم يتحقق في مشروع النص الحالي لخطة العمل الدولية. علاوة على ذلك، أغفل النص أداة "لأحدث المعارف"، والتي تعتقد كندا أنه كان من الضروري تضمينها بصورة صريحة".

"وتعتبر كندا أن المجتمع الدولي قد قبل ضرورة أن تشمل نظم الصعود إلى ظهر السفن وتفتيشها، متطلبات بأن تسمح سفن الصيد بالوصول للمفتشين المرخص لهم على النحو الواجب من قبل المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد أو الدول بخلاف دول العالم. وتقول كندا أن المندوبين يرون أن خطة العمل الدولية تتضمن هذه التدابير بيد أن كندا ترى ضرورة أن تحدد هذه التدابير بصورة صريحة لأجل تلبية الأهداف المحددة في خطة العمل الدولية، وبصورة عامة للترويج للممارسات الحسنة لصيانة وإدارة المصايد".

"ولهذه الأسباب، فإن كندا ترى أنها يجب أن تضع اعتراضها على الفقرتين 10-20 و7-70 مكرر من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم".

"إن كندا تحتفظ بموقفها فيما يتعلق بالقسم من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم المعنون "التدابير المتصلة بالسوق المتفق عليها دولياً" الفقرات 53 مكرر إلى (66) إن كندا تعترف بحق الدول، الذي يتسق مع اتفاق مراكش الذي أنشئت بموجبه منظمة التجارة العالمية، ببنين أو إنفاذ تدابير تتعلق بصيانة الموارد الطبيعية القابلة للاستنزاف. ولا تساند كندا، في هذا الوقت، وعلى أساس سياسات تلقائية، تعهداً بتطبيق عقوبات فيما يتعلق بالتجارة بالأسماك والمنتجات السمكية في حالات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم فيما يتصل بجميع المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد. عوضاً عن ذلك، ينبغي أن تقرر الدول بشأن استخدام التدابير التجارية على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة الواجبة للظروف النوعية".

106 - وطلب وفد كندا رسمياً إدراج نص تحفظات بلاده في خطة العمل الدولية في شكل ملحق وكذلك في تقرير الدورة. وعلى هذا الأساس، تسحب كندا تحفظها العام على مشروع خطة العمل، وطلب من الرئيس الانتقال إلى الموافقة على خطة العمل الواردة في الوثيقة COFI/2001/7 Add. وبدون مزيد من النقاش، ذكر الرئيس أن تحفظ وفد كندا فضلاً عن تلك التي أبدتها الوفود الأخرى، ستظهر بصورة أمينة في تقرير الدورة.

107- وفي حين أعلن وفد شيلي تأييده لخطة العمل الدولية، ذكر الاجتماع بأنه تبذل الآن جهوداً هامة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وفي هذا الصدد، فإن شيلي وإستونيا وبيرو والولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية تعمل معاً لإنشاء شبكة معلومات دولية بشأن رصد الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم ومكافحته ومراقبته. وقد نشأ هذا العمل عن المؤتمر الدولي المعني بالرصد والمكافحة والمراقبة الذي عقد في سنتياغو، شيلي في يناير/كانون الثاني، 2000.

108- وأقرت اللجنة بالإجماع خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، حسبما ضمنت في المرفق دال من الوثيقة COFI/2001/7 Add، وحسبما عدلت نتائج الاجتماعات غير الرسمية المفتوحة "الأصدقاء الرئيس" وبتعديل أجري في القاعة الكبرى. وحثت اللجنة جميع الأعضاء على اتخاذ الخطوات الضرورية لتنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني بصورة فعالة. وترد خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني في المرفق زاي.

109 - وأعرب وفد الأرجنتين عن قلق بلاده إزاء الوضع الحالي للإفراط في استغلال الموارد السمكية في المنطقة المجاورة للمنطقة الاقتصادية الخالصة لبلاده. وأوضح وفد الأرجنتين أن هناك قرابة 300 سفينة حبار تعمل ما بين 201 و215 ميلاً بحرياً من سواحل الأرجنتين. وبالنظر إلى هذا العدد الكبير من السفن، وكميات مصيدها المفترض، تشعر الأرجنتين بالقلق من أن يكون لهذا الصيد تأثيرات سلبية ومباشرة على الموارد في المنطقة الاقتصادية الخالصة للأرجنتين. وأشار وفد الأرجنتين إلى أن اهتمام بلاده الأساسي باعتبارها دولة ساحلية ينصب على صيانة الموارد الوراثية في المنطقة المجاورة للمنطقة الاقتصادية الخالصة التابعة لها. وفي حين أن الأرجنتين لا تعترزم ممارسة ولايتها لأبعد من منطقتها الاقتصادية الخالصة، فإن الأرجنتين تهيب بجميع الدول التي تقوم سفنها بالصيد في المنطقة، على تنفيذ الخطوط التوجيهية لمدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد ذات الصلة بهذه العمليات. كما دعت الأرجنتين البلدان التي تعمل سفنها في المنطقة المجاورة لمنطقتها للتعاون مع أهداف الصيانة والإدارة التي تطبقها الأرجنتين، وأن تضمن سلوكاً يتفق مع هذه الأهداف. وأعرب وفد الأرجنتين عن ارتياحه لإقرار خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وحث جميع البلدان الأعضاء على اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذها. وعلاوة على ذلك، أدلى وفد الأرجنتين بالإعلان التالي:

"إن جمهورية الأرجنتين تفسر لفظ "كيانات" في كل من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية التي أقرت ضمن إطار مدونة السلوك، بما في ذلك خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني، بأنها تشير إلى الكيانات التي وردت في المادة 305 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982".

110- وطلب من الأمانة أن توزع خطة العمل الدولية على أوسع نطاق، وأن تحيلها إلى الدول الأعضاء، والمنظمات الدولية لإدارة المصايد، والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والمنظمات غير الحكومية.

111- وبالنظر إلى الأهمية الدولية للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، والحاجة لمعالجته، وافقت الأعضاء على أن يعد بحث هذه القضية وخطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني مرة أخرى في الدورة الخامسة والعشرين للجنة. ومن المسائل التي ستهم الأعضاء بصورة خاصة في الدورة القادمة للجنة مصايد الأسماك، هي ما يتحقق من تقدم في تنفيذ خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

الخطة متوسطة الأجل للفترة 2002-2007

112- استعرضت اللجنة هذا البند استناداً إلى الوثيقة COFI/2001/10، وجدول قدمته الأمانة لدراسته من قبل اللجنة بوضوح الموارد المخصصة لبرنامج مصايد الأسماك في الخطة متوسطة الأجل. ورحبت اللجنة بالخطة متوسطة الأجل لمصايد الأسماك وحددت النتائج المنتظرة من هذا البرنامج. كما أن الخطة قدمت، علاوة على ذلك، موجزاً حساناً للأنشطة التي ستنفذ فيما يتصل بالأهداف الاستراتيجية للمنظمة. وأوصى الكثير من الأعضاء بضرورة إتاحة البيانات الخاصة بمقترحات الميزانية لفترة السنتين جنباً إلى جنب مع الخطة متوسطة الأجل لتستعين بها اللجنة في تقديم مشورة بناءً بشأن أولويات البرنامج.

113- واستعرضت اللجنة عدداً من المجالات التي يمكن أن تعزز فيها التغييرات أو التحسينات في توجهات العمل المقرر، من فائدة الخطة متوسطة الأجل. وأعرب العديد من البلدان الأعضاء عن القلق الشديد إزاء الافتقار إلى التوازن بين الأقاليم فيما يتعلق بتخصيص الموارد، وشددت على الحاجة إلى زيادة الاعتمادات المخصصة للبلدان النامية لأغراض المساعدة الفنية وفي مجال السياسات. وبالتالي أوصت اللجنة بضرورة أن يضمن البرنامج في المستقبل وجود توازن صائب فيما بين الأقاليم، وبين الأنشطة البرامجية وبين العمل المعياري والتنفيذي، مع الأخذ بالاعتبار الاهتمام الذي أبدته البلدان النامية، وكذلك الطلبات الكثيرة على العمل المعياري. كذلك أوصت بأن يتم تقييم وتوحيد استخدام الأدوات المختلفة، مثل الخطوط التوجيهية وخطط العمل، لضمان أن تستخدم الأداة الأكثر ملاءمة في المبادرات القادمة. وأخيراً، ينبغي ألا تستند القرارات بشأن وضع الأنشطة طويلة الأجل فقط على الالتزامات بمراحل التطوير قصير الأجل للعمل المقترح.

114- وأشارت اللجنة، عند استعراضها للخطة، إلى مجالات عديدة ترى ضرورة مواصلة اسناد الأولوية لها، وعلى الأخص العمل بشأن تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية. ولأحظت اللجنة بالارتياح التركيز الذي انصب في أنشطة مصلحة مصايد الأسماك التي تساهم في استراتيجيات المنظمة بآء، جيم، وهاء، وشجعت على الاستمرار فيها. وأكد الكثير من الأعضاء دعمهم للأنشطة في مجال بناء القدرات المؤسسية في البلدان النامية، ودعا الكثير من الأعضاء إلى زيادة الدعم المقدم لهذه الأنشطة. واستنكرت اللجنة موافقتها على انشاء لجنة فرعية مختصة بتربية الأحياء المائية، مشيرة إلى أن هذا يشكل جزءاً من التزامها الأكبر بضمان العمل المتوازن المستمر لدعم تربية الأحياء المائية، وأكدت الحاجة إلى توفير موارد إضافية في هذا الصدد.

115- وأكدت اللجنة المزايا النسبية التي تتمتع بها المنظمة في مجال المصايد، وأعدت من جديد، في هذا الصدد، طلبها القوي بضرورة أن تخصص حصة أعلى من ميزانية المنظمة لبرنامج مصايد الأسماك. كما ناقشت عدداً من المجالات التي تعتقد أن من الممكن استغلال الموارد الإضافية بصورة مجدية. وإضافة إلى زيادة التركيز على العمل الذي تعتبره اللجنة التزاماً طويلاً الأجل، مثل تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وخطط العمل الدولية، فإن اللجنة خلصت إلى ضرورة تجنب مزيد من الموارد للعديد من المجالات المحددة فيما يتصل بالهدف العام المتمثل في الترويج للتحسينات في إدارة المصايد العالمية. وشملت المجالات التي أشار إليها الكثير من الأعضاء، إدارة المصايد صغيرة النطاق، استحداث أساليب النظم الأيكولوجية في إدارة المصايد، جوانب التجارة بما في ذلك نوعية الأسماك واعتبارات السلامة؛ انتقائية معدات الصيد وتخفيض الهدر، تقدير ورصد الموارد، مكافحة الأمراض التي تصيب الأسماك وإدارتها ومصيد الموارد غير المستغلة بالقدر الكافي مثل مخزونات القاع وحلقات ما بعد الحصاد فضلاً عن الاحتياجات الخاصة للدول النامية الجزرية الصغيرة.

116- وأبدى بعض تعليقات مفادها أن عدداً من الأجهزة التابعة لحكوماتهم كثيراً ما تكون مشاركة في المسائل الخاصة بالمنظمة. ومن شأن التنسيق الفعال فيما بين هذه الأجهزة القطرية، لضمان أن يؤيد كل وفد من وفود الدول الأعضاء إلى أجهزة المنظمة المنهج المتبع في تخصيص الموارد في كل أجهزة المنظمة ذات الصلة، أن يعين على التوصل إلى إعادة تخصيص موارد برنامج المنظمة. واقترح العديد من الأعضاء ضرورة أن يخصص جزء معقول من مدفوعات المتأخرات لبرنامج مصايد الأسماك في المنظمة.

117- وأيدت بعض البلدان الأعضاء تخصيص موارد أكبر لتعزيز العمل الذي تقوم به أجهزة المصايد الإقليمية. وأشارت اللجنة إلى أن فرص قيام تعاون أوثق بين المنظمة وأجهزة المصايد الإقليمية من شأنه أن يساهم في تنفيذ بعض الأنشطة، مثل رصد وتقييم الموارد، بقدر أكبر من مردودية التكاليف.

موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة والعشرين

118- اتفق على أن تعقد اللجنة اجتماعها في روما عام 2003 وسوف يتحدد الموعد على نحو دقيق بواسطة المدير العام بعد التشاور مع رئيس اللجنة.

أية مسائل أخرى

119 - أخذت اللجنة علماً بالمبادرة التي اتخذتها اليابان لعقد مؤتمر عن إدارة مصايد أسماك القطب الجنوبي وتنميتها المستدامة، لمناقشة الاستخدام المستدام لموارد أسماك القطب الجنوبي لمصلحة البشرية. وذكرت بعض الوفود اللجنة بأن هيئة صيانة الموارد البحرية الحية في القطب الجنوبي هي الجهاز المختص في هذا المجال وحثت اليابان على الاتصال بصورة رسمية بالهيئة. وأبلغ المراقب من الهيئة المذكورة للجنة بأن جماعة العمل العلمية التابعة للهيئة ستعالج هذه القضية في اجتماعها خلال يوليو/تموز 2001.

120- وأعرب مندوب الولايات المتحدة الأمريكية عن قلق بلاده العميق إزاء استمرار تدهور موارد الشعب المرجانية التي تشكل نظاما إيكولوجية هامة في عدد كبير من البلدان. وعلاوة على ذلك، أصبحت ممارسات الصيد المدمرة تشكل خطرا عظيما على هذه الموارد، إلى جانب التلوث والتدهور الناشئين في البر. ويتعين توفير تدابير إضافية للحيلولة دون مزيد من التناقص في المخزونات السمكية، ولضمان الأمن الغذائي للكثير من الدول النامية الجزرية الصغيرة والمجتمعات الساحلية في بعض الدول النامية، وذلك على وجه الخصوص من خلال مراعاة مصالح المصايد الصغيرة. ودعت المنظمة إلى أن تشارك بفعالية في المبادرة الدولية الخاصة بالشعب المرجانية، والمساعدة في المشاورات المتعلقة بممارسات إدارة المصايد وآليات حماية الشعب المرجانية. وشارك العديد من الوفود الولايات المتحدة فيما أبدته من انشغال. وأشارت بعض الوفود إلى أن هذه المسألة ليست لها أولوية قصوى لكي تعالجها المنظمة، مستخدمة موارد البرنامج العادي الشحيحة وأبلغت بعض الوفود اللجنة بالإجراءات القطرية التي اتخذتها لحماية شعبيها المرجانية. وحث وفد النرويج الدول على أن تتخذ أولا إجراءات محلية لحل المشكلات المحلية قبل اللجوء إلى المنظمة. واعترفت الأمانة بأهمية هذه القضية. وأشارت إلى أن مصلحة مصايد الأسماك، على الرغم من اهتمامها البالغ بهذه المسألة، لا تتوافر لديها خبرات محددة في مجال الشعب المرجانية وتفترق إلى الموارد اللازمة للاستجابة على النحو الوافي للطلب المقدم من المبادرة الدولية للشعب المرجانية وغيرها من المبادرات ذات الصلة. بيد أنها شددت على أنها، مع ذلك، عالجت مصايد الشعب المرجانية من خلال مدونة السلوك، والخطوط التوجيهية بشأن تحديد الأنواع، ومشروعات إدارة المناطق الساحلية، والمنظمات الإقليمية لإدارة المصايد التابعة للمنظمة في البحر الكاريبي أو في آسيا والمحيط الهادي وغيرها، وإن لم يشر إلى هذه الأعمال على أنها أنشطة خاصة "بالشعب المرجانية". وشددت المصلحة على أنها تقدمت بمقترحات للفترة 2002-2003 وفي الخطة متوسطة الأجل بشأن برنامج لإدارة المصايد القائمة على النظم الإيكولوجية من شأنه أن يساهم بقدر أكبر من الأعمال في مجال إدارة الشعب المرجانية، إذا خصصت له الموارد الكافية.

121 - وفي هذا السياق، أبلغ وفد الفلبين اللجنة بأن حكومتى الفلبين والسويد ستشتركان في استضافة مؤتمر خاص بالشعب المرجانية، في سيبو، الفلبين، خلال أبريل/نيسان 2001. ووجه الدعوة للجنة وللجنة للمشاركة.

122 - واسترعى وفد الولايات المتحدة الأمريكية انتباه اللجنة إلى مشكلة نفوق السلاحف البحرية من جراء الصيد العارض، وأشار إلى الحاجة إلى تقاسم المعلومات والبحوث التعاونية المتعلقة بصيانة وإدارة هذه الأنواع المعرضة للخطر. واقترح عقد اجتماع عن هذا الموضوع. وأيد عدد من البلدان الاقتراح، وأوضح الكثير منهم الجهود التي تبذل، بالفعل، على المستوى القطري أو الإقليمي. وبين العديد من الوفود أن الصيد العارض للسلاحف البحرية بمعدات صيد بعينها ليس بالمصدر الوحيد، أو حتى المصدر الأهم، للخطر الذي يهدد السلاحف، وشددوا على ضرورة النظر إلى الاستخدام المستدام لها ضمن سياق أكثر شمولاً، يأخذ في الحسبان الأنشطة البشرية على البر التي تؤثر، على نحو مماثل، في معدلات نفوق السلاحف البحرية. واقترح أحد الوفود عقد مشاورات خبراء تعالج هذه القضايا، مع التركيز كذلك على قضايا الأمن الغذائي في البلدان الجزرية الصغيرة، والأبعاد الأخرى الاجتماعية والاقتصادية لهذه المشكلة. كما أيد هذا الاقتراح عدد من البلدان. واتفق بصورة عامة على أن عقد اجتماع فني دولي سيكون مفيداً على الرغم من عدم وجود اتفاق محدد على نطاق أو محتويات هذا الاجتماع. وأفضى هذا إلى بعض النقاش بشأن طبيعة الأسلوب الأكثر ملاءمة لمعالجة هذه المشكلة، وكان هناك اتفاق عام على عدم النظر في هذه المرحلة في وضع خطة عمل دولية. وفيما يتعلق بمشاركة المنظمة في صيانة وإدارة السلاحف البحرية، أكدت بعض الوفود الطابع العالمي لهذه القضية وشجعوا المنظمة على أن تضطلع بدور قيادي. وأشارت وفود أخرى إلى أن هناك منظمات أخرى لديها اختصاصات قوية في هذا المجال وألا تكون مشاركة المنظمة عاملاً في تحويل الاهتمام عن الخطط والأولويات الحالية.

123 - وأحيطت اللجنة علماً بمبادرة نيوزيلندا واستراليا، الخاصة بتنظيم مؤتمر عن الموارد السمكية في المياه المتوسطة والعميقة وإدارتها، والطلب من أمانة المنظمة بالتعاون والمشاركة. ولاحظت اللجنة أن هذا المؤتمر سوف يمول تمويلًا ذاتيًا، وأن أي مشاركة للمنظمة فيه ستتم بمناى عن البرنامج العادي للمنظمة.

الموافقة على التقرير

124 - ووفق على التقرير في 2/3/2001.

موجز

عقدت لجنة مصايد الأسماك دورته الرابعة والعشرين في الفترة من 26/12/2001 ووافقت اللجنة في هذه الدورة على إنشاء لجنة فرعية لتربية الأحياء المائية، وأقرت خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وأثبتت على جهود المنظمة المتواصلة في الترويج لتطبيق مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد وخطط العمل ذات الصلة. ووافقت اللجنة على أن يعتمد وضع التقارير في المستقبل بشأن تطبيق المدونة وخطط العمل ذات الصلة على تحليل معمق للمشكلات المرتبطة بالتنفيذ الفعال وبالاعتماد على دراسات الحالة. ورحبت اللجنة بالخطة متوسطة الأجل لمصايد الأسماك، وحددت النتائج المنتظرة لعمل مصلحة مصايد الأسماك في إطار مجالات العمل ذات الأولوية للجنة البرنامج خلال الفترة المالية 2002-2003 وكذلك مجالات عمل اللجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك في المستقبل.

المرفق ألف

جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني
- 3 - انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وتعيين لجنة الصياغة
- 4 - إنجازات البرنامج الرئيسي 2-3: مصائد الأسماك 1998-1999
- 5 - سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد وما يتصل بذلك من خطط عمل دولية
- 6 - اللجنة الفرعية المقترحة المختصة بتربية الأحياء المائية التابعة للجنة مصائد الأسماك
- 7 - معايير إدراج الأنواع البحرية المستغلة تجاريا في قوائم اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية معرضة للخطر
- 8 - استنتاجات وتوصيات مشاوراة الخبراء المعنية بالحوافز الاقتصادية والمصائد الرشيدة
- 9 - الصيد غير القانوني دون ابلاغ ودون تنظيم
- 10 - اقتراح بشأن تحسين عملية وضع التقارير العالمية عن حالة مصائد الأسماك واتجاهاتها
- 11 - الخطة متوسطة الأجل 2002-2007
- 12 - موعد ومكان انعقاد الدورة الخامسة والعشرين للجنة
- 13 - ما يستجد من أعمال
- 14 - الموافقة على التقرير

قائمة المندوبين والمراقبين

اللجنة أعضاء

MEMBERS OF THE COMMITTEE
MEMBRES DU COMITÉ
MIEMBROS DEL COMITÉ**AFGHANISTAN/AFGANISTÁN**

Abdul Razak AYAZI
Alternate Permanent Representative
of the Islamic State of Afghanistan
to FAO
Embassy of the Islamic State of
Afghanistan
Via Nomentana 120
00161 Rome, Italy
Tel.: +39 068611009
Fax: +39 0686322939

Ministère de la pêche et des ressources
halieutiques
04, Rue des quatres canons
16000 Alger
Tel.: +213 21 433173/75
Fax: 213 21 433938

ANGOLA

Carlos Alberto AMARAL
Représentant permanent suppléant
de la République d'Angola auprès
de la FAO
Ambassade de la République d'Angola
Via Filippo Bernardini 21
00165 Rome
Italie
Tel.: +39 0639366941/0639366570
Fax: +39 06634960

ALBANIA/ALBANIE**ALGERIA/ALGÉRIE/ARGELIA** -الجزائر-

Ahmed HACHEMI
Représentant permanent adjoint
de la République algérienne auprès
de la FAO
Ambassade de la République algérienne
démocratique et populaire
Via Barnaba Oriani 26
00197 Rome
Italie
Tel.: +39 0680687620/068084141
Fax: +39 068083436

Antónia NELUMBA (Ms)
Directeur National de la Pêche
Ministère des pêches et de l'environnement
Av. 4 de Fevereiro
C.P. 83
Luanda

Ghazi REGAINIA
Directeur de la Réglementation,
de l'Organisation de la Profession
et de la Coopération
Ministère de la pêche et des ressources
halieutiques
04, Rue des quatres canons
16000 Alger
Tel.: +213 21 433188
Fax: +213 21 433188

Pedro SEBASTIÃO
Director
Bureau Juridique
Ministère des pêches et de l'environnement
Av. 4 de Fevereiro
C.P. 83
Luanda

**ANTIGUA AND BARBUDA/ANTIGUA-ET-
BARBUDA/ANTIGUA Y BARBUDA**

Daven Clairfoster JOSEPH
Technical Director
Ministry of Planning
St. John's

Zine-El Abidine MEZACHE
Inspecteur
Activités Scientifiques et Techniques

ARGENTINA/ARGENTINE

Elsa Diana Rosa KELLY (Ms)
Embajadora
Representante Permanente
de la República Argentina ante la FAO
Embajada de la República
Argentina
Piazza del Esquilino 2
00185 Roma
Italia
Tel.: +39 064742551/5
Fax: +39 064819787
E-mail: faoprarg@tin.it

Horacio RIEZNIK
Director Nacional de Pesca
Secretaría de Agricultura, Ganadería,
Pesca y Alimentación
Ministerio de Economía
Avenida Paseo Colón 982, piso 3,
Oficina 162
Buenos Aires
Tel.: +54 114 3492594
Fax: +54 114 3492597
E-mail: esreud@sagyp.mecom.gob.ar

Juan Agustín CABALLERO
Ministro
Director de Temas Económicos Especiales
Ministerio de Relaciones Exteriores,
Comercio Internacional y Culto
Esmeralda 1212
Buenos Aires

Gabriel MARTÍNEZ
Consejero
Dirección de Asuntos Económicos
Multilaterales
Ministerio de Relaciones Exteriores,
Comercio Internacional y Culto
Esmeralda 1212
Buenos Aires

Ariel FERNÁNDEZ
Representante Permanente Alternativo
de la República Argentina ante la FAO
Embajada de la República Argentina
Piazza del Esquilino 2
00185 Roma
Italia
Tel.: +39 064742551/5
Fax: +39 064819787
E-mail: faoprarg@tin.it

Fernanda MILLICAY (Ms)
Secretario
Dirección de Consejería Legal
Ministerio de Relaciones Exteriores,
Comercio Internacional y Culto
Esmeralda 1212
Buenos Aires

Claudio ROZENCWAIG
Secretario de Embajada
ante el Gobierno Italiano
Embajada de la República
Argentina
Piazza dell'Esquilino 2
00185 Roma
Italia
Tel.: +39 064742551/5
Fax: +39 064819787
E-mail: faoprarg@tin.it

Guillermo VERAZAY
Coordinador Area Pesquerías
Demersales
Instituto Nacional de Investigación
y Desarrollo Pesquero
Paseo Victoria Ocampo No.1
Escollera Norte
7600 Mar del Plata
Tel.: +54 223 4862586
Fax: +54 223 4861830
E-mail: gverazay@inidep.edu.ar

AUSTRALIA/AUSTRALIE

Glenn HURRY
General Manager
Fisheries and Aquaculture
Dept. of Agriculture Fisheries and Forestry
GPO Box 858
Canberra
ACT 2601
Tel.: +61 2 62725777
Fax: +61 2 62724215
E-mail: glenn.hurry@affa.gov.au

Kevin BRAY
Manager
International Fisheries
Dept. of Agriculture, Fisheries
and Forestry
GPO Box 858
Canberra ACT 2600
Tel.: +61 2 62724477
Fax: +61 2 62724215
E-mail: kevin.bray@affa.gov.au

Paul ROSS
 Alternate Permanent Representative
 of Australia to FAO
 Embassy of Australia
 Via Alessandria 215
 00198 Rome
 Italy
 Tel.: +39 06852 72376
 Fax: +39 06852 72230
 E-mail: Paul.Ross@dfat.gov.au

BANGLADESH

Mohammad MEJBAHUDDIN
 Alternate Permanent Representative
 of the People's Republic of Bangladesh
 to FAO
 Embassy of People's Republic of
 Bangladesh
 Via Antonio Bertoloni 14
 00197 Rome
 Italy
 Tel.: +39 068083595/068078732
 Fax: +39 068084853

BELGIUM/BELGIQUE/BÉLGICA

Christian MONNOYER
 Ambassadeur
 Représentant permanent
 Representant permanent du
 Royaume de Belgique auprès de la FAO
 Via Omero 8
 00197 Rome
 Italie
 Tel.: +39 063242601/063203903,
 Fax: +39 063203992

Paul DEPAUW
 Représentation permanente du Royaume de
 Belgique auprès de la FAO
 Via Omero 8
 Rome
 Italie
 Tel.: +39 063242601/063203903,
 Fax: +39 063203992

BENIN/BÉNIN

Amadou M. GORE
 Ingénieur du Développement Rural
 Chef du service des pêches maritimes
 Ministère du développement rural
 Direction des Pêches
 B. P. 03-2900
 Cotonou

BRAZIL/BRÉSIL/BRASIL

Julio Cesar GOMES DOS SANTOS
 Ambassador of the Federative Republic of Brazil
 to FAO Permanent Representation of
 the Federative Republic of Brazil to FAO Via
 di Santa Maria dell'Anima 32
 00186 Rome

Flavio Celio GOLDMAN
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Federative Republic of Brazil to FAO
 Via di Santa Maria dell'Anima 32
 00186 Rome
 Italy
 Tel.: +39 0668307576/066789353
 Fax: +39 0668398802

Gabriel CALZAVARA DE ARAÚJO
 Director
 Departamento de Pesca y Acuicultura
 Ministerio de Agricultura
 Esplanada dos Ministerios
 SQN 316, Bloco D, Apt 506
 Brasilia D.F.
 Tel.: +55 61 2255105
 Fax: +55 61 2245049
 Fábio HISSA VIEIRA HAZIN
 Ministerio da Agricultura e do
 Abastecimento
 Brasilia

BULGARIA/BULGARIE

Krassimir KOSTOV
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the Republic
 of Bulgaria to FAO
 Via Pietro Paolo Rubens 21
 00197 Rome
 Italy
 Tel.: +39 063224640/063224643
 Fax: +39 063226122
 E-mail: kikostov@yahoo.com

BURKINA FASO

André Anatole YAMÉOGO
 Représentant permanent adjoint
 du Burkina Faso auprès de la FAO
 Ambassade du Burkina Faso
 Via Alessandria 26
 00198 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0644249725/0644250052
 Fax: +39 0644250042

Kardiatou KABORE (Mme)
Directrice des Pêches
Ministère de l'environnement et de l'eau
03 B.P. 7044
Ouagadougou

S. Norbert ZIGANI
Chef de l'Unité de Gestion du Périmètre
Aquacole d'Interêt Économique de Bagré
Ministère de l'environnement et de l'eau
03 B.P. 7044
Ouagadougou

CAMEROON/CAMEROUN/CAMERÚN

Maurice BAYÉMI
Secrétaire Général
Ministère de l'élevage, des pêches et
des industries animales
Yaoundé

Baba MALLOUM OUSMAN
Directeur des Pêches
Ministère de l'élevage, des pêches et
des industries animales
Yaoundé

Jean Jacques Raymond SANZHIÉ BOKALLY
Secrétaire Exécutif de la Caisse
de Développement de la Pêche Maritime
Ministère de l'élevage, des pêches et
des industries animales
B.P. 1846
Douala
Tel.: +237 424064

Monique BONDJA (Mme)
Chef
Centre de recherche appliquée
Direction des pêches
Ministère de l'élevage, des pêches
et des industries animales
Yaoundé
Tel.: +237 223775
Fax: +237 221405

CANADA/CANADÁ

Lori RIDGEWAY (Ms)
Director General
Economic and Policy Analysis
Policy Sector
Department of Fisheries and Oceans
200 Kent Street
Ottawa
Ontario K1A 0E6

Sylvain SEGARD
Director
Horizontal Policy
Policy Sector
Department of Fisheries and Oceans
200 Kent Street
Ottawa
Ontario, K1A 0E6

Nadia BOUFFARD (Ms)
Director
Pacific Affairs Division
International Affairs Directorate
Fisheries and Oceans
200 Kent Street
13th floor, Station 13159
Ottawa
Ontario K1A 0E6
Tel.: +1 613 9931860
Fax: +1 613 9935995
E-mail: bouffardn@dfo-mpo.gc.ca

Lennox HINDS
Marine Resources Specialist
Canadian International Development
Agency
810, Nicole Street
Rockland
Ontario K4K 1L6
Blair HANKEY
Deputy Permanent Representative of
Canada to FAO
Canadian Embassy (Office of the Permanent and
Alternate Permanent
Representatives)
Via Zara 30
00198 Rome

CAPE VERDE/CAP-VERT/CABO VERDE

Arnaldo DELGADO
Representant Permanent Adjoint de
la République du Cap-Vert auprès
de la FAO
Ambassade de la République du Cap-Vert
Via Giosué Carducci 4 (Int. 3)
00187 Rome
Italie
Tel.: +39 064744678/064744596
Fax: +39 064744643

CHILE/CHILI

Daniel ALBARRAN
Subsecretario de Pesca
Ministerio de Economía, Fomento,
Reconstrucción, Minería y Energía
Teatinos 120
Santiago

Sergio MUJICA
 Director
 Servicio Nacional de Pesca
 Teatinos 120, Oficina 806
 Santiago

José Manuel OVALLE
 Director de Medio Ambiente
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 de Chile
 Catedral 1158, piso 3
 Santiago
 Tel.: +56 2 6968207
 Fax: +56 2 6732152

Ángel SARTORI ARELLANO
 Embajador
 Representante Permanente
 Representación Permanente de
 la República de Chile ante la FAO
 Via Po 22
 00198 Roma
 Italia
 Tel.: +39 068417450
 Fax: +39 0685833855

CHINA/CHINE

Jian YANG
 Director
 Bureau of Fisheries
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing 100026
 Tel.: +8610 64192932/64192936
 Fax: +8610 64192961

Xiaobing LIU
 Deputy Division Director
 International Cooperation Division
 Bureau of Fisheries
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing 100026

Qianyun LI (Ms)
 Deputy Division Chief
 Fishery Industrial Policy and
 Marketing Division
 Bureau of Fisheries
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing 100026
 Tel.: +8610 64192977
 Fax: +8610 64192956
 E-mail: fishmarket@agri.gov.cn

Xiao JIANGUO
 Deputy Division Director
 Bureau of Fisheries
 Ministry of Foreign Affairs
 2 Chaoyangmen Nandajie
 Beijing

Handi GUO
 Ministry of Agriculture
 11 Nongzhanguan Nanli
 Beijing 100026

Shengzhi SUN
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation of the People's
 Republic of China to FAO
 Via della Caffarella 9
 00179 Rome
 Italy
 Tel.: +39 065137345
 Fax: +39 065137344

COLOMBIA/COLOMBIE

Bernardo G. ZULUAGA BOTERO
 Representante Permanente Adjunto
 de la República de Colombia ante la FAO
 Embajada de la República de Colombia
 Via Giuseppe Pisanelli 4, int. 10
 00196 Roma
 Italia
 Tel.: +39 063202405/063612131
 Fax: +39 063225798
 E-mail: emitalia@tin.it - emcoroma@tin.it

Clara GAVIRIA (Sra)
 Asesor
 Ministerio de Comercio Exterior
 Edificio Centro de Comercio Internacional
 Calle 28 No. 13A-15, pisos 5 a 9
 Santa Fé de Bogotá

COMOROS/COMORES/COMORAS

Mohamed HALIFA
 Directeur Général de la Pêche
 Ministère de la Production et de
 l'Environnement
 B.P. 289
 Moroni
 Tel.: +269 735630
 E-mail: dg.peche@snpt.km

Mohadjí FAISSOILÍ
 Directeur Regional de la Production
 et de l'Environnement
 Ministère de la Production et de
 l'Environnement
 B.P. 25 Fomboni
 Moheli
 Tel.: +269 720240
 E-mail: bio.moheli@snpt.km

**CONGO, REPUBLIC OF/CONGO,
 RÉPUBLIQUE DU/CONGO, REPÚBLICA DEL**

Bernard MANKENE
 Directeur Général de la Pêche et
 des Ressources Halieutiques
 BP 1650
 Brazzaville

André NGOUBILI
 Attaché administratif et
 juridique
 Ministère de l'économie forestière
 chargé de la Pêche et des
 Ressources halieutiques
 BP 98
 Brazzaville

**CONGO, DEMOCRATIC REPUBLIC OF
 THE/CONGO, RÉPUBLIQUE
 DÉMOCRATIQUE DU/CONGO, REPÚBLICA
 DEMOCRÁTICA DEL**

Banamuhere SALOMON
 Vice-Ministre chargé de la Pêche
 et de l'Aquaculture
 Kinshasa

COSTA RICA

Herbert NANNE
 Presidente Ejecutivo de INCOPECA
 San Jose
 Fax: +506 2962662

Victoria GUARDIA DE HERNÁNDEZ (Sra)
 Representante Permanente
 Representación Permanente de la
 República de Costa Rica ante la FAO
 Via Bartolemeo Eustachio 22
 00161 Roma
 Italia
 Tel.: +39 0644251046/0644250954
 Fax: +39 0644240954

Asdrubal VÁSQUEZ
 Representante de la Industria Atunera
 de Costa Rica
 San Jose
 Fax: +506 2534321

Yolanda GAGO DE SINIGAGLIA (Sra)
 Representante Permanente Alterno
 Representación Permanente de la
 República de Costa Rica ante la FAO
 Via Bartolemeo Eustachio 22
 00161 Roma
 Italia
 Tel.: +39 0644251046/44240954
 Fax: +39 0644251048

Katia MELONI (Ms)
 Asistente
 Embajada de Costa Rica
 Roma
 Italia

CÔTE D'IVOIRE

Anvra Jeanson DJOBO
 Conseiller Technique Chargé de la
 Pêche et de l'Aquaculture
 01 BP 5521
 Abidjan 01

Aboubakar BAKAYOKO
 Représentant permanent adjoint de
 la République de Côte d'Ivoire
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République
 de Côte d'Ivoire
 Via Guglielmo Saliceto 8
 00161 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0644231129
 Fax: +39 0644292531

CROATIA/CROATIE/CROACIA

CUBA

Manuel ALVAREZ RODRIGUEZ
 Director
 Asuntos Internacionales y Juridicos
 Ministerio Industria Pesquera
 Barlovento, Sta. FE
 C. Habana
 E-mail: alvarez@fishnavy.inf.cu

CYPRUS/CHYPRE/CHIPRE

Andreas ROUSHIAS
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Republic of Cyprus to FAO
 Piazza Farnese 44
 00186 Rome
 Italy
 Tel.: +39 066865758
 Fax: +39 0668803756
 E-mail: faoprcyp@tin.it

**CZECH REPUBLIC/RÉPUBLIQUE
TCHÈQUE/REPÚBLICA CHECA**

Pavel SKODA
 Permanent Representative of the
 Czech Republic to FAO
 Embassy of the Czech Republic
 Via dei Gracchi 322
 00192 Rome
 Italy
 Tel.: +39 063244459
 Fax: +39 063244466
 E-mail: rome@embassy.mzv.cz

**DEMOCRATIC PEOPLE'S REPUBLIC OF
KOREA/RÉPUBLIQUE POPULAIRE
DÉMOCRATIQUE DE CORÉE/REPÚBLICA
POPULAR DEMOCRÁTICA DE COREA****DENMARK/DANEMARK/DINAMARCA**

Jeanineke DAHL KRISTENSEN (Ms)
 Fishery Adviser
 Ministry of Foreign Affairs, DANIDA
 Asiatisk Plads 2
 1448 Copenhagen

Sally CLINK (Ms)
 Fisheries Department
 Ministry of Food, Agriculture and Fisheries
 Holbergsgade 2
 DK-1057 Copenhagen K
 Tel.: +45 33 923689
 Fax: +45 33 145042
 E-mail: sac@fvm.dk

Eyofinnur FINNSSON
 Principal adviser
 Ministry of Fisheries
 Yvuri vid Strond 17
 FO-100 Tórshavn
 Faroe Islands
 Tel.: +298 353030
 Fax: +298 353037
 E-mail: eydfinnur@fisk.fl.fo

Hákun Jógvanson DJURHUUS
 Représentant de l'Autonomie
 des Îles Féroé auprès de l'Union
 Européenne
 Ministère du Premier Ministre
 Département des Affaires Étrangères
 Rue d'Arlon 73
 B-1040 Bruxelles, Belgique
 Tel.: +32 2 2330855
 Fax: +32 2 2330966
 E-mail: faroe.rep@skynet.be

Erik KLINDT ANDERSEN
 Deputy Permanent Representative
 of Denmark to FAO
 Royal Danish Embassy
 Via dei Monti Parioli 50
 00197 Rome
 Italy
 Tel.: +39 063200441/2/3
 Fax: +39 063610290
 E-mail: ambadane@iol.it

ECUADOR/ÉQUATEUR

Marco SAMANIEGO
 Representante Permanente Adjunto de
 la República del Ecuador ante la FAO
 Embajada de la República del Ecuador
 Via Antonio Bertoloni 8
 00197 Rome, Italia
 Tel.: +39 068079271
 Fax: +39 068078209
 E-mail: mecuroma@flashnet.it

EGYPT/ÉGYPTE/EGIPTO

Mohamed Abd El Hamid KHALIFA
 Deputy Permanent Representative
 of the Arab Republic of Egypt to FAO
 Embassy of the Arab Republic
 of Egypt
 Via Salaria 267 (Villa Savoia)
 00199 Rome, Italy
 Tel.: +39 068440191
 Fax: +39 068554424
 E-mail: amb.egi@pronet.it

Ashraf SABET
 Assistant President
 Arab Academy for Science and
 Technology and Maritime Transport
 Building 2 m-Square
 1166 El shahid Sayyed Zacharia St.
 Cairo
 Tel.: +202 2683344
 Fax: +202 2680680
 E-mail: asabet@aast.edu

EL SALVADOR

María Eulalia JIMÉNEZ DE MOCHI ONORI
(Sra)
Representante Permanente Adjunto
de la República de El Salvador
ante la FAO
Embajada de la República de El Salvador
Via Gualtieri Castellini 13
00197 Rome
Italy
Tel.: +39 068076605
Fax: +39 068079726

ERITREA/ÉRYTHRÉE

Yohannes TENSUE
Alternate Permanent Representative of
Eritrea to FAO
Embassy of Eritrea
Via Boncompagni 16
00187 Rome, Italy
Tel.: +39 0642741293
Fax: +39 0642086806

ESTONIA/ESTONIE

Kaido KROON
Counsellor in Management to the
Secretary General
Ministry of Agriculture
39/41 Lai Street
Tallinn
Tel.: +372 62 56 129
Fax: +372 62 56 202
E-mail: kaido.kroon@agri.ee

ETHIOPIA/ÉTHIOPIE/ETIOPÍA

**EUROPEAN COMMUNITY/ COMMUNAUTÉ
EUROPÉENNE/ COMUNIDAD EUROPEA**
(Member Organization/Organisation
membre/Organización Miembro)

Serge BESLIER
Chef d'Unité
Direction Générale de la Pêche
Unité "Coordination et questions générales
dans le domaine des relations internationales"
Commission des communautés européenne
200 rue de la Loi
Bruxelles, Belgique

Vilma DU MARTEAU (Mme)
Ambassadeur
Représentante permanente
Délégation de la Commission des
Communautés européennes auprès
de la FAO
Via IV Novembre 149
00187 Rome, Italie
Tel.: +39 066782672
Fax: +39 066797830
E-mail: mc1922@mclink.it

Constantin VAMVAKAS
Chef d'Unité
Direction Générale de la Pêche
Unité "Coordination des secteurs de
l'Aquaculture"
Commission européenne
200 rue de la Loi
Bruxelles, Belgique

Carmen OCHOA DE MICHELENA (Mme)
Administrateur
Direction Générale de la Pêche
Unité "Coordination des secteurs de
l'Aquaculture"
Commission européenne
200 rue de la Loi
Bruxelles, Belgique

Per HELLER
Administrateur principal
Direction Générale Commerce
Unité "Agriculture et Pêche"
Commission européenne
200 rue de la Loi
Bruxelles
Belgique

Jacques PRADE
Administrateur principal
Direction Générale du Développement
Unité "Développement rural et
environnement"
Commission européenne
200 rue de la Loi
Bruxelles, Belgique

Frances Anne HUNTER (Mme)
Représentante Permanente Suppléante
Délégation de la Commission des
Communautés européennes auprès
de la FAO
Via IV Novembre 149
00187 Rome, Italie
Tel.: +39 066782672
Fax: +39 066797830
E-mail: mc1922@mclink.it

Fernando FLORINDO
 Fisheries Policy Administrator
 DG B III
 Council of the European Union
 Rue de la Loi, 175
 B-1048 Brussels, Belgium
 Tel.: +32 2 2856196
 Fax: +32 2 2858261
 E-mail: fernando.florindo@consilium.eu.int

FIJI/FIDJI

Maciu LAGIBALAVU
 Director of Fisheries
 Ministry of Agriculture, Fisheries,
 Forests and ALTA
 Private Mail Bag
 RaiwaQa
 Suva
 Tel.: +679 383546
 Fax: +679 384233

FINLAND/FINLANDE/FINLANDIA

Seppo HAVU
 Director General
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Department of Fisheries and Game
 Kluuvikatu 4 A
 P.O. Box 232
 FIN-00171 Helsinki
 Tel.: +358 9 1603360
 Fax: +358 9 1604285
 E-mail: seppo.havu@mmm.fi

Orian BONDESTAM
 Counsellor of Fisheries
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Department of Fisheries and Game
 Kluuvikatu 4 A
 P.O. Box 30
 FIN-00171 Helsinki
 Tel.: +358 9 1603361
 Fax: +358 9 1604285
 E-mail: orian.bondestam@mmm.fi

FRANCE/FRANCIA

Michel THIBIER
 Représentant permanent suppléant
 Représentation permanente de la
 France auprès de l'OAA
 Corso del Rinascimento 52
 00186 Rome
 Italie
 Tel.: +39 066865305
 Fax: +39 066892692
 E-mail: rpfrancefao@interbusiness.it

Patrick PRUVOT
 Secrétaire général du Comité
 interministériel de l'agriculture et de
 l'alimentation
 Paris

Philippe FORIN
 Chef du bureau des pêches maritimes
 Direction des pêches maritimes et
 de l'aquaculture
 Ministère de l'agriculture et de la pêche
 3, place de Fontenoy
 75007 Paris 07 SP
 Tel.: +33 1 49558231
 Fax: +33 1 49558200
 E-mail: philippe.forin@agriculture.gouv.fr

Jean-Francois GILON
 Chargé de Mission
 Bureau de la Gestion des Ressources
 Naturelles et de l'Environnement
 Direction générale de la coopération
 internationale et du développement
 Ministère des affaires étrangères
 20, rue Monsieur
 75700 Paris 07 SP
 Tel.: +33 1 53693147
 Fax: +33 1 53693335
 E-mail: jean-francois.gilon@diplomatie.fr

Jean-Michel SUCHE
 Directeur Générale du Comité National
 des Pêches Maritimes et des Élevages
 Marins
 51, rue Salvador Allende
 9227 Nanterre Cedex
 Tel.: +33 1 47750101
 Fax: +33 1 49000602
 E-mail: dg@comite-peches.fr

Alain PARRES
 Président du Comité national des
 pêches et des élevages marins
 c/o UAPF
 59 rue des Mathurins
 75008 Paris

Régis TOUSSAINT
 Président Directeur Général
 COFREPECHE PARIS
 32, rue du Caumartin
 75009 Paris
 Tel.: +33 1 42681710
 Fax: +33 1 42681711
 E-mail: cofrepeche@wanadoo.fr

GABON/GABÓN

Ivone Alves DIAS DA GRAÇA (Mme)
 Représentante permanente adjointe de
 la République gabonaise auprès
 de la FAO
 Ambassade de la République gabonaise
 Via Mercalli, 25
 00197 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0680691390
 Fax: +39 0680691504

BOULANGA MOULEKA NZONDO
 Directeur Général Adjoint des Pêches
 et de l'Aquaculture
 Ministère des eaux et forêts, de la
 pêche et du reboisement
 B.P. 9498
 Libreville
 Robert ONDOH MVE
 Directeur des Pêches Artisanales
 Ministère des eaux et forêts, de la
 pêche et du reboisement
 B.P. 9498
 Libreville

GERMANY/ALLEMAGNE/ALEMANIA

Karl-Josef WEIERS
 Permanent Representative
 Permanent Representation of Germany
 to FAO
 Via di S.M. di Battaglia 4
 00185 Rome
 Italy
 Tel.: +39 0649213280
 Fax: +39 0649213281

Marlies REIMANN (Ms)
 Federal Ministry of Food, Agriculture
 and Forestry
 Rochusstrasse 1
 53123 Bonn
 Tel.: +49 2 28 5294349
 Fax: +49 2 28 5294410
 E-mail: marlies.reimann@bml.bund.de

Uwe LOHMEYER
 Deutsche Gesellschaft für Technische
 Zusammenarbeit (GTZ) GmbH
 Dag-Hammerarskjold-Weg 1-5
 Postfach 5180
 65726 Eschborn
 Tel.: +49 61 96 791468
 Fax: +49 61 96 796103
 E-mail: uwe.lohmeyer@gtz.de

GHANA

Ishmael ASHITEY
 Minister of State responsible
 for Fisheries
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37
 Accra
 Tel.: ++233 21 665421
 Fax: ++233 21 663250

George ANYANE
 Director of Fisheries
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37
 Accra
 Tel.: +233 21 665421
 Fax: +233 21 663250

Kwaku NICOL
 Alternate Permanent Representative
 of the Republic of Ghana to FAO
 Embassy of the Republic of Ghana
 Via Ostriana 4
 00199 Rome, Italy
 Tel.: +39 0686215691
 Fax: +39 0686325762

Emelia ANANG (Ms)
 Head of Research
 Fisheries Department
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37, Accra
 Tel.: +233 21 665421
 Fax: +233 21 663250

Alfred TETEBO
 Assistant Director and Head of Monitoring
 Control and Surveillance Unit
 Fisheries Department
 Ministry of Food and Agriculture
 P.O. Box M.37, Accra
 Tel.: ++233 21 665421
 Fax: ++233 21 663250

GREECE/GRÈCE/GRECIA

Emmanuel MANOUSSAKIS
 Alternate Permanent Representative
 of Greece to FAO
 Embassy of Greece
 Via Saverio Mercadante 36
 00198 Rome, Italy
 Tel.: +39 068537551
 Fax: +39 068415927
 E-mail: gremroma@tin.it

Olga AGIOVLASSITIS (Ms)
 Ichthyologist
 Head of the Marine Fishery
 Development Planning Unit
 Fisheries Department
 Ministry of Agriculture
 5, Acharnon Street
 Athens

GUATEMALA

Rita CLAVERIE DE SCIOLLI (Sra)
 Representante Permanente Adjunto
 de la República de Guatemala
 ante la FAO
 Embajada de la República de Guatemala
 Via dei Colli della Farnesina 128
 00194 Rome, Italia
 Tel.: +39 0636307392
 Fax: +39 063291639
 E-mail: embaguat.ita@flashnet.it

Fraterno DÍAS MONGE
 Coordinador UNIPESCA
 Ministerio de Agricultura
 Kil 22, Carretera al Pacífico
 Edificio la Ceiba, 3er nivel
 Guatemala, C.A.

Acisclo VALLADARES MOLINA
 Embajador ante la Santa Sede
 Representante Permanente de la
 República de Guatemala ante la FAO
 Embajada de la República de Guatemala
 Piazzale San Gregorio VII 65
 00165 Roma
 Italia
 Tel.: +39 066381632
 Fax: +39 0639376981

Ileana RIVERA de ANGOTTI (Sra)
 Representante Permanente Alterno de la
 República de Guatemala ante la FAO
 Embajada de la República de Guatemala
 Piazzale San Gregorio VII 65
 00165 Roma
 Italia
 Tel.: +39 066381632
 Fax: +39 0639376981

GUINEA/GUINÉE

Souhaib Deen BANGOURA
 Ambassadeur
 Représentant permanent
 Représentation permanente
 de la République de Guinée
 auprès de la FAO
 Largo dell'Olgiata 15 - Is. 102/B5/int.2
 00123 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0630888503
 Fax: +39 0630888503

Mamadou Moustapha LY
 Secrétaire Général
 Ministère de la pêche et de l'aquaculture
 B.P. 307
 Conakry

GUINEA-BISSAU/GUINÉE-BISSAU

Paulo BARANÇAO
 Directeur du Cabinet
 du Secrétaire d'État
 à la Pêche
 Av. Amilcar Cabral
 B.P. 102
 Bissau
 Tel.: +245 253137

Oumar SISSOCO EMBALO
 Conseiller aux Affaires Econ.
 Cooperation et Developpement
 Secretariat d'État à la Pêche
 Av. Amilcar Cabral
 B.P. 102
 Bissau
 Tel.: +245 203749

HAITI/HAÏTI/HAÏTÍ

Suze PERCY (Mme)
 Représentante permanente adjointe de la
 République d'Haïti auprès de la FAO
 Ambassade de la République d'Haïti
 Via di Villa Patrizi 7-7A
 00161 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0644254106/7
 Fax: +39 0644254208

Patrick SAINT-HILAIRE
 Représentant permanent suppléant de la
 République d'Haïti auprès de la FAO
 Ambassade de la République d'Haïti
 Via di Villa Patrizi 7-7A
 00161 Rome
 Italie
 Tel.: +39 0644254106/7
 Fax: +39 0644254208

HONDURAS

Mayra Aracely REINA de TITTA
 Representante Permanente Alterno
 Representación Permanente de la
 República de Honduras ante la FAO
 Via Giambattista Vico 40, int.8
 00196 Roma, Italia
 Tel.: +39 063207236
 Fax: +39 063207973

HUNGARY/HONGRIE/HUNGRÍA

Károly PINTÉR
 Director General
 Ministry of Agriculture and Regional
 Development
 Department for Game Management
 and Fisheries
 Kossuth Lajos tér 11
 H-1055 Budapest
 Tel.: +36 1 3014180
 Fax: +36 1 3014781
 E-mail: karoly.pinter@fvm.hu

ICELAND/ISLANDE/ISLANDIA

Sigriour ASDIS SNAEVARR
 Ambassador
 Permanent Representative of the
 Republic of Iceland to FAO
 Embassy of the Republic of Iceland
 113 ave St. Martin
 750016 Paris, France
 Tel.: +33 1 44173285
 Fax: +33 1 40679996
 E-mail: icemb.paris@utn.stjr.is

Kolbeinn ÁRNASON
 Head of Division
 Ministry of Fisheries
 Skúlagata 4
 150 Reykjavík
 Tel.: +354 5609670
 Fax: +354 5621853
 E-mail: kolbeinn.arnason@sjr.stjr.is

Arndis A. STEINTHORSDOTTIR (Ms)
 Director Economic Office
 Ministry of Fisheries
 Skúlagata 4
 150 Reykjavík

Gudrun EYJOLFSDOTTIR (Ms)
 Special Adviser
 Ministry of Fisheries
 Skúlagata 4
 150 Reykjavík
 Tel.: +354 5609670
 Fax: +354 5621853
 E-mail: gudrun@hafro.is

Thordur Ingvi GUDMUNDSSON
 Ambassade d'Islande
 8, Avenue Kléber
 75116 Paris, France

Petur BJARNASON
 Chairman
 Fisheries Association of Iceland
 Skipholti 17
 105 Reykjavik

Kristjan THORARÍNSSON
 Chair
 Nordic Technical Working Group
 on Fisheries Ecolabelling Criteria
 PO Box 893
 121 Reykjavik

INDIA/INDE

Nita CHOWDHURY (Ms)
 Joint Secretary
 Government of India
 Ministry of Agriculture
 Room No. 120, Krishi Bhawan
 Dr. Rajendra Prasad Road
 New Delhi

Neela GANGADHARAN (Ms)
 Alternate Permanent Representative of
 the Republic of India to FAO
 Embassy of the Republic of India
 Via XX Settembre 5
 00187 Rome, Italy
 Tel.: +39 064884642/3/4/5
 Fax: +39 064819539
 E-mail: neelag@mclink.it

INDONESIA/INDONÉSIE

Etty R. AGOES (Ms)
 Legal Adviser to the Minister
 Ministry of Maritime and Fishery
 M.T. Haryono Kav 52-53
 Jakarta
 Tel.: +62 21 7990449
 Fax: +62 21 79180174

Saut P. HUTAGALUNG
 Senior Official
 Directorate General of Fisheries
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Harsono RM No.3
 Ragunan Pasar Minggu
 Jakarta
 Tel.: +62 21 78832629
 Fax: +62 21 7803196

Inyoman ARDHA
 Alternate Permanent Representative
 of the Republic of Indonesia to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Via Campania 55
 00187 Rome, Italy
 Tel.: +39 064200911
 Fax: +39 064880280
 E-mail: indorom@box1.tin.it

Timbul SITUMORANG
 Alternate Permanent Representative of
 the Republic of Indonesia to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Via Campania 55
 00187 Rome
 Tel.: +39 064200911
 Fax: +39 064880280
 E-mail: indorom@box1.tin.it

Eni HARTATI
 First Secretary
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Via Campania 55
 00187 Rome
 Italy
 Tel.: +39 064200911
 Fax: +39 064880280
 E-mail: indorom@box1.tin.it

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF)/IRAN
 (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D')/IRÁN
 (REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Lotfollah SAEDI
 Deputy of Iranian Fisheries Co.
 (Shilat) (Fishing and Fishing Ports)
 Ministry of Jihad-e-Sazandegi
 No. 250, Fatemi St.
 Tehran

Mehdi NASROLLAHZADEH SHIRAZI FINI
 Deputy Director-General
 Iranian Fisheries Co. (Shilat)
 in charge of specialized International
 Agencies
 Ministry of Jihad-e-Sazandegi
 No. 250, Fatemi Street
 Teheran

Mostafa JAFARI
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Islamic Republic of Iran to FAO
 Via Aventina 8
 00153 Rome
 Italy
 Tel.: +39 065743594
 Fax: +39 065747636
 E-mail: pm.ir.iranfao@flashnet.it

IRAQ

Badr Jassem ALLAWI
 Ambassador
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Republic of Iraq to FAO
 Via della Camilluccia 355
 00135 Rome
 Italy
 Tel.: +39 063014452
 Fax: +39 063014359

IRELAND/IRLANDE/IRLANDA

Tony DEVLIN
 Alternate Permanent Representative of
 Ireland to FAO
 Embassy of Ireland
 Piazza di Campitelli 3
 00186 Rome
 Italy
 Tel.: +39 066979121
 Fax: +39 066792354
 E-mail: registry@irishembassy.it

ITALY/ITALIE/ITALIA

Stefano CATAUDELLA
 Ministère des politiques agricoles et forestières
 Via XX Settembre 20
 Rome

Francesco D'AGOSTINO
 Comando Generale
 Capitanerie di Porto
 MARICOGECAP
 Roma

Giovanni DELLA SETA
Ministère des politiques agricoles et forestières
Via XX Settembre 20
Rome

Paolo GALOPPINI
Ministère de l'environnement
Via Cristoforo Colombo 44
Rome

Giuseppe NOTARBARTOLO DI SCIARA
President
ICRAM
Via del Casaleto 300
00166 Rome

Loretta MALVAROSA (Ms)
Ministère des politiques agricoles et forestières
Via S. Leonardo
Salerno

Nicola PACINI
Ministère de l'environnement
Via Cristoforo Colombo 44
Rome

Pietro TROVATO GANGEMI
Comando Generale
Capitanerie di Porto
MARICOGECAP
Rome

JAMAICA/JAMAÏQUE

JAPAN/JAPON/JAPÓN

Masayuki KOMATSU
Counsellor Director
Resources Management Department
Fisheries Agency of Japan
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo

Daishiro NAGAHATA
Director for International Negotiations
Fisheries Agency of Japan (FAJ)
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Tel.: +81 3 35911086
Fax: +81 3 35020571
E-mail: daishiro_nagahata@nm.maff.go.jp

Keiko SUZUKI (Ms)
Assistant Director
Fishery Division
Economic Affairs Bureau
Ministry of Foreign Affairs
2-2-1, Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo

Shingo OTA
Assistant Director
Fishery Processing and Marketing Division
Fisheries Agency of Japan
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Tel.: +81 3 35011961
Fax: +81 3 35916867
E-mail: shingo_oota@nm.maff.go.jp

Takanori OHASHI
Programme Coordinator
Fisheries Agency
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Tel.: +81 3 35911086
Fax: +81 3 35020571
E-mail: takanori_ohashi@nm.maff.go.jp

Kengo TANAKA
Deputy Director
International Affairs Division
Fisheries Agency
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
Tokyo
Tel.: +81 3 35911086
Fax: +81 3 35020571
E-mail: kengo_tanaka@nm.maff.go.jp

Tsuyoshi IWATA
International Affairs Division
Fisheries Agency
Government of Japan
1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
100-8907 Tokyo
Tel.: +81 3 35911086
Fax: +81 3 35020571
E-mail: tsuyoshi_iwata@nm.maff.go.jp

Hideaki OKADA
Assistant Section Chief
International Affairs Division
Resources Management Department
Fisheries Agency of Japan
Ministry of Agriculture, Forestry
and Fisheries

1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku, Tokyo
 Yoshihiro TAKAGI
 Managing Director
 International Relations
 Overseas Fishery Cooperation Foundation
 Sankaido Bldg.
 9-13 Akasaka 1 Minato-ku
 107-0052 Tokyo
 Tel.: +81 3 35855381
 Fax: +81 3 35824539
 E-mail: takagi@ofcf.or.jp

Eiko OZAKI (Ms)
 Manager
 International Department
 Federation of Japan Tuna
 Fisheries Co-operative Associations
 3-22 Kudankita 2-Chome
 Chiyoda-ku
 102-0073 Tokyo
 Tel.: +81332646167
 Fax: +81 3 32347455
 E-mail: ozaki@intldiv.japantuna.or.jp

Dan GOODMAN
 Councillor
 Information and Social Science Division
 The Institute of Cetacean Research
 Tokyo Suisan Bldg.
 4-18 Toyomi-cho, Chuo-ku
 104-0055 Tokyo
 Tel.: +81 3 35366523
 Fax: +81 3 35366522
 E-mail: dgoodman@spa.att.ne.jp

Gabriel GÓMEZ DÍAZ
 Senior Scientist
 Public Relations Research
 The Institute of Cetacean Research
 Tokyo Suisan Bldg.
 4-18 Toyomi-cho, Chuo-ku
 104-0055 Tokyo
 Tel.: +81 3 35368227
 Fax: +81 3 35366522
 E-mail: ggomez@icr-unet.ocn.ne.jp

Yoshio KANEKO
 Executive Director
 Global Guardian Trust
 Tokyo

Masashi NISHIMURA
 Assistant Manager
 International Section
 Operations Division
 Japan Fisheries Association
 Sankaido Bldg.
 9-13 Akasaka 1, Minato-Ku
 107-0052 Tokyo
 Tel.: +81 3 35856683

Hideki MORONUKI
 Alternate Permanent Representative
 of Japan to FAO
 Embassy of Japan
 Via Quintino Sella 60
 00187 Rome, Italy
 Tel.: +39 0648799410/1/2
 Fax: +39 064873316
 E-mail: hideki.moronuki@mofa.go.jp

KAZAKHSTAN/KAZAJSTÁN

KENYA

Samuel C. YEGON
 Alternate Permanent Representative of
 the Republic of Kenya to FAO
 Embassy of the Republic of Kenya
 Via Archimede 164
 00197 Rome, Italy
 Tel.: +39 068082714
 Fax: +39 068082707

KOREA, REPUBLIC OF/CORÉE, RÉPUBLIQUE DE/COREA, REPÚBLICA DE

Pyung-Shik SHIN
 Director General
 International Cooperation
 Ministry of Maritime Affairs and Fisheries
 139 Chungjong-No. 3
 Seodaemun-Gu
 Seoul 120-715
 Tel.: +82 2 31486150/1
 Fax: +82 2 31486996
 E-mail: shinps@momaf.go.kr

Young-Joe YUN
 Assistant Director
 Ministry of Foreign Affairs and Trade
 First Integrated Government Building
 77, Sejong-Ro, Chongro-Ku
 Seoul

Chi-Guk AHN
 International Cooperation Division
 Ministry of Maritime Affairs and Fisheries
 139 Chungjong-No3
 Seodaemun-Gu
 Seoul 120-715
 Tel.: +82 2 31486992/5
 Fax: +82 2 31486996
 E-mail: chiguka@netian.com

Sun Pyo KIM
 Senior Researcher
 Ministry of Maritime Affairs and Fisheries
 139 Chungjong-No.3
 Seodaemun-Gu

Seoul 120715

KUWAIT/KOWEÏT

Haider A. MURAD
Deputy General Director for Fish
Resources
Public Authority for Agriculture and
Fish Resources
P.O. Box 21422
Safat 13075
Tel.: +965 5621611
Fax: +965 5651812

Zohra A.R. AL WAZZAN (Ms)
Chief, Aquatic Resources Service
General Authority for Agriculture and
Fisheries Affairs
Kuwait City

Fatimah HAYAT (Ms)
Permanent Representative
Permanent Representation of the State
of Kuwait to FAO
Via San Saba 18
00153 Rome
Italy
Tel.: +39 065754598
Fax: +39 065754590

LATVIA/LETTONIE/LETONIA

Normunds RIEKSTINS
Director
National Board of Fisheries
Ministry of Agriculture
2, Republikas Laukums
LV-1010 Riga
Tel.: +371 7323877
Fax: +371 7334892
E-mail: fish@com.latnet.lv

LEBANON/LIBAN/LÍBANO

LESOTHO

LIBERIA/LIBÉRIA

**LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA/JAMAHIRIYA
ARABE LIBYENNE/JAMAHIRIYA ÁRABE
LIBIA**

Atig DRAWIL-HUNI
Director
Marine Biology Research Centre
Institution of Scientific Research
P.O. Box 30830
Tajura
Tel.: +218 21 2690001/3
Fax: +218 21 3690002

Essam Mahgoub ZAWIA
Alternate Permanent Representative
Permanent Representation of the
Socialist People's Libyan Arab
Jamahiriya to FAO
Via Nomentana 365
00162 Rome, Italy
Tel.: +39 068603880
Fax: +39 068603880

MADAGASCAR

MALAYSIA/MALAISIE/MALASIA

Dato' Hashim AHMAD
Director General
Department of Fisheries
Ministry of Agriculture
8th & 9th Floor
Wisma Tani, Jalan Sultan Salahuddin
50628 Kuala Lumpur
Tel.: +60 3 26980523
Fax: +60 3 26942984
E-mail: kpp01@dof.moa.my

Roseley KHALID
Alternate Permanent Representative
of Malaysia to FAO
Embassy of Malaysia
Via Nomentana 297
00162 Rome, Italy
Tel.: +39 068419296
Fax: +39 068555110
E-mail: malagrirm@pronet.it

MALI/MALÍ

Modibo Mahamane TOURE
Représentant permanent suppléant
de la République du Mali auprès de la FAO
Ambassade de la République du Mali
Via Antonio Bosio 2
00161 Rome, Italie
Tel.: +39 0644254068
Fax: +39 0644254029

MALTA/MALTE

Francis MONTANARO MIFSUD
Ambassador
Permanent Representative
Permanent Representation of the
Republic of Malta to FAO
Lungotevere Marzio 12
00186 Rome
Italy
Tel.: +39 066879947
Fax: +39 066892687

Anthony GRUPPETTA
Director of Fisheries and Aquaculture
Ministry of Agriculture and Fisheries
Torri San Lucjan
M'xlokk
Valletta

**MARSHALL ISLANDS/ILES
MARSHALL/ISLAS MARSHALL**

Danny S. WASE
Director
Marshall Islands Marine Resources
Authority
PO Box 860
Majuro 96960
Tel.: +692 6258262
Fax: +692 6255447
E-mail: mimra@ntamar.com

MAURITANIA/MAURITANIE

Chérif OULD TOUILIB
Directeur Amenagement
Ministère des Pêches et de l'Économie
Maritime
Nouadhibou

Mohamed M'Bareck OULD SOUEILIM
Directeur du centre national de
recherches océanographiques et des pêches
Ministère des pêches et de l'économie
maritime
BP 22
Nouadhibou

MAURITIUS/MAURICE/MAURICIO

Denis CANGY
Consul
Consulate of Mauritius
Via G.B. Morgagni 6a
Rome
Italy

MEXICO/MEXIQUE/MÉXICO

Mara Angélica MURILLO CORREA (Sra)
Directora General de Política y
Fomento Pesquero
Secretaría de Agricultura, Ganadería,
Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
Ave. Insurgentes Sur No 476, Piso 13o
Colonia Roma Sur
Ciudad de México

María Teresa BANDALA MEDINA (Sra)
Directora de Medio Ambiente
Secretaría de Relaciones Exteriores
R. Flores Magon No.1
Tlatelolco
México, D.F.

Héctor MARQUEZ SOLIS
Director General
Análisis y Seguimiento
Secretaría de Economía
Alfonso Reyes 30-16
México D.F.

Víctor Hugo MORALES MELÉNDEZ
Representante Permanente Adjunto
de los Estados Unidos Mexicanos ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani 16
00161 Roma, Italia
Tel.: +39 06442757
Fax: +39 064403876
E-mail: mexfao@tin.it

María de los Ángeles ARRIOLA
AGUIRRE (Sra)
Representante Permanente Alterno
de los Estados Unidos Mexicanos ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani 16
00161 Roma, Italia
Tel.: +39 06442757
Fax: +39 064403876
E-mail: mexfao@tin.it

Carlos VIDALI
 Presidente Ejecutivo
 Ocean Garden Products Inc
 Exportadores Asociados
 Mexico D.F. 03810
 Tel.: +52 56874745
 Fax: +52 55432745
 E-mail: cvidali@oceangarden.com

Claudia GONZÁLEZ EGUÍA (Ms)
 Representación de la Secretaría de
 Medio Ambiente, Recursos Naturales y Pesca
 Representación Permanente de los
 Estados Unidos Mexicanos ante la FAO
 Embajada de los Estados Unidos Mexicanos
 Via Lazzaro Spallanzani 16
 00161 Roma, Italia
 Tel.: +39 06442757
 Fax: +39 064403876
 E-mail: mexfao@tin.it

MONGOLIA/MONGOLIE

MOROCCO/MAROC/MARRUECOS

Driss MESKI
 Directeur de la Coopération et des
 Affaires Juridiques au Ministère des
 pêches maritimes
 Rabat

Ahmed AFAILAL
 Représentant permanent adjoint
 du Royaume du Maroc auprès de la FAO
 Ambassade du Royaume du Maroc
 Via Lazzaro Spallanzani 8-10
 00161 Rome
 Italie
 Tel.: +39 064402524
 Fax: +39 064402695

Abdesslam FAHFOUHI
 Chef de Division
 Ministère des Pêches Maritimes
 Haut Agdal
 BP 476 Rabat

Salah BEN CHERIFI
 Chef de Division
 Institut National de Recherche Halieutique
 2 rue Tiznit
 Casablanca
 Tel.: +2112 22220245
 Fax: 212 22266967
 E-mail: bencherifi@inrh.org.ma

Ouafa BOUMEDIENE
 Directeur du développement
 Office National des Pêches
 15, rue Lieutenant Mahroud
 BP 16243
 20 300 Casablanca
 Tel.: +212 2 240551
 Fax: +212 2 246691
 E-mail: boumediene@onp.co.ma

MOZAMBIQUE

Carla Elisa MUCAVI (Ms)
 Alternate Permanent Representative of
 the Republic of Mozambique to FAO
 Embassy of the Republic of Mozambique
 Via Filippo Corridoni 14
 00195 Rome, Italy
 Tel.: +39 0637514852
 Fax: +39 0637514699
 E-mail: embmozambique.italia@excalhq.it

Angélica António CAU DENGO (Ms)
 Chefe de Departamento
 Departamento de Cooperação Internacional
 Ministério das Pescas
 Rua Consiglieri Pedroso, 343
 Caixa Postal 1723
 Maputo
 Tel.: +258 1 427443
 Fax: +258 1 425087
 E-mail: adengo@mozpesca.org

Ananias Benjamin SIGAUQUE
 Alternate Permanent Representative of
 the Republic of Mozambique to FAO
 Embassy of the Republic of Mozambique
 Via Filippo Corridoni 14
 00195 Rome
 Italy
 Tel.: +39 0637514852
 Fax: +39 0637514699
 E-mail: embmozambique.italia@excalhq.it

MYANMAR

U. AUNG MYINT
 Alternate Permanent Representative
 of the Union of Myanmar to FAO
 Embassy of the Union of Myanmar
 Viale Gioacchino Rossini, 18
 00198 Rome
 Italy
 Tel.: +39 068549374
 Fax: +39 068413167
 E-mail: ymynt@tiscalinet.it

NAMIBIA/NAMIBIE

Abraham IYAMBO
Minister
Ministry of Fisheries and Marine Resources
Private Bag 13355
Windhoek

Hashali HAMUKUAYA
Deputy Director
Ministry of Fisheries and Marine
Resources
Private Bag 13355
Windhoek
Tel.: +261 61 2053071
Fax: +264 61 220558
E-mail: hhamukuaya@mfmr.gov.na

Vilhjalmur WIUM
Ministry of Fisheries and Marine
Resources
Private Bag 13355
Windhoek

NETHERLANDS/PAYS-BAS/PAÍSES BAJOS

P.A.L. DE RIJK
Department of Fisheries
Ministry of Agriculture, Nature
Management and Fisheries
Bezuidenhoutseweg 73, Postbus 20401
The Hague

Jacco BOS
Alternate Permanent Representative
Permanent Representation of the
Kingdom of the Netherlands to FAO
Via delle Terme Deciane 6
00153 Rome
Italy
Tel.: +39 065740306
Fax: +39 065744927
E-mail: rof@minbuza.nl

**NEW ZEALAND/NOUVELLE-
ZÉLANDE/NUEVA ZELANDIA**

Jane WILLING (Ms)
Policy Manager
Ministry of Fisheries
PO Box 2526
Wellington

Lisa McGOWAN (Ms)
Industrial Products Negotiator
Trade Negotiations Division
Ministry of Foreign Affairs and Trade
Private Bag 18 901
Wellington

NICARAGUA

Alejandro MEJÍA FERRETTI
Embajador
Representante Permanente de la
República de Nicaragua ante la FAO
Embajada de la República de Nicaragua
Via Brescia 16
00198 Roma
Italia
Tel.: +39 068413471
Fax: +39 068841695
E-mail: faoprnic@tin.it

Miguel MARENCO U.
Director Ejecutivo
Administración Nacional de Pesca
y Acuicultura
Sandy's C. Masaya 1 c. al Este
Apdo. 2020
Managua
Tel.: +505 2700932
Fax: +505 2700954
E-mail: adpesca@ibw.com.ni

Amanda DEL CARMEN CUADRA (Sra)
Director de Políticas y Normas
Dirección General de Recursos Naturales
Ministerio del Fomento, Industria
y Comercio
Km 4 Carretera
Masaya
Tel.: +505 2775350
Fax: +505 2672043
E-mail: dgrn@mific.gob.ni

Armando SEGURA ESPINOZA
Director
Cámara de Pesca de Nicaragua
(CAPENIC)
Managua

NIGERIA/NIGÉRIA

Thomas AJAYI
 Director
 Nigerian Institute for Oceanography
 and Marine Research
 PMB 12729
 Lagos
 Tel.: +234 01 615175
 Fax: +234 01 2617530
 E-mail: niomr@hyperia.com

M.A. ONABANJO (Ms)
 Deputy Director
 Federal Ministry of Agriculture and
 Rural Development
 Area 11, Garki
 P.M.B. 135
 Abuja
 Tel.: +234 9 2345129
 Fax: +234 9 2346425
 E-mail: ifad.afdp.abj@mlstn.com

Gabriel G. LOMBIN
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Federal Republic of Nigeria to FAO
 Via Orazio 14-16
 00193 Rome
 Italy
 Tel.: +39 066896231
 Fax: +39 066832528

NORWAY/NORVÈGE/NORUEGA

Astrid HOLTAN (Ms)
 Assistant Director General
 Ministry of Fisheries
 P.O. Box 8118 Dep
 0032 Oslo

Brit FISKNES (Ms)
 Adviser
 Ministry of Fisheries
 P.O. Box 8118 Dep
 0032 Oslo

Tore JAKOBSEN
 Senior Scientist
 Institute of Marine Research
 P.O. Box 1870 Nordnes
 N-5817 Bergen
 Tel.: +47 55 238500
 Fax: +47 55 238687
 E-mail: tore.jakobsen@imr.no

Alf Hakon HOEL
 Associate Professor
 University of Trømso
 Institute of Political Science
 9037 Trømso

Kirsten BJORU (Ms)
 Adviser
 Norwegian Agency for Development
 Assistance
 P.O. Box 8034 Dep
 0030 Oslo

Terje LOEBACH
 Special Adviser
 Directorate of Fisheries
 P.O. Box 185
 5804 Bergen

Egil LEKVEN
 Special Adviser
 Directorate of Fisheries
 P.O. Box 185
 5804 Bergen

Erling BAKKEN
 Research Director
 Institute of Marine Research
 P.O. Box 1870
 5817 Bergen

OMAN/OMÁN

Younis Khalfan AL AKHZAMI
 Director General
 Fisheries Department
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 P.O. Box 467
 113 Muscat
 Tel.: +968 696369
 Fax: +968 605634
 E-mail: younisa@hotmail.com

PAKISTAN/PAKISTÁN

Adnan Bashir KHAN
 Alternate Permanent Representative
 of the Islamic Republic of Pakistan
 to FAO
 Embassy of the Islamic Republic
 of Pakistan
 Via della Camilluccia 682
 00135 Rome, Italy
 Tel.: +39 0636301775
 Fax: +39 0636301936

PANAMA/PANAMÁ

Rossana Luigia AMEGLIO (Sra)
Embajador
Representante Permanente
Representación Permanente de la
República de Panamá ante la FAO
Viale Regina Margherita 239, piso 4
00198 Roma, Italia
Tel.: +39 0644265429
Fax: +39 0644252332
E-mail: amb.pan.fao@net4free.it

Arnulfo FRANCO
Director General
Dirección de Recursos
Marinos y Costeros
Aptdo, 8062
Zona 7
Panamá
Tel.: +507 2327510
Fax: +507 2326477
E-mail: digerema@sinfo.net

PERU/PÉROU/PERÚ

Alvaro VALDÉZ FERNÁNDEZ
Vice-Ministro de Pesquería
Ministerio de Pesquería
Calle Uno Oeste No 60, Urb. Córpac
San Isidro
Lima
Tel.: +51 1 2243262/2243232
Fax: +51 1 2243273
E-mail: avaldez@minpes.gob.pe

Miguel BARRETO
Representante Permanente Alterno
de la República del Perú ante la FAO
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci 4, int. 4
00197 Roma, Italia
Tel.: +39 0680691510
Fax: +39 0680691777
E-mail: emb.peru@agora.stm.it

Jorge VÉRTIZ CALDERÓN
Asesor del Despacho
Vice Ministeria
Calle uno Oeste 060, Urb. Córpac
San Isidro
Lima
Tel.: +511 2243423/4768528
Fax: +511 2242381
E-mail: jvertiz@menpes.gob.pe

Francisco O. VEGA GONZALEZ
Presidente
Sociedad Nacional Pesquerie
Av. Javier Prado Oeste 2442
San Isidro
Lima
Tel.: +51 1 2612970/4612003
Fax: +51 1 2617912
E-mail: snpnet@terra.com.pe

Jorge ZUZUNAGA
Asesor del Despacho Vice-Ministerial
Calle Uno Oeste 060, Urb. Córpac
San Isidro
Lima
Tel.: +51 1 2243262/2243232
Fax: +51 1 2243237
E-mail: jzuzunaga@minpes.gob.pe

PHILIPPINES/FILIPINAS

Malcolm I. SARMIENTO
Director
Department of Fisheries
Bureau of Fisheries and Aquatic Resources
860 Quezon Ave.
Quezon City
Metro Manila 3008

Maria Theresa LAZARO (Ms)
Foreign Service Officer
Center for Maritime and Ocean Affairs
12/F Department of Foreign Affairs
Roxas Boulevard
1300 Pasay City

Noel DE LUNA
Deputy Permanent Representative
Embassy of the Republic of the Philippines Viale
delle Medaglie d'Oro 112
00136 Rome

Annaliza A. VITUG (Ms)
Legal Officer
Legal Division and Licensing Division
Bureau of Fisheries and Aquatic Resources
860 Quezon Avenue
Quezon City
Metro Manilla 3008
Tel.: +632 3725057
Fax: +632 3725048

POLAND/POLOGNE/POLONIA

R. GMYREK
Secretary of State
Ministry of Agriculture and Rural
Development
ul. Wspólna 30
00-930 Warsaw

Z. GANDERA
 Director
 Ministry of Agriculture and Rural
 Development
 ul. Wspólna 30
 00-930 Warsaw

T. LINKOWSKI
 Director
 Sea Fisheries Institute
 Ministry of Agriculture and Rural
 Development
 ul. Kollataja 1
 81-332 Gdynia

PORTUGAL

Eurico MONTEIRO
 Director-General
 Direcção-Geral das Pescas e Aquicultura
 Edifício Vasco da Gama
 Alcantara Mar
 1300 Lisbon

Maria Helena FIGUEIREDO (Ms)
 Director
 Departamento de Relações Comunitárias
 Internacionais e de Cooperacção
 Direcção-Geral das Pescas e Aquicultura
 Edifício Vasco da Gama
 Alcantara Mar
 1300 Lisbon

Pedro PINTO DA SILVA
 Deputy Permanent Representative
 of the Portuguese Republic to FAO
 Embassy of the Portuguese Republic
 Viale Liegi 21
 00198 Rome, Italy
 Tel.: +39 06844801
 Fax: +39 068417404

ROMANIA/ROUMANIE/RUMANIA

Ioan PAVEL
 Représentant permanent adjoint de
 Roumanie auprès de la FAO
 Ambassade de Roumanie
 Via Nicolò Tartaglia 36
 00197 Rome, Italie
 Tel.: +39 068084529
 Fax: +39 068084995

SAUDI ARABIA/ARABIE SAOUDITE/ARABIA SAUDITA

Ahmed S. AL AQUIL
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Kingdom of Saudi Arabia to FAO
 Via della Piramide Cestia 63
 00153 Rome
 Italy
 Tel.: +39 065740901
 Fax: +39 065758916

Bandar SHALHOOB
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Kingdom of Saudi Arabia to FAO
 Via della Piramide Cestia 63
 00153 Rome
 Italy
 Tel.: +39 065740901
 Fax: +39 065758916

SENEGAL/SÉNÉGAL

Moustapha THIAM
 Adjoint au Directeur de l'Océanographie
 et des Pêches Maritimes
 Ministère de la pêche
 Building administratif, 4ème étage
 B.P. 289
 01 rue Joris
 Dakar

Modou THIAM
 Conseiller Technique
 Ministère de la pêche
 Building administratif, 4ème étage
 B.P. 289
 01 rue Joris
 Dakar

Moussa Bocar LY
 Représentant permanent adjoint du
 Sénégal auprès de la FAO
 Ambassade de la République du Sénégal
 Via Giulia 66
 00186 Rome
 Italie
 Tel.: +39 066872353
 Fax: +39 066865212

SIERRA LEONE/SIERRA LEONA

SLOVAKIA/SLOVAQUIE/ESLOVAQUIA

Karol HENSEL
 Professor of Zoology
 Comenius University
 Faculty of Natural Sciences
 Mlynská dolina B-1
 842 15 Bratislava
 Tel.: +421 7 60296370
 Fax: +421 7 65424138
 E-mail: hensel@fns.uniba.sk

Lubomir MICEK
 Permanent Representative of the
 Slovak Republic to FAO
 Embassy of the Slovak Republic
 Via dei Colli della Farnesina 144
 00194 Rome
 Italy
 Tel.: +39 06367151/2
 Fax: +39 0636715266

SLOVENIA/SLOVÉNIE/ESLOVENIA

Joze STERLE
 State Secretary
 Ministry of Agriculture, Forestry and Food
 Dunajska 56, 58
 SI-1000 Ljubljana

Franc POTOČNIK
 Counsellor to the Government
 Dunajska 56, 58
 SI-1000 Ljubljana

Danilo BELOGLAVEC
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Republic of Slovenia to FAO
 Via della Traspontina 15
 00193 Rome
 Italy
 Tel.: +39 0650914379
 Fax: +39 0650914379
 E-mail: dbeloglavvec@getnet.it

SOMALIA/SOMALIE

Mohamed Nureni BAKAR
 Minister
 Ministry of Fisheries and Marine
 Resources
 Mogadishu
 Tel.: +252 1 542474
 Fax: +252 1 218967

Abbas MUSSE FARAH
 Ambassador
 Permanent Representative
 Permanent Representation of the
 Somali Democratic Republic to FAO
 Via dei Villini 9
 00161 Rome, Italy
 Tel.: +39 06659741

**SOUTH AFRICA/AFRIQUE DU
SUD/SUDÁFRICA**

Douglas BUTTERWORTH
 Professor
 Department of Mathematics and
 Applied Mathematics
 University of Cape Town
 Rindebosch 7701

SPAIN/ESPAGNE/ESPAÑA

Fernando Curcio RUIGÓMEZ
 Subdirector General de Organismos
 Multilaterales de Pesca
 C/ Ortega y Gasset 57
 28006 Madrid

José Luis PAZ ESCUDERO
 Consejero Técnico
 Ministerio de Agricultura, Pesca y Alimentación
 C/ Ortega y Gasset, 57
 28006 Madrid

Carlos LARRAÑAGA
 Jefe del Servicio de Comercialización
 de Productos Pesqueros
 Madrid

Javier PIERNAVEJA NIEMBRO
 Representante Permanente Adjunto
 de España ante la FAO
 Embajada de España
 (Oficina del Representante Permanente
 ante la FAO)
 Largo dei Lombardi 21
 00186 Roma
 Italia
 Tel.: +39 066869539
 Fax: +39 066873076
 E-mail: repfaoes.agri@iol.it

Carmen PAZ MARTÍ (Ms)
 Jefe de Área
 Subdirección General de Organismos
 Multilaterales de Pesca
 Secretaría General de Pesca Marítima
 Ministerio de Agricultura, Pesca
 y Alimentación
 C/ Ortega y Gasset, 57
 28006 Madrid

SRI LANKA

Wilhelm WOUTERSZ
 Permanent Representative
 of the Democratic Socialist
 Republic of Sri Lanka to FAO
 Embassy of the Democratic
 Socialist Republic of Sri Lanka
 Via Adige 2
 00198 Rome
 Italy
 Tel.: +39 068554560/18
 Fax: +39 0684241670
 E-mail: mc7785@mclink.it

G.L.W. SAMARASINGHE
 Secretary
 Ministry of Fisheries and Aquatic
 Resources Development
 Maligawatta Secretariat
 Colombo 10
 Tel.: +94 1 446187
 Fax: +94 1 4740273

M.T.K. NAGODAVITHANA
 Director General
 Department of Fisheries and Aquatic
 Resources
 Ministry of Fisheries and Aquatic
 Resources Development
 Maligawatta Secretariat
 Colombo 10
 Tel.: +94 1 472187
 Fax: +94 1 449170
 E-mail: depfish@diamond.lanka.net

G. PIYASENA
 Director
 Planning and Monitoring
 Ministry of Fisheries and Aquatic
 Resources Development
 Maligawatta Secretariat
 Colombo 10
 Tel.: +94 1 329440
 Fax: +94 1 329440
 E-mail: piyasena@fishplan.is.lk

Deeptha KULATILLEKE
 Alternate Permanent Representative
 of the Democratic Socialist
 Republic of Sri Lanka to FAO
 Embassy of the Democratic
 Socialist Republic of Sri Lanka
 Via Adige 2
 00198 Rome
 Italy
 Tel.: +39 068554560/18
 Fax: +39 0684241670
 E-mail: mc7785@mclink.it

SUDAN/SOUDAN/SUDÁN

Mohamed Tahir ALI
 Director
 Fisheries Research Centre
 Animal Resources Research
 Corporation
 Ministry of Animal Resources
 PO Box 1489
 Khartoum

Mohamed Said Mohamed Ali HARBI
 Permanent Representative of the
 Republic of the Sudan to FAO
 Embassy of the Republic of
 the Sudan
 Via Lazzaro Spallanzani 24
 00161 Rome
 Italy
 Tel.: +39 064403071
 Fax: +39 064402358

Ibrahim Ali YASIR
 Second Secretary
 Embassy of the Republic of the Sudan
 Via Lazzaro Spallanzani 24
 00161 Rome
 Italy
 Tel.: +39 064403071
 Fax: +39 064402358

SWAZILAND/SWAZILANDIA**SWEDEN/SUÈDE/SUECIA**

Stefan DE MARÉ
 Director
 Ministry of Agriculture, Food and Fisheries
 Drottninggatan 21
 Stockholm

Tommie SJOBERG
 Director
 Ministry of Agriculture, Food and Fisheries
 S-10333 Stockholm

Rolf AKESSON
 Head of Section
 Ministry of Agriculture, Food and Fisheries
 Drottninggatan 21
 Stockholm

Kent BLOM
 Director
 Swedish International Development
 Cooperation Agency (SIDA)
 Svægvägen 20
 10525 Stockholm

Arne ANDREASSON
 Director
 National Board of Fisheries
 Box 423
 S-40126 Göteborg

Reine J. JOHANSSON
 Chairman
 Federation of Swedish Fishermen
 Amerikaskjulet, uppg. G
 41463 Göteborg

**TANZANIA, UNITED REPUBLIC
 OF/TANZANIE, RÉPUBLIQUE-UNIE
 DE/TANZANÍA, LA REPÚBLICA UNIDA DE**

Thomas WANYIKA MAEMBE
 Director of Fisheries
 Fisheries Division
 Ministry of Natural Resources
 PO Box 2462
 Dar-es-Salaam

THAILAND/THAÏLANDE/TAIANDIA

Maitree DUANGSAWASDI
 Deputy Director-General
 Department of Fisheries
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Royal Thai Government
 Rajadamnern Nok Avenue
 Bangkok 10200

Wimol JANTRAROTAI
 Director
 Foreign Fisheries Affairs Division
 Department of Fisheries
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Royal Thai Government
 Rajadamnern Nok Avenue
 Bangkok 10200

Chareonvit SNAEHA
 Policy and Plan Analyst
 National Resources and Biodiversity
 Institute
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Royal Thai Government
 Rajadamnern Nok Avenue
 Bangkok 10200

Kongtat JANCHAI
 Policy and Plan Analyst
 National Resources and
 Biodiversity Institute
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Royal Thai Government
 Rajadamnern Nok Avenue
 Bangkok 10200

Korntip RATANAKOMUT (Ms)
 Deputy Permanent Representative of
 Thailand to FAO
 Office of Agricultural Affairs
 Royal Thai Embassy
 Via Angelo Messedaglia 6 - Int. 2
 00191 Rome, Italy
 Tel.: +39 063339347
 Fax: +39 0633222034
 E-mail: thagri.rome@flashnet.it

TONGA

AKAUOLA
 Secretary for Fisheries
 Ministry of Fisheries
 P.O. Box 871
 Nuku'alofa

TUNISIA/TUNISIE/TÚNEZ

Mohamed SAMMOUD
 Directeur de la Promotion de la Pêche
 Ministère de l'agriculture
 32 rue Alain Savary
 1002 Tunis

Môez SINAOU
 Représentant Permanent Adjoint de la
 République tunisienne auprès de la FAO
 Ambassade de la République tunisienne
 Via Asmara 7
 00199 Rome
 Italie
 Tel.: +39 068603060
 Fax: +39 0686218204
 E-mail: ambtun@tin.it

TURKEY/TURQUIE/TURQUÍA

Selcuk ERBAS
 Director
 Fisheries Department
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Milli Mudafa Cad. No. 20
 Tarim vekoyisleri Bakanligi Mudafa cad Kizilay
 Ankara

Oya KARAKAS (Ms)
 Alternate Permanent Representative
 of the Republic of Turkey to FAO
 Embassy of the Republic of Turkey
 Via F. Denza 27 - Int. 16
 00197 Rome
 Italy
 Tel.: +39 0680690562
 Fax: +39 0680665610
 E-mail: faodt@libero.it

Ahmet SAYLAM
 Alternate Permanent Representative
 of the Republic of Turkey to FAO
 Embassy of the Republic of Turkey
 Via F. Denza 27 - Int. 16
 00197 Rome, Italy
 Tel.: +39 0680690562
 Fax: +39 0680665610
 E-mail: faodt@libero.it

UGANDA/UGANDA

Dick NYEKO
 Commissioner for Fisheries
 Ministry of Agriculture, Animal
 Industry and Fisheries
 P.O. Box 4
 Entebbe

UNITED ARAB EMIRATES/ÉMIRATS ARABES UNIS/EMIRATOS ÁRABES UNIDOS

Mohamed AL ZAROUNI
 Director
 Marine Life Research Center
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 P.O. Box 1905
 Dubai

I. Ebrahim AL JAMALI
 Head of Production and Culture Division
 Marine Life Research Centre
 Ministry of Agriculture and Fisheries
 P.O. Box 1905
 Dubai

UNITED KINGDOM/ROYAUME-UNI/ REINO UNIDO

Alan TOLLERVEY
 Fisheries Adviser
 Department for International Development
 94 Victoria Street
 London SW1E 5JL

N. MacPHERSON
 Senior Fisheries Adviser
 Rural Livelihoods Department
 Department for International Development
 94 Victoria Street
 London SW1E 5JL

Trevor PERFECT
 Sea Fisheries Conservation Division
 Ministry of Agriculture, Fisheries and Food
 Nobel House
 17 Smith Square
 London SW1P 3JR
 Tel.: +44 20 72385921
 Fax: +44 20 72385721
 E-mail: t.perfect@fish.maff.gsi.gov.uk

Nick GRIFFITHS
 Head of Maritime Service
 Aviation Maritime, Science and
 Energy Department
 Foreign and Commonwealth Office
 K222, King Charles St.
 London SW1A 2AH
 Tel.: +44 207 2702628

Andrew JACKSON
 Head of Maritime Service
 Aviation, Maritime, Science and
 Energy Department
 Foreign and Commonwealth Office
 K 222, King Charles Street
 London SW1A 2AH

UNITED STATES OF AMERICA/ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE/ESTADOS UNIDOS DE AMÉRICA

Mary Beth WEST (Ms)
 Ambassador
 US Department of State
 2201 C. St., NW
 Washington, DC 20008

David A. BALTON
 Director
 Office of Marine Conservation
 US Department of State
 2201 C. Street, NW
 Washington, DC 2052

Michael SISSEWINE
 Director
 National Marine Fisheries Service
 Northeast Fisheries Science Center
 166 Water Street
 Woods Hole, MA025403

Michele KURUC
 Assistant General Counsel for
 Enforcement and Litigation
 US Department of Commerce
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 8484 Georgia Ave., 4th Fl.
 Silver Spring, MD 20910
 Tel.: +1 301 4272202
 Fax: +1 301 4272211

Dale JONES
 Chief of Enforcement
 US Department of Commerce
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Office for Law Enforcement
 8484 Georgia Ave. Suite 415
 Silver Spring, MD 20910

Colin McIFF

Fisheries Trade Officer
US Department of State
2201 C. St., NW
Washington, DC 22050

H. Stetson TINKHAM
Senior Fishery Officer
US Department of State
Office of Marine Conservation
OES/OMC, Room 5806
Washington, DC 20520-7818
Tel.: +1 202 6473941
Fax: +1 202 7367350
E-mail: tinkhamsx@state.gov

Justin P. LEBLANC
Vice President
Government Relations
National Fisheries Institute
1901 North Fort Myer Drive, Suite 700
Arlington, VA 22209
Tel.: +1 703 5248880
Fax: +1 703 5244619
E-mail: jleblanc@nfi.org

Richard J. HUGHES
International Relations Adviser
FAO Liaison
International Organization Affairs Division
International Cooperation and
Development
Foreign Agriculture Service
US Department of Agriculture
Washington DC 20250

Michael B. CERNE
Chief
Fisheries Law Enforcement
Commandant (G-OPL-4)
US Coast Guard
2100 Second St. SW
Washington, DC 20593
Tel.: +1 202 2671785
Fax: +1 202 2674082
E-mail: MCerne@comdt.uscg.mil

Kitty M. SIMONDS (Ms)
Executive Director
Western Pacific Fishery Management Council
1164 Bishop Street
1400 Honolulu, Hawaii 96813
S. FORDHAM
Fisheries Project Manager
US Department of State
CMC Suite 600
1725 Desales St. NW
Washington, DC 20036

Robin TUTTLE (Ms)
Foreign Affairs Officer
National Marine Fisheries Service
1315 East-West Highway
Silver Spring, MD 20910

Allen TOM
Congressional Aide
Ocean Affairs
US Senate
722 Hart Senate Office
Washington, DC 20814

Eugene PROULX
Law Enforcement
NOAA
Executive Center Drive
St. Petersburg, Florida

Greg SCHNEIDER
International Trade Specialist
National Marine Fisheries Service
1315 East-West Highway
Silver Spring, MD 20910
Tel.: +1 301 7132379
Fax: +1 301 7132384
E-mail: greg.schneider@noaa.gov

URUGUAY

Julio César LUPINACCI
Embajador ante la Santa Sede
Representante Permanente de la República
Oriental del Uruguay ante la FAO
Embajada de la República Oriental
del Uruguay ante la Santa Sede
Via Antonio Gramsci 9, Int. 14
Roma, Italia
Tel.: +39 063218017
Fax: +39 063613249
E-mail: uruvati@tin.it

Yamandú FLANGINI
Director General
Instituto Nacional de Pesca
Ministerio de Ganadería, Agricultura y Pesca
Constituyente 1497-99
Montevideo
Tel.: +598 2 4092969
Fax: +598 2 413216
E-mail: yflangini@inape.gub.uy

Laura GALARZA (Sra)
Representante Permanente Alterno
de la República Oriental del Uruguay
ante la FAO
Via Antonio Gramsci 9, Int. 14
Roma, Italia
Tel.: +39 063218017
Fax: +39 063613249

E-mail: uruvati@mbox.vol.it
VENEZUELA

Juan Nicolás ALVARADO
 Director General
 Dirección de Recursos Pesqueros
 y Acuícolas
 SARPA
 Parque Central, piso 10
 Caracas

Carlos Luis POZZO BRACHO
 Representante Permanente Alternativo de
 la República de Venezuela ante la FAO
 Embajada de la República de Venezuela
 Via Nicolò Tartaglia 11
 00197 Roma
 Italia
 Tel.: +39 068079797
 Fax: +39 068084410
 E-mail: embaveit@iol.it

Gustavo LAGARDE
 Director de Administración
 SARPA
 Parque Central, piso 10
 Caracas
 Tel.: +582 5743587/5714889
 E-mail: sarpa@platinio.gov.ve

VIET NAM

Nguyen VIET THANG
 Vice Minister
 Ministry of Fisheries
 Rue Nguyen Cong Hoan 10-12
 Hanoi

VU VAN TRIEU
 Vice Director General
 Ministry of Fisheries
 No. 10 Nguyen Cong Hoan St.
 Badinh District
 Hanoi

Nguyen VAN CHAU
 Director
 Department of Aquatic Resources
 Ministry of Fisheries
 Rue Nguyen Cong Hoan 10-12
 Hanoi

Nguyen Thi XUAN HUONG (Ms)
 Alternate Permanent Representative of
 the Socialist Republic of Viet Nam to FAO
 Embassy of the Socialist Republic
 of Viet Nam
 Via Clitunno 34/36
 00198 Rome, Italy
 Tel.: +39 068543223
 Fax: +39 068548501

ZAMBIA/ZAMBIE

ZIMBABWE

**OBSERVERS FROM FAO MEMBER NATIONS
 OBSERVATEURS D'ÉTATS MEMBRES DE LA
 FAO
 OBSERVADORES DE LOS ESTADOS
 MIEMBROS DE LA FAO**

**LAO PEOPLE'S DEMOCRATIC
 REPUBLIC/RÉPUBLIQUE DÉMOCRATIQUE
 POPULAIRE LAO/REPÚBLICA
 DEMOCRÁTICA POPULAR LAO**

Xaypladeth CHOUNLAMANY
 Director
 Living Aquatic Resources Research Center
 National Agriculture and Forestry
 Research Institute
 Ministry of Agriculture and Forestry
 PO Box 9108
 Vientiane

SAINT LUCIA/SAINTE-LUCIE/SANTA LUCÍA

Horace D. WALTERS
 Advisor
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 P.O. Box 3074
 Castries
 Tel.: +758 4524478
 Fax: +758 4516216
 E-mail: hwalters8446@hotmail.com

**SYRIAN ARAB REPUBLIC/
 RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE/
 REPÚBLICA ÁRABE SIRIA**

Bachar AKBIK
 Deputy Permanent Representative of the
 Syrian Arab Republic to FAO
 Embassy of the Syrian Arab Republic
 Piazza d'Aracoeli 1
 00186 Rome, Italy
 Tel.: +39 066797791/2/3
 Fax: +39 066794989

YEMEN/YÉMEN

Ahmed Hummed AL HAWRI
 Permanent Representative
 Permanent Representation of
 the Republic of Yemen to FAO
 Via Alessandro Malladra 10B - Int. 10
 00157 Rome
 Italy
 Tel.: +39 064504308
 Fax: +39 064504308

**OBSERVERS FROM UNITED NATIONS
 MEMBER STATES
 OBSERVATEURS D'ÉTATS MEMBRES DES
 NATIONS UNIES
 OBSERVADORES DE LOS ESTADOS
 MIEMBROS DE LAS NACIONES UNIDAS**

**RUSSIAN FEDERATION/FÉDÉRATION DE
 RUSSIE/FEDERACIÓN DE RUSIA**

Yakov Michailovich AZIZOV
 Director
 Russian Federal Research Institute
 of Fisheries Economics and
 Information
 State Committee of Russian Federation
 for Fisheries
 4/2 B. Spasoglinishchevshii per.
 Moscow 101925
 Tel.: +7 095 9280088

Kamel Abdulovich BEKIASHEV
 Professor
 Russian Federal Research Institute
 of Fisheries and Oceanography
 The State Committee of Fisheries
 17-A Verchnekrasnoselska Ia Ul.
 Moscow.

Boris Zinovievich GRAIVER
 Head of Division
 World Fisheries Department
 Russian Federal Research Institute of
 Fisheries Economics and
 Information
 State Committee of Russian Federation
 for Fisheries
 13, ul. Stromynka
 Moscow 107014
 Tel.: +7 095 2694598

Alexander V. YAKIMUSHKIN
 Alternate Observer of the Russian
 Federation to FAO
 Embassy of the Russian Federation
 Via L. Magrini
 00146 Rome, Italy
 Tel.: +39 065592972

Fax: +39 065592972
 Igor Z. SINELNIKOV
 The State Committee of the Russian
 Federation on Fisheries
 Moscow

**HOLY SEE
 PERMANENT OBSERVER TO FAO
 SAINT-SIÈGE
 OBSERVATEUR PERMANENT AUPRÈS DE
 LA FAO
 SANTA SEDE
 OBSERVADOR PERMANENTE ANTE LA
 FAO**

Agostino MARCHETTO
 Nonce Apostolique
 Observateur permanent du
 Saint-Siège auprès de la FAO
 Palazzo San Calisto
 Piazza San Calisto 16
 00120 Cité du Vatican
 Tel.: +39 0669887234
 Fax: +39 0669887195
 E-mail: osserfao@mhsfao.va

Vincenzo BUONOMO
 Observateur permanent du
 Saint-Siège auprès de la FAO
 Palazzo San Calisto
 Piazza San Calisto 16
 00120 Cité du Vatican
 Tel.: +39 0669887234
 Fax: +39 0669887195
 E-mail: osserfao@mhsfao.va

Lelio BERNARDI
 Observateur permanent du
 Saint-Siège auprès de la FAO
 Palazzo San Calisto
 Piazza San Calisto 16
 00120 Cité du Vatican
 Tel.: +39 0669887234
 Fax: +39 0669887195
 E-mail: osserfao@mhsfao.va

Giovanni TEDESCO
 Observateur permanent du
 Saint-Siège auprès de la FAO
 Palazzo San Calisto
 Piazza San Calisto 16
 00120 Cité du Vatican
 Tel.: +39 0669887234
 Fax: +39 0669887195
 E-mail: osserfao@mhsfao.va

Gérard TRONCHE
 Conseiller
 Palazzo S. Calisto
 Piazza S. Calisto 16

00120 Cité du Vatican
 Tel.: +39 0669887193/217
 Fax: +39 0669887111
 E-mail: worldapostolatusmaris@stellamaris.net
**REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS
 AND SPECIALIZED AGENCIES
 REPRÉSENTANTS DES NATIONS UNIES ET
 INSTITUTIONS SPÉCIALISÉES
 REPRESENTANTES DE LAS NACIONES
 UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS**

**UNITED NATIONS/NATIONS
 UNIES/NACIONES UNIDAS**

André TAHINDRO
 Senior Ocean Affairs and Law of the Sea Officer
 Division for Ocean Affairs and the Law
 of the Sea (DOALOS)
 Two United Nations Plaza, Room DC2-432
 New York, NY 10017, USA
 Tel.: +1 212 963 3946
 Fax: +1 212 963 5847
 E-mail: tahindro@un.org

**UNITED NATIONS DEVELOPMENT
 PROGRAMME/PROGRAMME DES NATIONS
 UNIES POUR LE
 DÉVELOPPEMENT/PROGRAMA DE LAS
 NACIONES UNIDAS PARA EL DESARROLLO**

Walter UBAL-GIORDANO
 Fisheries Expert
 Viale L. da Vinci 119
 Rome, Italy
 Philip REYNOLDS
 Chief Water Programme
 UNDP
 One U.N. Plaza
 New York, NY 10017, USA

**UNITED NATIONS CONFERENCE ON
 TRADE AND DEVELOPMENT/CONFÉRENCE
 DES NATIONS UNIES SUR LE COMMERCE
 ET LE DÉVELOPPEMENT/CONFERENCIA
 DE LAS NACIONES UNIDAS SOBRE
 COMERCIO Y DESARROLLO**

Mehmet ARDA
 Chief, Diversification, Natural Resources Section
 Division on International Trade in Goods
 and Services and Commodities
 Palais des Nations
 CH-1211, Geneva 10, Switzerland

**UNITED NATIONS ENVIRONMENT
 PROGRAMME/PROGRAMME DES NATIONS
 UNIES POUR L'ENVIRONNEMENT/
 PROGRAMA DE LAS NACIONES UNIDAS
 PARA EL MEDIO AMBIENTE**

Emeline FELLUS (Ms)

**INTERNATIONAL LABOUR
 OFFICE/BUREAU INTERNATIONAL DU
 TRAVAIL/OFICINA INTERNACIONAL DEL
 TRABAJO**

Brandt WAGNER
 Maritime Specialist
 Sectoral Activities Department
 4, route des Morillons
 Geneva 22, Switzerland

**WORLD BANK GROUP/GROUPE DE LA
 BANQUE MONDIALE/GRUPO DEL BANCO
 MUNDIAL**

Takayuki HIRAI
 Sr. Fisheries Specialist
 Rural Development
 Production Systems Intensification
 The World Bank
 1818 H Street NW
 Washington, DC 20433, USA
 Tel.: +1 202 4731292
 Fax: +1 202 5223308
 E-mail: thirail@worldbank.org

Carl G. LUNDIN
 Environmental Specialist
 Environment
 Latin America and the Caribbean
 The World Bank
 1818 H Street NW
 Washington, DC 20433
 USA
 Tel.: +1 202 4733426
 Fax: +1 202 6760199
 E-mail: clundin2@worldbank.org

**WORLD TRADE ORGANIZATION/
ORGANISATION MONDIALE DU
COMMERCE/ORGANIZACIÓN MUNDIAL
DEL COMERCIO**

Christina SCHRODER (Ms)
Counsellor
Agriculture and Commodities Division
WTO
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
CH-1211 Geneva 21
Switzerland
Tel.: +41 22 7395111
Fax: +41 22 7314206

**OBSERVERS FROM
INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS
INTERGOUVERNEMENTALES
OBSERVADORES DE LAS
ORGANIZACIONES
INTERGUBERNAMENTALES**

**AFRICAN DEVELOPMENT BANK/BANQUE
AFRICAINNE DE DEVELOPPEMENT/BANCO
AFRICANO DE DESARROLLO**

Mbaye BA
FAO/ADB Liaison Officer
ADB
Room 103 – Anyama
B.P. 3894
Abidjan, Côte d'Ivoire

**ASIA-PACIFIC FISHERY
COMMISSION/COMMISSION ASIE-
PACIFIQUE DES PÊCHES**

Veravat HONGSKUL
Secretary, APFIC
FAO Regional Office for Asia and the Pacific
39 Phra Atit Road
Bangkok 10200, Thailand

**CENTRE FOR MARKETING INFORMATION
AND ADVISORY SERVICES FOR FISHERY
PRODUCTS IN LATIN AMERICA AND THE
CARIBBEAN/CENTRE POUR LES SERVICES
D'INFORMATION ET DE CONSULTATION
SUR LA COMMERCIALISATION DES
PRODUITS DE LE PÊCHE EN AMÉRIQUE
LATINE ET DANS LES CARAÏBES/CENTRO
PARA LOS SERVICIOS DE INFORMACIÓN Y
ASESORAMIENTO SOBRA LA
COMERCIALIZACIÓN DE LOS PRODUCTOS
PESQUEROS EN AMERICA LATINA Y EL
CARIBE**

Roland WIEFELS
Director
INFOPECA
Julio Herrera y Obes 1296
Casilla de Correo 7086
11200 Montevideo, Uruguay
Tel.: ++598 2 9028701/2
Fax: ++598 2 9030501
E-mail: infopesc@adinet.com.uy

Graziela PEREIRA (Sra)
INFOPECA
Casilla de Correo 7086
Julio Herrera y Obes 1296
11200 Montevideo, Uruguay
Tel.: ++598 2 9028701/2
Fax: ++598 2 9030501
E-mail: infopesc@adinet.com.uy

**CENTRE FOR MARKETING INFORMATION
AND ADVISORY SERVICES FOR FISHERY
PRODUCTS IN THE ARAB REGION/CENTRE
D'INFORMATION ET DE CONSEIL SUR LA
COMMERCIALISATION DES PRODUITS DE
LA PÊCHE DANS LES PAYS ARABES/
CENTRO PARA LOS SERVICIOS DE
INFORMACIÓN Y ASESORAMIENTO SOBRE
LA COMERCIALIZACIÓN DE LOS
PRODUCTOS PESQUEROS EN LA REGIÓN
ÁRABE**

Abdellatif BELKOUCH
Coordinateur
Centre d'Information et de Conseil sur la
Commercialisation des Produits de la
Pêche pour les Pays Arabes (INFOSAMAK)
71, Boulevard rahal
POB 16 243
El Meskini
Casablanca 20 000
Tel.: +212 22540855/56/57
Fax: +212 22540855
E-mail: infosamak@onp.co.ma

**COMMISSION FOR THE CONSERVATION
OF ANTARCTIC MARINE LIVING
RESOURCES/COMMISSION POUR LA
CONSERVATION DE LA FAUNE ET DE LA
FLORE MARINES DE
L'ANTARCTIQUE/COMISIÓN PARA LA
CONSERVACIÓN DE LOS RECURSOS
MARINOS VIVOS DEL ANTÁRTICO**

Esteban DE SALAS
CCAMLR
PO Box 213
North Hobart TAS 7002, Australia
Tel.: +61 3 6231 0366
Fax: +61 3 6234 9965
E-mail: ccamlr@ccamlr.org

**COMMISSION FOR THE CONSERVATION
OF SOUTHERN BLUEFIN
TUNA/COMMISSION POUR LA
CONSERVATION DU THON ROUGE DU
SUD/COMISIÓN PARA LA CONSERVACIÓN
DEL ATÚN DEL SUR**

Campbell McGREGOR
Executive Secretary
CCSBT
19, Napier Close
Deakin West
ACT 2600, Australia
Tel.: +61 2 6282 8396
Fax: +61 2 6282 8407
E-mail: cmcgregor@ccsbt.org.au

**COMMON MARKET FOR EASTERN AND
SOUTHERN AFRICA/MARCHÉ COMMUN DE
L'AFRIQUE ORIENTALE ET AUSTRALE/
MERCADO COMÚN PARA ÁFRICA
ORIENTAL Y ÁFRICA AUSTRAL**

Betty KIMURGOR (Ms)
COMESA
Ben Bella Road
Box 30051
Lusaka, Zambia

**COMMONWEALTH SECRETARIAT/
SECRETARIAT POUR LES PAYS DU
COMMONWEALTH/SECRETARÍA DEL
COMMONWEALTH**

Semisi T. FAKAHAU
Chief Programme Officer
Agricultural Development Unit
Export and Industrial Development Division
Commonwealth Secretariat
Marlborough House, Pall Mall
London SW1Y 5HX, UK
Tel.: +44 20 77476375
Fax: +44 20 77476307
E-mail: s.fakahau@commonwealth.int

**COUNCIL OF EUROPE/CONSEIL DE
L'EUROPE/CONSEJO DE EUROPA**

Francis AGIUS
Chairman
Sub-Committee on Fisheries
CE
The Munibles
34 Joseph Street
Zabbar
Malta

**GENERAL FISHERIES COMMISSION FOR
THE MEDITERRANEAN/ COMMISSION
GÉNÉRALE DES PÊCHES POUR LA
MÉDITERRANÉE/COMISIÓN GENERAL DE
PESCA PARA EL MEDITERRÁNEO**

Habib BEN ALAYA
Secretary of GFCM
International Institutions and Liaison Service
Fisheries Department
FAO
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy

**INDIAN OCEAN TUNA COMMISSION/
COMMISSION DES THONS DE L'OcéAN
INDIEN/COMISIÓN DEL ATÚN PARA EL
OCÉANO INDICO**

David ARDILL
Secretary
IOTC
Fishing Port
P.O. Box 1011
Victoria, Mahé
Seychelles
Tel.: +248 22 5494
Fax: +248 22 4364
E-mail: iotcsecre@seychelles.net

**INTER-AMERICAN TROPICAL TUNA
COMMISSION/COMMISSION
INTERAMÉRICAINNE DU THON
TROPICAL/COMISIÓN INTERAMERICANA
DEL ATÚN TROPICAL**

Robin ALLEN
Director
IATTC
Scripps Institution of Oceanography
8604 La Jolla Shores Drive
La Jolla, California 92037-1508
USA
Tel.: +1 858 546 7019
Fax: +1 858 546 7133
E-mail: rallen@iattc.org

**INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATION
FOR MARKETING INFORMATION AND
COOPERATION SERVICES FOR FISHERY
PRODUCTS IN AFRICA/ORGANISATION
INTERGOUVERNEMENTALE
D'INFORMATION ET DE COOPÉRATION
POUR LA COMMERCIALISATION DES
PRODUITS DE LA PÊCHE EN
AFRIQUE/ORGANIZACIÓN
INTERGUBERNAMENTAL DE
INFORMACIÓN Y COOPERACIÓN PARA LA
COMERCIALIZACIÓN DE LOS PRODUCTOS
PESQUEROS EN AFRICA**

Amadou TALL
Directeur, INFOPÊCHE
Tour C, 19ème étage
BP 1747
Cité Administrative Abidjan 01
Côte d'Ivoire
Tel.: +225 20228980/20213198/20215775
Fax: +225 20218054
E-mail: infopech@africaonline.co.ci

**INTERNATIONAL COMMISSION FOR THE
CONSERVATION OF ATLANTIC TUNAS/
COMMISSION INTERNATIONALE POUR LA
CONSERVATION DES THONIDÉS DE
L'ATLANTIQUE/COMISIÓN INTER-
NACIONAL PARA LA CONSERVACIÓN DEL
ATÚN DEL ATLÁNTICO**

Adolfo RIBEIRO LIMA
Secretario Ejecutivo
ICCAT
Corazón de Maria, 8-6
28002 Madrid
España
Tel.: +34 914 165600
Fax: +34 914 152612

**INTERNATIONAL COUNCIL FOR THE
EXPLORATION OF THE SEA/CONSEIL
INTERNATIONAL POUR L'EXPLORATION
DE LA MER/CONSEJO INTERNACIONAL
PARA LA EXPLORACIÓN DEL MAR**

David de G. GRIFFITH
General Secretary
ICES
Palægade 2-4
DK-1261 Copenhagen K
Denmark
Tel.: +45 33 154225
Fax: +45 33 934215
E-mail: david@ices.dk

**LAKE VICTORIA FISHERIES
ORGANIZATION**

Martin VAN DER KNAAP
Project Coordinator
LVFO
P.O. Box 2145
Jinja, Uganda

**LATIN AMERICAN ORGANIZATION FOR
FISHERIES DEVELOPMENT/
ORGANISATION LATINO-AMÉRICAIN DE
DÉVELOPPEMENT DES PÊCHES/
ORGANIZACIÓN LATINOAMERICANA DE
DESARROLLO PESQUERO**

Carlos MAZAL
Director Ejecutivo
OLDEPESCA
Las Palomas 422
Urbanización Limatambo
Lima 34, Peru
Tel.: +511 4210245/2210162
Fax: +511 2210162
E-mail: oldepesc@terra.com.pe

**MINISTERIAL CONFERENCE FOR
FISHERIES COOPERATION AMONG
AFRICAN STATES BORDERING THE
ATLANTIC OCEAN/CONFÉRENCE
MINISTÉRIELLE SUR LA COOPÉRATION
HALIEUTIQUE ENTRE LES ÉTATS
AFRICAINS RIVERAINS DE L'OCÉAN
ATLANTIQUE/CONFERENCIA
MINISTERIAL PARA LA COOPERACIÓN
PESQUERA ENTRE LOS ESTADOS
AFRICANOS RIBEREÑOS DEL OCÉANO
ATLÁNTICO**

Mohamed MOHATTANE
Secrétaire Permanent
Conférence Ministérielle sur la Coopération
Halieutique entre les Etats africains riverains de
l'Océan Atlantique
Ministère des Pêches Maritimes
B.P. 476, Agdal
Rabat, Maroc
Tel.: +212 7 688303
Fax: +212 7 688329

**NETWORK OF AQUACULTURE CENTRES IN
ASIA AND THE PACIFIC/RÉSEAU DE
CENTRES D'AQUACULTURE POUR LA
RÉGION ASIE-PACIFIQUE/RED DE
CENTROS DE ACUICULTURA DE ASIA Y EL
PACÍFICO**

Pedro B. BUENO
NACA Coordinator
Suraswadi Building
Department of Fisheries Compound
Kasetsart University Campus
Ladyao, Jatujak
Bangkok 10900, Thailand

**NORTH ATLANTIC SALMON
CONSERVATION ORGANIZATION/
ORGANISATION POUR LA CONSERVATION
DU SAUMON DE L'ATLANTIQUE NORD/
ORGANIZACIÓN PARA LA CONSERVACIÓN
DEL SALMÓN DEL NORTE DEL ATLÁNTICO**

Malcolm WINDSOR
Secretary
NASCO
11 Rutland Square
Edinburgh
EH1 2AS, United Kingdom
Tel.: +44 131 2282551
Fax: +44 131 2284384
E-mail: hq@nasco.int

**NORTH PACIFIC ANADROMOUS FISH
COMMISSION/COMMISSION DES POISSONS
ANADROMES DU PACIFIQUE NORD**

Vladimir FEDORENKO
Executive Director
NPAFC
Suite 502
889 West Pender Street
Vancouver, BC V6C 3B2, Canada
Tel.: +1 604 7755550
Fax: +1 604 7755577
E-mail: vladf@npafc.org

**ORGANISATION FOR ECONOMIC CO-
OPERATION AND DEVELOPMENT/
ORGANISATION DE COOPÉRATION ET DE
DÉVELOPPEMENT ÉCONOMIQUES/
ORGANIZACIÓN DE COOPERACIÓN Y
DESARROLLO ECONÓMICOS**

Ola FLAATEN
Head of Fisheries Department
OECD
2, rue André Pascal
75775 Paris, France
Tel.: +33 1 45248200
Fax: +33 1 45247834

**SECRETARIAT OF THE PACIFIC
COMMUNITY/SECRETARIAT GÉNÉRAL DE
LA COMMUNAUTÉ DU PACIFIQUE/
SECRETARÍA DE LA COMUNIDAD DEL
PACÍFICO**

Tim ADAMS
Director, Marine Resources Division
SPC
B.P. D5
98848 Noumea Cedex
New Caledonia
Tel.: +687 260124
Fax: +687 263818
E-mail: TimA@spc.int

**SOUTH PACIFIC FORUM FISHERIES
AGENCY/ORGANISME DES PÊCHES DU
FORUM DU PACIFIQUE SUD/ORGANISMO
DE PESCA DEL FORO PARA EL PACÍFICO
SUR**

Feleti P. TEO
Director
FFA
PO Box 629
Honiara, Solomon Islands
Tel.: +677 21124
Fax: +677 23995
E-mail: feleti.teo@ffa.int

**SOUTHEAST ASIAN FISHERIES
DEVELOPMENT CENTRE/CENTRE DE
DÉVELOPPEMENT DES PÊCHES DE L'ASIE
DU SUD-EST/CENTRO DE DESARROLLO DE
LA PESCA EN ASIA SUDORIENTAL**

Y. KATO
Special Adviser
SEAFDEC
Suraswadi Building
Department of Fisheries Compound
Kasetsart University
Main Campus Chatuchak
Bangkok 10900, Thailand

**SOUTHERN AFRICAN DEVELOPMENT
COMMUNITY/COMMUNAUTÉ DE
DÉVELOPPEMENT DE L'AFRIQUE
AUSTRALE/COMUNIDAD DE
DESENVOLVIMENTO DE AFRICA AUSTRAL**

Hilda KHOESES (Ms)
Head
Sector Coordination Unit for
Marine Fisheries
SADC
P.O. Box 13355
Windhoek, Namibia
E-mail: hkhoeses@mfmr.gov.na

**SUB-REGIONAL COMMISSION ON
FISHERIES/COMMISSION SOUS-
RÉGIONALE DES PÊCHES/ COMISIÓN
SUBREGIONAL DE PESCA**

Nabi Souleymane BANGOURA
Secrétaire permanent
Commission sous-régionale des Pêches
BP 20505
Dakar, Sénégal
Tel.: +221 8540306
Fax: +221 8344413
E-mail: sp_csrp@metissacana.sn

**OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS
NON GOUVERNEMENTALES
OBSERVADORES DE LAS
ORGANIZACIONES NO
GUBERNAMENTALES**

BIRDLIFE INTERNATIONAL

John COOPER
Coordinator
Birdlife International Seabird Conservation Prog.
Avian Demography Unit
University of Cape Town
Rondebosch 7701, South Africa
Tel.: +27 21 6503426
Fax: +27 21 6503434
E-mail: jcooper@botzoo.uct.ac.za

Euan DUNN
Senior Marine Policy Officer
Birdlife International
RSPB, The Lodge
Sandy Beds
SG19 2DL, United Kingdom
E-mail: euan.dunn@rspb.org.uk

Daniel OWEN
4 Field Court
Gray's Inn
London WC1R 5EF, United Kingdom
Tel.: +44 20 74406900
Fax: +44 20 72420197
E-mail: daniel.owen@4fieldcourt.com

**EUROPEAN BUREAU FOR CONSERVATION
AND DEVELOPMENT/BUREAU EUROPÉEN
POUR LA CONSERVATION ET LE
DÉVELOPPEMENT**

Despina SYMONS (Ms)
Director
EBCD
Rue de la Science, 10
1000 Brussels, Belgium
Tel.: +32 2 2303070
Fax: +32 2 2308272
E-mail: ebcd@skynet.be

**FEDERATION OF EUROPEAN
AQUACULTURE PRODUCERS/
FÉDÉRATION EUROPÉENNE DES
ASSOCIATIONS PISCICOLES**

Alessandro PEROLO
President, FEAP
Via Magenta 23
31020 Lancenigo (TV)
Italy

Courtney HOUGH
Secretary-General
Secretary, FEAP
30 rue Vivaldi
4100 Bonnelles, Belgium
Tel.: +32 4 3382995
Fax: +32 4 3379846
E-mail: courtney@feap.org

FISHMEAL EXPORTERS ORGANIZATION

Jean-Francois MITTAINÉ
FEO
13, rue Madeleine Michelis
92 200 Neuilly sur Seine, France
Tel.: +33 1 47221262
Fax: +33 1 47223881
E-mail: fishmeal.exporters@wanadoo.fr

GREENPEACE INTERNATIONAL

Matthew GIANNI
Oceans Campaign Co-ordinator
Greenpeace International
Keizersgracht 176
1016 DW Amsterdam, The Netherlands

Simon REDDY
Political Adviser
Greenpeace International
Keizersgracht 176
1016 DW Amsterdam, The Netherlands

Desley MATHER (Ms)
Fisheries Campaigner
Greenpeace International
Level 4/39 Liverpool St.
Sydney 2000, NSW Australia
Tel.: +61 2 92630340
Fax: +61 2 92614588
E-mail: desley.mather@diala.greenpeace.org

Helene BOURS (Ms)
European Fisheries Campaigner
Route d'Amonines 15
B-6987 Rendeux, Belgium
Tel.: +32 84 477177
Fax: +32 84 477973
E-mail: helene.bours@diala.greenpeace.org

Peter KNIGHT
Oceans Adviser
Greenpeace International
Keizersgracht 176
1016 DW Amsterdam, The Netherlands
Tel.: +31 20 5236200
Fax: +31 20 5236200

Susie WATTS (Ms)
Oceans Adviser
Greenpeace International
Keizersgracht 176
1016 DW Amsterdam, The Netherlands
Tel.: +31 20 5236200
Fax: +31 20 5236245

INTERNATIONAL COALITION OF FISHERIES ASSOCIATIONS

Jan Birger JORGENSEN
ICFA-Norwegian Fishermen's
Association
Pir Senteret
P.O. Box 519
N-7005 Trondheim, Norway
Tel.: +47 73544868
Fax: +47 73545890
E-mail: jan.birger.jorgensen@fiskarlaget.no

Peter S.C. HO
Office of Executive Secretariat
ICFA
National Fisheries Institute
1901 N. Fort Myer Drive, Suite 700
Arlington
VA 22209, USA
E-mail: jleblanc@nfi.org

INTERNATIONAL COLLECTIVE IN SUPPORT OF FISHWORKERS/ COLLECTIF INTERNATIONAL D'APPUI À LA PÊCHE ARTISANALE/ COLECTIVO INTERNACIONAL DE APOYO A LOS PESCADORES ARTESANALES

Sebastian MATHEW
Executive Secretary
ICSF
27 College Road
Chennai 600 006, India

Brian O'RIORDAN
Secretary
ICSF Brussels Office
Rue du Midi 165
Brussels - B 1000, Belgium
Tel.: +32 2 5131565
Fax: +32 2 5137343
E-mail: icsfbrussels@yucom.be

INTERNATIONAL COOPERATIVE ALLIANCE/ALLIANCE COOPÉRATIVE INTERNATIONALE/ALIANZA COOPERATIVA INTERNACIONAL

Lino VISAMI
Permanent Representative of
ICA to FAO
Via Gualtieri 9
Rome, Italy

INTERNATIONAL COUNCIL OF WOMEN/ CONSEIL INTERNATIONAL DES FEMMES/ CONSEJO INTERNACIONAL DE MUJERES

Lydie ROSSINI VAN HISSENHOVEN (Ms)
ICW Permanent Representative to FAO
Via Tailandia, 26
00144 Rome, Italy
Tel.: +39 06 5923993
Fax: +39 06 5923993

Yvonne MELCHIORRI (Ms)
ICW Accredited Representative
Viale Aventino, 89
00153 Rome, Italy
Tel.: +39 06 5743943
Fax: +39 06 57136190
E-mail: melchiorri@tin.it

**INTERNATIONAL FISHMEAL AND OIL
MANUFACTURERS ASSOCIATION/
ASOCIACIÓN INTERNACIONAL DE
PRODUCTORES DE HARINA Y ACEITE DE
PESCADO**

Stuart BARLOW
Director-General
IFOMA
2 College Yard
Lower Dagnall Street, St Albans
Hertfordshire AL3 4PA, United Kingdom
Tel.: +44 1727 8422844
Fax: +44 1727 842866
E-mail: secretariat@ifoma.org

**INTERNATIONAL FOUNDATION FOR
CONSERVATION OF NATURAL RESOURCES**

David WILLS
Director
IFCNR
1015 Moorefield Hill Grove
Vienna VA 22186-6249, USA

Dick MONROE
Vice President/Director
IFCNR
1015 Moorefield Hill Grove
Vienna VA 22186-6249, USA

**INTERNATIONAL TRANSPORT WORKERS'
FEDERATION/ FÉDÉRATION
INTERNATIONALE DES OUVRIERS DU
TRANSPORT/ FEDERACIÓN
INTERNACIONAL DE LOS TRABAJADORES
DEL TRANSPORTE**

Fleming SMIDT
Economist
General Workers Union in Denmark
4, Kampmannsgade
P.O. Box 392
DK-1790 Copenhagen V, Denmark
Tel.: +45 33 142140
Fax: +45 33 972460
E-mail: flemming.smidt@sid.dk

Peter SAND MORTENSEN
Chairman
ITF European Section
25, Centervej
DK-7730 Hanstholm, Denmark
Tel.: +45 97 961955
Fax: +45 97 962493
E-mail: psm@sid.dk

Hideo KON
ITF
58 Raymond Road
London SW 19, United Kingdom

MARINE STEWARDSHIP COUNCIL

Duncan LEADBITTER
International Fisheries Director
Marine Stewardship Council
119, Altenburg Gardens
London SW11 1JQ, United Kingdom
Tel.: +44 20 7350 4000
Fax: +44 20 73501231

Oluyemisi OLORUNTUYI
Developing World Fisheries Officer
Marine Stewardship Council
119, Altenburg Gardens
London SW11 1JQ, United Kingdom
Tel.: +44 20 73504000
Fax: +44 20 73501231

**WEST AFRICAN ASSOCIATION FOR THE
DEVELOPMENT OF ARTISANAL
FISHERIES/ASSOCIATION OUEST
AFRICAINNE POUR LE DÉVELOPPEMENT DE
LA PÊCHE ARTISANALE**

Demba Yeum KANE
Secrétaire Exécutif
ADEPA
17 B.P. 56
Abidjan 17, Côte d'Ivoire
Tel.: +225 20 227588
Fax: +225 20 227592
E-mail: adepa@africaonline.co.ci

WORLD CONSERVATION TRUST

Jaques BERNEY
Executive Vice-President
IWMC
3, Passage de Montriond
1006 Lausanne, Switzerland
Tel.: +41 21 6165000
Fax: +41 21 6165000
E-mail: jberney@iwmc.org

Marco PANI
Special Advisor
IWMC
Piazza dei Mercanti 2
00153 Rome, Italy
Tel.: +39 347 3741260
Fax: +39 065880096
E-mail: m.pani@flashnet.it

**WORLD CONSERVATION UNION/
ALLIANCE MONDIALE POUR LA NATURE/
UNIÓN MUNDIAL PARA LA NATURALEZA**

John D. WAUGH
Multilateral Relations Officer
IUCN
1630 Connecticut Ave, NW
Washington DC 20009, USA

Sarah FOWLER (Ms)
Co-chair
IUCN
Shark Specialist Group
36 Kingfisher Court
Hambridge Rd.
Newbury RG14 5SJ, United Kingdom

Anna WILLOCK (Ms)
Senior Fisheries Advisor
Traffic Oceania
GPO Box 528
Sydney NSW 2001, Australia

Charlotte DE FONTAUBERT (Ms)
Marine Editor
1630 Connecticut Ave, NW
Washington, DC 20009, USA
E-mail: fontaubert@att.net

Rachel CAVANAGH (Ms)
IUCN
Shark Specialist Group
c/o Nature Bureau,
Newbury
Berkshire, United Kingdom

**WORLD FEDERATION OF TRADE UNIONS/
FÉDÉRATION SYNDICALE MONDIALE/
FEDERACIÓN SINDICAL MUNDIAL**

Anna Laura CASADEI (Ms)
Représentante permanente
de la FSM auprès de la FAO
Via G. Marangoni, 10
00162 Rome, Italie

WORLD HUMANITY ACTION TRUST

Peter MANNING
Rapporteur
WHAT
Commission on Fisheries
5 Princeton Court
56 Felsham Road
London, United Kingdom
Tel.: +44 20 87895555
E-mail: petermanning@blueyonder.co.uk

**WORLD WIDE FUND FOR NATURE/FONDS
MONDIAL POUR LA NATURE/ FONDO
MUNDIAL PARA LA NATURALEZA**

Tom GRASSO
US Director for Marine
Conservation
WWF
1250 24th NW
Washington, DC 20037, USA

John CADDY
WWF
Rome, Italy

Will MARTIN
Senior Fellow
WWF
5141 Granny White Pike
Nashville, TN, USA

Kees LANKESTER
WWF
NL-1054 DT Amsterdam, The Netherlands

OFFICERS OF THE COMMITTEE AT THE TWENTY-FOURTH SESSION

| | | |
|---|--|---|
| <p>Mr Masayuki Komatsu (Japan)</p> <p>Ms Mara Angelica Murillo Correa</p> <p>Vice-Chairpersons:</p> | <p>Mr Glen Hurry (Australia)</p> <p>Ms Lori Ridgeway (Canada)</p> <p>Mr Atig Drawil-Huni (Libya)</p> <p>Mr Francis Montanaro Mifsud (Malta)</p> <p>Mr Thomas Wanyika Maembe (Tanzania)</p> | <p>Chairperson:</p> <p>First Vice-Chairperson: (Mexico)</p> |
|---|--|---|

DRAFTING COMMITTEE

The Committee elected Mr Ashraf Sabit (Egypt) as Chairperson of the Drafting Committee with the following membership: Argentina, Canada, Eritrea, Iceland, India, Japan, Kuwait, Morocco, New Zealand, Philippines, Sweden, United States of America and Uruguay.

FAO FISHERIES DEPARTMENT

| | |
|---|--|
| <p>Ichiro Nomura</p> <p>S. Garcia</p> <p>G. Valdimarsson</p> <p>Z.S. Karnicki</p> | <p>Assistant Director-General:</p> <p>Director, Fishery Resources Division:</p> <p>Director, Fishery Industries Division:</p> <p>Director, Fishery Policy and Planning Division:</p> |
|---|--|

SECRETARIAT

| | |
|------------------------------------|--|
| <p>B.P. Satia</p> <p>J.C. Webb</p> | <p>Secretary:</p> <p>Meetings Officer:</p> |
|------------------------------------|--|

المرفق جيم

قائمة الوثائق

| | |
|------------------|--|
| COFI/2001/1 Rev. | جدول الأعمال والجدول الزمني |
| COFI/2001/2 | انجازات البرنامج الرئيسي: 2-3 مصايد الأسماك 1998-1999 |
| COFI/2001/3 | سير العمل في تنفيذ مدونة السلوك الخاصة بالصيد الرشيد وما يتصل بذلك من خطط عمل دولية |
| COFI/2001/4 | قرارات وتوصيات الدورة السابعة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك التابعة للجنة مصايد الأسماك |
| COFI/2001/5 | مقترحات بإنشاء لجنة فرعية لتربية الأحياء المائية تابعة للجنة مصايد الأسماك |
| COFI/2001/6 | تعراض معايير إدراج الأنواع المستغلة في مصايد مسطحات المياه البحرية والمياه العذبة الكبيرة في أئمة اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية المعرضة للخطر |
| COFI/2001/7&Add | الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم: مقترح لوضع مسودة خطة عمل دولية |
| COFI/2001/8 | اقترح بشأن تحسين عملية وضع التقارير العالمية عن حالة مصايد الأسماك |
| COFI/2001/9 | مناورة الخبراء المعنية بالحواجز الاقتصادية والصيد الرشيد |
| COFI/2001/10 | الخطة متوسطة الأجل للبرنامج الرئيسي: 2-3 مصايد الأسماك في 2002-2007 |
| COFI/2001/Inf.1 | قائمة الوثائق |
| COFI/2001/Inf.2 | قائمة المندوبين |
| COFI/2001/Inf.3 | بيان المدير العام |
| COFI/2001/Inf.4 | تقرير الدورة الثالثة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، روما، إيطاليا، 15-19 فبراير/شباط 1999 |
| COFI/2001/Inf.5 | متابعة توصيات الدورة الثالثة والعشرين للجنة مصايد الأسماك، روما، إيطاليا، 15-19 فبراير/شباط 1999 |
| COFI/2001/Inf.6 | تقرير الاجتماع الثاني لأجهزة أو ترتيبات المصايد الإقليمية التابعة للمنظمة وغير التابعة لها: الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية، المنظمة، روما، إيطاليا 20-21/2/2001 |
| COFI/2001/Inf.7 | تقرير الدورة السابعة للجنة الفرعية المختصة بتجارة الأسماك بريمين، ألمانيا، 22-25/3/2000 |
| COFI/2001/Inf.8 | تقرير مشاوره الخبراء بشأن اللجنة الفرعية لتربية الأحياء المائية التابعة للجنة مصايد الأسماك المقترح انشاؤها، بنجكوك، تايلند، 28-29/2/2000 |
| COFI/2001/Inf.9 | تقرير المشاورة الفنية بشأن مدى ملاءمة معايير اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر لوضع قوائم الأنواع المائية المستغلة تجارياً (روما، إيطاليا، 28-30/6/2000) |
| COFI/2001/Inf.10 | موجز تقرير جماعة العمل المخصصة المشتركة بين المنظمة والمنظمة البحرية الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، والمسائل ذات الصلة، روما، إيطاليا، 9-11/10/2000 |
| COFI/2001/Inf.11 | لم تصدر |
| COFI/2001/Inf.12 | الأمن البيولوجي في الأغذية والزراعة |
| COFI/2001/Inf.13 | بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء |

المرفق دال

بيان افتتاح الدورة يليه

السيد DAVID A. HARCHARIK، نائب المدير العام

السيد الرئيس، سيداتي وسادتي،

أسعدتم صباحا، ومرحبا بحضوركم هذه الدورة الرابعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك في المنظمة. وأنه لأمر مشجع حقا إذ أرى هذا الحشد الكبير من المشاركين في دورة اللجنة هذه. وأعتقد أن ذلك إنما يعكس الأهمية التي تولونها للجنة مصايد الأسماك ولعمل المنظمة في هذا المجال. وبإمكانى أن أؤكد لكم بأننا نشاطركم الرأي في أن هذه المنظمة هي الرائدة في ميدان مصايد الأسماك وأن لجنة مصايد الأسماك هي التي تتولى توجيه نشاطاتنا.

تهنئي لكم السيد الرئيس، كوماتسو)

السيد الرئيس، بودي، قبل أن أتناول جدول أعمالكم، أن أسنكمل معلومات اللجنة بشأن بضعة تغييرات مهمة حدثت في المنظمة خلال الفترة التي أعقبت دورتها الأخيرة .

أولا، وكما يمكنكم ملاحظته على صدر الجدول، فقد حدث تغير شمل قيادة مصلحة مصايد الأسماك. وبودي انتهز هذه الفرصة لكي تتعرف اللجنة على السيد Ichiro Nomura المدير العام المساعد الجديد ورئيس مصلحة مصايد الأسماك، وقد أتى لنا من وكالة مصايد الأسماك اليابانية، حيث حقق نجاحا كبيرا في مجال مصايد الأسماك الدولية.

كذلك سيذكر بعض أعضاء اللجنة السيد Steve Karnicki الذي كان يعمل سابقا في قسم الصناعات السمكية ثم انتقل إلى بودابست لتأسيس المكتب الاقليمي الفرعي للمنظمة هناك. فقد عاد إلى روما ليتولى منصب مدير قسم سياسات المصايد وتخطيطها.

وتتذكرون أيضا اثنين من مدرائنا حيث شاركنا في الدورات السابقة، هما السيد Garcia مدير قسم الموارد السمكية والسيد Valdimarsson مدير قسم الصناعات السمكية (كذلك قدم نائب المدير العام السادة Edeson, Wade, Satia).

السيد الرئيس، وبيدذكر العديد من أعضاء اللجنة أن منظمنا قطعت مسيرة استغرقت عدة سنوات شهدت خلالها تغيرا ديناميكيا وتحسينات ادارية متواصلة. فقد أعدنا على سبيل المثال نمط تنظيمها ووسعنا جانب اللامركزية في انجاز أعمالها كما خفضنا عدد موظفيها. وفي مقابل ذلك عملنا على زيادة الكفاءة الادارية وخفضنا تكاليف السفر والاجتماعات والمطبوعات في حين عملنا في ذات الوقت على صيانة برامجنا الفنية ذات الأولوية وتحديث نظم الاتصالات لدينا وتحسينها.

ولعل ما هو أهم من ذلك، أننا استطعنا مؤخرا الانتهاء من عملية تدقيق كاملة لعملية التخطيط التي نتبعها في المنظمة، بلغت ذروتها بموافقة مؤتمر المنظمة في 1999 على اطار استراتيجي يحدد مسار المنظمة خلال السنوات الخمس عشرة القادمة. وبالنسبة إلى الخطة متوسطة الأجل، وافق مجلس المنظمة في يونيو/حزيران الماضي على خطة جديدة متوسطة الأجل للسنوات 2002-2007 ويشكل كل من الاطار الاستراتيجي والخطة متوسطة الأجل الأساس الذي يستند اليه برنامج العمل والميزانية للفترة المالية التي أمدها سنتان والتي سأتحدث عنها بمزيد من التفصيل فيما بعد. وهذه هي أفضل عملية استراتيجية وتخطيطية توضع موضع التطبيق في منظمنا حتى الآن .

وعلى نسق ما يمكن أن تتوقعوه، فقد واصلت المنظمة عملها بجديبة متناهية لمساعدة البلدان في بلوغ الهدف الذي حدده مؤتمر القمة العالمي للأغذية في 1996 بخفض عدد ناقصي التغذية إلى 400مليون نسمة بحلول عام 2015. بيد أن مما يبعث على الحزن أن يكون التقدم المحرز ضئيل حتى الآن في مجال احداث خفض ملموس في عدد الجياح في العالم، وما لم تبذل جهود أشد عزمًا للاسراع بعملية التقدم هذه، فإنه سيبتعد بلوغ الهدف الذي حدده مؤتمر القمة العالمي للأغذية. وفي رأينا، على سبيل المثال، أن الضرورة تستدعي خفض عدد ناقصي التغذية في العالم بمعدل 20مليون نسمة سنويا، في حين ينخفض هذا الرقم في الواقع بمعدل 8ملايين نسمة سنويا في أفضل الحالات.

وهذا الوضع هو الذي حدى بالمدير العام أن يقترح على مجلس المنظمة دعوة رؤساء الدول والحكومات للمشاركة في اجراء استعراض على مستوى عال في اطار مؤتمر المنظمة الذي سيعقد هذا العام. ووافق المجلس على هذا الاقتراح. ومن المأمول أن يؤدي هذا الاستعراض لمؤتمر القمة العالمي للأغذية 5 سنوات بعد انعقاده إلى اضعاف قوة دافعة وزخم جديد لعملية تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة.

ولعل معظمكم لاحظ أيضا التحسينات الرئيسية في البنية الأساسية للمنظمة خلال السنوات القليلة الماضية. وأحدث تلك التحسينات بناء الرواق بين المبنيين، حيث لاحظتم مختلف مراحل بنائه وهو الآن متاح لاستخدامه في اقامة المعارض. ولدينا الآن مركز جديد من أحدث مراكز التسجيل، لكنه للأسف غير متاح لاستخدامه في الوقت الحاضر بسبب التجديدات الرئيسية التي أدخلت على مكتبة دافيد لوبيين في المنظمة. يضاف إلى ذلك بناء مركز جديد لوسائل الاعلام والعديد من قاعات الاجتماعات الجديدة التي أدخلت عليها تصليحات جديدة، وسيكون لدينا عما قريب مركزا تجاريا حديثا. وستجعل هذه التحسينات الهيكلية التي مولت من خلال مساهمات خاصة قدمها العديد من البلدان الأعضاء ولاسيما إيطاليا، وعدد من شركات القطاع الخاص من المنظمة واحدة من أحدث المنظمات في منظومة الأمم المتحدة.

سيدى الرئيس، أرجو أن أنتقل الآن إلى موضوع جدول أعمال دورتكم الحالية. واللاحظ أن القصد منه هو أن يسمح للجنة بأن تقي بوظيفتين دستوريتين رئيسيتين. أولا، استعراض برنامج عمل المنظمة في مجالات المصايد الطبيعية وتربية الأحياء المائية وتنفيذه، وثانيا استعراض القضايا ذات الطابع الدولي وتحديد الاجراءات العلاجية التي يمكن اتخاذها من جانب الدول والمنظمة والأجهزة الحكومية الدولية والمجتمع المدني.

وفيما يتعلق باستعراض برنامج عمل المنظمة، فإننا قد استطعنا، على الرغم من الموارد المحدودة، من تنفيذ برنامج العمل للفترة 1998-1999 بنجاح، حسبما يرد بيانه في الوثيقة COFI/2001/2. كما أننا اتخذنا ما يلزم من اجراءات، بالتعاون مع الدول الأعضاء، للاستجابة

للتوصيات الرئيسية والطلبات الصادرة عن الدورة الأخيرة للجنةكم. وأوجزت الإجراءات التي اتخذت في هذا الصدد، في الوثيقة COFI/2001/Inf.5.

وتظل مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد هي الأداة الجامعة والنقطة المرجعية فيما يتعلق بأنشطة مصلحة مصائد الأسماك في المنظمة، إضافة إلى عدد من الحكومات والمنظمات الدولية والأجهزة الإقليمية لمصائد الأسماك. والأحظ بالارتياح أن الكثير من البلدان قد اتخذت خطوات في سبيل تنفيذ أحكام المدونة. ومع ذلك، كان التقدم العام بطيئا، خاصة في البلدان النامية. ومن المهم للجنةكم الموقرة أن تبحث الأسباب المحتملة وراء هذا التقدم البطيء، وتحديد الإجراءات للتعبيل بالتنفيذ الحثيث للمدونة.

السيد الرئيس، السيدات والسادة،

أصبحت اللجنة الفرعية للتجارة بالأسماك قوة حاشدة للعمل المشترك لتحسين نوعية الأسماك والتجارة بالأسماك، خاصة في البلدان النامية، فضلا عن أنها أضحت منتدى هاماً لمناقشة القضايا المحورية المتعلقة بالتجارة والبيئة. وستبلغ لجنةكم بالمقررات والتوصيات الرئيسية الصادرة عن الدورة السابعة للجنة الفرعية للتجارة بالأسماك، التي عقدت في بريمن، ألمانيا، خلال مارس/آذار 2000 ولربما ترغبون في تقديم مزيد من التوجيه لتحسين عمل اللجنة الفرعية.

لقد بينت لجنة مصائد الأسماك، خلال الدورتين الماضيتين، دعماً واسعاً لإنشاء لجنة فرعية معنية بتربية الأحياء المائية. وسيرجى من اللجنة، في إطار البند 7 من جدول الأعمال، استعراض *المبررات لقيام* مثل هذه اللجنة الفرعية، وتحديد طبيعة عضويتها، وصلاحياتها الممكنة والمجالات الرئيسية لأنشطتها، إضافة إلى التبعات الإدارية والتشغيلية والمالية التي ستحملها المنظمة والدول الأعضاء المشاركة. ومن المهم أن تشير إلى أن إنشاء هذه اللجنة الفرعية وقيامها بمهامها سينطوي على موارد إضافية بالنسبة للمنظمة. وبالتالي فإنها ستضمن، بناء على ذلك، في مقترحات برنامج العمل والميزانية لفترة القادمة، والتي أمل أن تلقى القبول من جانب المؤتمر.

وستعالج لجنةكم، في إطار البنود من 8 إلى 11، أربع قضايا ذات طابع دولي نشأت حديثاً، وهي بالتحديد: المعايير لإدراج الأنواع البحرية في قوائم اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر، الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛ التحسينات في الإبلاغ العالمي عن حالة واتجاهات المصايد؛ والحوافز الاقتصادية والإعانات في قطاع المصايد.

وفي هذا السياق، ستتاح لكم الفرصة لاستعراض مدى ما حققته الأمانة في تنفيذ التعليمات التي صدرت إليها بشأن معايير إدراج الأنواع البحرية في قوائم اتفاقية التجارة الدولية المذكورة. ولربما رغبت اللجنة كذلك في تقديم المشورة مرة أخرى بشأن ما إذا كان ينبغي إبداء وجهات النظر وتقديم توصيات إلى اتفاقية التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية والنباتية البرية المعرضة للخطر بشأن المعايير الحالية للإدراج في القوائم، وإذا كان الأمر كذلك فما هي طبيعة هذه الآراء والتوصيات ومحتواها.

السيد الرئيس،

لعلكم تستذكرون أن لجنة مصائد الأسماك طلبت، في دورتها الأخيرة، أن تقوم المنظمة بوضع خطة عمل دولية لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وبحثت هذه القضية مرة ثانية من قبل الاجتماع الوزاري الخاص بتنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، الذي عقدته المنظمة في روما خلال مارس/آذار 1999 وأصدر الوزراء وممثلوهم إعلاناً أكدوا فيه التزامهم بوضع خطة عمل عالمية تعالج بفعالية جميع أشكال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وأود أن أشجع لجنةكم على استعراض الخطوات التي اتخذت في سبيل وضع خطة العمل الدولية، والموافقة عليها، حسبما كان ملائماً، والتوصية بإقرارها من قبل مجلس المنظمة.

السيد الرئيس، السيدات والسادة،

إن المصايد وتربية الأحياء المائية القائمة على أسس مستدامة تستلزم اتخاذ قرارات وإجراءات عن علم في جميع المستويات، من صانعي السياسات إلى الصيادين أفراداً، إضافة إلى المنظمات المعنية بالبيئة، والمستهلكين والجمهور عامة. ولقد قامت مصلحة مصائد الأسماك، بالتعاون مع اللجنة الاستشارية لبحوث المصايد في المنظمة، والأطراف الأخرى، بوضع مقترح لتحسين عمليات الإبلاغ العالمي عن حالة واتجاهات مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية المستدامة. ويرجى من لجنةكم تقديم التوجيه بشأن المنهج المقترح لتحسين مستوى هذه المعلومات والتقارير.

وأخيراً، فإن دور إعانات الدعم فيما يتصل بالتجارة في الأسماك والمنتجات السمكية، واستدامة الموارد السمكية ظلت موضع اهتمام لجنةكم لما يزيد عن عشر سنوات. وستتاح لكم الفرصة لاستعراض الاستنتاجات الرئيسية التي توصلت إليها مشاورات الخبراء عن الحوافز الاقتصادية وإعانات الدعم في قطاع المصايد، وتقديم المشورة عما إذا كان من المفيد مواصلة استقصاء تأثيرات هذه الإعانات، وإذا كان الأمر كذلك تقديم المشورة بشأن السبيل إلى المضي قدماً في هذا الصدد.

السيد الرئيس،

لقد أشرت من قبل إلى الإطار الاستراتيجي الجديد والخطة متوسطة الأجل. وسيغطي أول برنامج عمل وميزانية تتم صياغته استناداً إلى وثيقتي التخطيط المذكورتين، الفترة 2002-2003 وسيضمن وصفاً أكثر تفصيلاً للمخرجات المقررة لفترة السنتين هذه والموارد المطلوبة لتحقيقها. وسيعرض برنامج العمل والميزانية على المؤتمر لاعتماده في نوفمبر/تشرين الثاني 2001 وسيعرض على لجنةكم مستخرج من وثيقة الخطة متوسطة الأجل، يعالج البرنامج الرئيسي الخاص بمصائد الأسماك، لاستعراضه وتقديم التوصيات بشأن أولويات برنامج المصايد، والتي ستؤخذ بعين الاعتبار عند الصياغة النهائية لبرنامج العمل والميزانية للفترة 2002-2003.

السيد الرئيس، سيداتي سادتي،

يتضح مما ذكر أن لجنةكم تقع على عاتقها مهمة ثقيلة ومسؤولية ضخمة. وأمل أن تجدوا في الوثيقة المعروضة عليكم في الدورة الحالية، ما يرضيكم من المعلومات الأساسية المطلوبة، وأن تحقق اجتماعاتكم كل نجاح مرجو. وشكراً.

المرفق هاء

صلاحيات اللجنة الفرعية لتربية الأحياء المائية

فيما يلي صلاحيات اللجنة الفرعية المختصة بتربية الأحياء المائية، استناداً إلى توصيات مشاورة الخبراء:

"توفر اللجنة الفرعية منتدى للمشاورة والمناقشة بشأن تربية الأحياء المائية، وتقديم المشورة للجنة مصائد الأسماك فيما يتعلق بالمسائل الفنية ومسائل السياسات المرتبطة بتربية الأحياء المائية، وبشأن العمل الذي تضطلع به المنظمة في مجال موضوع تربية الأحياء المائية. وعلى وجه خاص تقوم اللجنة الفرعية بما يلي:

- (1) تحديد ومناقشة القضايا والاتجاهات الرئيسية في مجال تنمية تربية الأحياء المائية في العالم؛
- (2) تحديد تلك القضايا والاتجاهات موضع الاهتمام الدولي وتستوجب العمل لأجل زيادة المساهمة المستدامة لتربية الأحياء المائية في الأمن الغذائي، والتنمية الاقتصادية وتخفيف وطأة الفقر؛
- (3) التوصية بالعمل الدولي لمعالجة احتياجات تنمية تربية الأحياء المائية وتقوم، في هذا الصدد، بما يلي:
 - (1) تقديم المشورة بشأن الآليات إعداد وتوجيه وتنفيذ برامج العمل المحددة، وكذلك بشأن المساهمات المنتظرة من الشركاء؛
 - (2) تقديم المشورة بشأن الاتصال بالفئات والمنظمات الأخرى ذات الصلة، بغرض تدعيم تنسيق السياسات والأعمال والموافقة عليها، حسبما كان ملائماً؛
 - (3) تقديم المشورة بشأن تعزيز التعاون الدولي لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد.
 - (4) تقديم المشورة بشأن إعداد عمليات الاستعراض الفنية، وبشأن القضايا والاتجاهات ذات الأهمية الدولية؛
 - (5) معالجة أية مسائل معينة ترتبط بتربية الأحياء المائية يحيلها إليها دولها الأعضاء، ولجنة مصائد الأسماك أو المدير العام للمنظمة".

المرفق واو

بيان وفد كندا

أدلى مندوب كندا بالبيان التالي على اللجنة، وطلب من الرئيس تضمينه في تقرير الدورة.

"إن كندا تود بداية أن تشكر رئيس المشاورة الفنية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، السيد Andrew Jackson، وكذلك رئيس "جماعة أصدقاء الرئيس" السيد David Balton، لقيادتهما العظيمة وعملهما المتصل سعياً إلى التوصل إلى نص لخطة العمل يكون مقبولاً للجميع. كما تعرب كندا عن تقديرها للعمل العظيم والاخلاص والروح التوفيقية التي تميزت بها وفود عديدة أثناء المناقشات المتعلقة بخطة العمل الدولية الخاصة بالصيد غير القانوني، بما في ذلك طوال هذا الأسبوع.

إن كندا تؤيد بقوة الحاجة إلى معالجة مسألة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وكما يعلم معظم المندوبين، فإن كندا ظلت ضحية لأنشطة الصيد غير القانوني قرب سواحلها في المحيطين الأطلسي والهادي. وقد ساهم ذلك في حدوث استنزاف شديد لمخزونات سمكية قيمة. وكان لا بد لنا من أن نفرض تدابير وقيوداً مشددة على أنشطة الصيد بأمل استعادة المخزونات إلى حالتها المستدامة.

كما أن المجتمع الدولي ظل نشطاً للغاية خلال العقد الماضي في سبيل التوصل إلى حلول لمعالجة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وفي الواقع استحدثت أدوات هامة في صكوك دولية عالمية لمنع أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وتتفاوت هذه الصكوك ما بين اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982، واتفاقية الأمم المتحدة للتنفيذ بشأن صيانة وإدارة الأرصد السمكية المنتشرة والأرصد السمكية كثيرة الارتحال 1995، وصكوك وضعتها المنظمة، مثل اتفاقية الامتثال 1993، ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد".

وضعت خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بغرض معالجة ذات القضايا التي عالجتها هذه الصكوك العالمية. إن الهدف الذي حددناه لأنفسنا هو استحداث صندوق أدوات من التدابير التي تتسم بالشمولية والفعالية والشفافية والتي يمكن أن تستخدمها الدول في منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وردعه والقضاء عليه. وترى كندا أن هذا الهدف لم يتحقق في مشروع النص الحالي لخطة العمل الدولية. علاوة على ذلك، أغفل النص أداة "أحدث المعارف"، والتي تعتقد كندا أنه كان من الضروري تضمينها بصورة صريحة.

وتعتبر كندا أن المجتمع الدولي قد قبل ضرورة أن تشمل نظم الصعود إلى ظهر السفن وتفتيشها، متطلبات تقضي بأن تسمح سفن الصيد بالوصول للمفتشين المرخص لهم على النحو الواجب من قبل المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد أو الدول بخلاف دول العلم. وتقبل كندا أن المندوبين يرون أن خطة العمل الدولية تتضمن هذه التدابير. بيد أن كندا ترى ضرورة أن تحدد هذه التدابير بصورة صريحة لأجل تلبية الأهداف المحددة في خطة العمل الدولية، وبصورة عامة للترويج للممارسات الحسنة لصيانة وإدارة المصايد.

ولهذه الأسباب، فإن كندا ترى أنها يجب أن تضع اعتراضها على الفقرتين 10-20 و 7-70 مكرر من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

إن كندا تحتفظ بموقفها فيما يتعلق بالقسم من مشروع خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم المعنون "التدابير المتصلة بالسوق المتفق عليها دولياً" الفقرات 53 مكرر إلى (66) إن كندا تعترف بحق الدول، الذي يتسق مع اتفاق مراكش الذي أنشئت بموجبه منظمة التجارة العالمية، بتبني أو إنفاذ تدابير تتعلق بصيانة الموارد الطبيعية القابلة للاستنزاف ولا تساند كندا، في هذا الوقت، وعلى أساس سياسات تلقائية، تعهداً بتطبيق عقوبات فيما يتعلق بالتجارة بالأسماك والمنتجات السمكية في حالات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم فيما يتصل بجميع المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد. عوضاً عن ذلك، ينبغي أن تقرر الدول بشأن استخدام التدابير التجارية على أساس كل حالة على حدة، مع المراعاة الواجبة للظروف النوعية".

إن الطابع التوجيهي الذي تتطوي عليه كلمة "ينبغي" في الفقرة 54 من مشروع خطة العمل الدولية يمكن تفسيره، حتى بعد استنفاد جميع الأساليب الأخرى على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بأنه يحد من حريتنا في الاختيار في استخدام تدابير متصلة بالتجارة. وهذا لا يتسق مع سياسات كندا في الوقت الحاضر، كما أنه يتعارض مع طبيعة خطة العمل الدولية بشأن الصيد القانوني في حد ذاتها، والتي ينتظر لها أن توفر قائمة مستوفية من الأدوات التي تستخدم وفقاً لخيار الدول.

إن كندا تود أن يضمن فحوى تحفظاتها في تقرير اجتماع لجنة مصايد الأسماك، وكذلك في مشروع نص خطة العمل الدولية، التي فهمنا أن المنظمة ستقوم بطباعتها ونشرها. ومن المفهوم لدينا أن ذلك سيتحقق من خلال إعلان يرفق بنص خطة العمل الدولية في صيغة ملحق، كما من المفهوم لدينا أن هذا البديل قد استخدم فيما سبق.

واتفاقاً بأن التحفظات المحددة التي أبدتها كندا سوف تضمن في نص خطة العمل الدولية في صيغة ملحق بالنص، فإن كندا سوف تسحب تحفظها العام على نص خطة العمل وهو ما يفسح الطريق لإقرار خطة العمل الدولية بالاتفاق العام في الآراء. ويمكننا بموافقتكم سيدي الرئيس، أن نرود الأمانة بنسخ من بيان كندا وبمصوص تحفظاتنا المحددة."

المرفق زاي

خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم ورددعه والقضاء عليه

أولا - مقدمة

1 - تعتبر قضية الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في المصايد العالمية، في سياق مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وهدفها العام المعني بالمصايد المستدامة، من الشواغل الخطيرة والمتزايدة. فهذا النوع من الصيد يقوض الجهود التي تبذل لصيانة المخزونات السمكية وإدارتها في جميع المصايد الطبيعية. وعندما تواجه منظمات إدارة المصايد القطرية والإقليمية بهذا النوع من الصيد، فإنها تقف عاجزة عن تحقيق أهداف الإدارة. ويؤدي هذا الوضع إلى فقد الفرص الاجتماعية والاقتصادية في الأجلين القصير والطويل، وإلى تأثيرات سلبية على الأمن الغذائي وصيانة البيئة. وبوسع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أن يؤدي إلى انهيار المصايد أو الإضرار بصورة خطيرة بجهود إعادة بناء المخزونات التي كان السبب في استنزافها. ولم تنجح الصكوك الدولية السارية التي تعالج هذا النوع من الصيد نتيجة لانعدام الإدارة السياسية ونقص الأولوية المسندة له والقدرة والموارد اللازمة، لكي تتسنى المصادقة عليها أو الانضمام إليها وتنفيذ أحكامها.

2 - وتناولت الدورة الثالثة والعشرون للجنة مصايد الأسماك في المنظمة في فبراير/شباط 1999 الحاجة إلى منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء المعلومات التي قدمت لها والتي تبين زيادة هذا النوع من الصيد، بما في ذلك سفن الصيد التي تحمل "أعلام المواءمة". وبعد ذلك بوقت قصير أعلن اجتماع وزاري بشأن المصايد في إطار منظمة الأغذية والزراعة في مارس/أذار عام 1999 أنه بدون إحداث بحقوق والتزامات الدول بمقتضى القانون الدولي، "ستضع المنظمة خطة عمل عالمية للمعالجة الفعالة لجميع أشكال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بما في ذلك سفن الصيد التي تحمل "أعلام المواءمة"، من خلال الجهود المنسقة للدول والمنظمة، والأجهزة الإقليمية لإدارة المصايد، وغير ذلك من الوكالات الدولية ذات الصلة، مثل المنظمة البحرية الدولية، على النحو الوارد في المادة 4 من مدونة السلوك". ونظمت حكومة أستراليا، بالتعاون مع المنظمة، مشاوره خبراء عن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في سيدني، أستراليا خلال الفترة من 15 إلى 19 مايو/أيار 2000. ثم عقدت المنظمة مشاوره فنية عن نفس هذا الموضوع في روما خلال الفترة من 2 إلى 6 أكتوبر/تشرين الأول 2000، وشارورة فنية أخرى في روما من 22 إلى 23/2/2001 وأقرت المشاورة يوم 23/2/2001 مسودة خطة العمل الدولية بشأن منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وطلبت تقديم التقرير إلى الدورة الرابعة والعشرين للجنة مصايد الأسماك لدراسته والنظر في إقراره. ووافقت لجنة مصايد الأسماك بالإجماع على خطة العمل الدولية يوم 2/3/2001. ثم حثت جميع الدول الأعضاء على اتخاذ الخطوات الضرورية لتنفيذها على نحو فعال.

ثانيا - طبيعة ونطاق الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وخطة العمل الدولية

3 - في هذه الوثيقة:

3-1 يشمل الصيد غير القانوني نشاطات الصيد التي:

3-1-1 تقوم بها سفن وطنية أو أجنبية في مياه تقع ضمن ولاية دولة أخرى، دون إذن من تلك الدولة أو بما يتعارض مع قوانينها أو قواعدها؛

3-1-2 تقوم به سفن تحمل أعلام دول أطراف في منظمة إقليمية لإدارة المصايد أو ترتيبات للمصايد إلا أنها تعمل بصورة تتعارض مع تدابير الصيانة والإدارة التي اتخذتها تلك المنظمة والتي تلتزم بها الدول أو مع الأحكام من القانون الدولي الساري؛

3-1-3 تنتهك القوانين القطرية أو الالتزامات الدولية، بما في ذلك تلك التي تقوم بها الدول المتعاونة في منظمة إقليمية لإدارة المصايد؛

3-2 ويشير الصيد دون إبلاغ إلى أنه يشمل نشاطات الصيد التي:

3-2-1 لم يبلغ عنها، أو أبلغ عنها بطريقة مضللة، للسلطات القطرية بما يتعارض مع القوانين والقواعد القطرية؛

3-2-2 تجري في منطقة اختصاص منظمة إقليمية لإدارة المصايد أو ترتيبات تتعلق بالمصايد والتي لم يبلغ عنها أو أبلغ عنها بطريقة مضللة بما يتعارض مع إجراءات الإبلاغ في تلك المنظمة.

3-3 ويشير الصيد دون تنظيم إلى أنه يشمل نشاطات الصيد التي:

3-3-1 تتم في منطقة سريان اختصاصات منظمة إقليمية لإدارة المصايد أو ترتيبات للمصايد بواسطة سفن لا تحمل أي جنسية، أو بواسطة سفن تحمل علم دولة ليست طرفا في تلك المنظمة، أو الترتيبات أو بواسطة كيان للصيد بطريقة لا تتسق أو تتعارض مع تدابير الصيانة والإدارة لتلك المنظمة؛ أو

3-3-2 تتم في مناطق أو على مخزونات سمكية تسري بشأنها تدابير صيانة أو إدارة، والتي تجرى فيها نشاطات الصيد هذه بطريقة لا تتسق ومسؤوليات الدولة عن صيانة الموارد البحرية بمقتضى القانون الدولي؛

3-4 ويصرف النظر عن الفقرة 3-3، قد تحدث بعض أنواع الصيد دون تنظيم بطريقة لا تمثل انتهاكا للقانون الدولي الساري، وقد لا تتطلب تطبيق التدابير المتوخاة في خطة العمل الدولية هذه.

4 - إن خطة العمل الدولية هي خطة طوعية. وقد وضعت في إطار مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة، على النحو الوارد في المادة (د2).

5 - تسري المواد 1-1 أو 2-1 أو 3-1 و3-2 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة على تفسير وتطبيق خطة العمل الدولية هذه وعلاقتها بالصيد الدولية الأخرى. كما أن خطة العمل الدولية هذه موجهة، بحسب ما هو ملائم إلى الهيئات المعنية على النحو المشار إليه في المدونة. وتستجيب الخطة لقضايا مصائد الأسماك النوعية، وهي خالية من الانحياز لموقف الدول أو المنظمات الأخرى.

6 - وفي هذه الوثيقة:

- (1) تشمل الإشارة إلى الدول جميع منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية في المسائل التي تدخل ضمن اختصاصاتها؛
- (2) يشمل لفظ "إقليمي" تعبير شبه الإقليمي على النحو الملائم؛
- (3) تشمل عبارة "المنظمة الإقليمية لإدارة المصايد" أي منظمة حكومية دولية أو ترتيبات تتعلق بمصايد الأسماك ذات اختصاصات بوضع تدابير لصيانة الثروة السمكية وإدارتها بحسب مقتضى الحال؛
- (4) تعني عبارة "تدابير صيانة الإدارة" تدابير صيانة نوع أو أكثر من الموارد البحرية الحية التي اتخذت وطبقت بطريقة تتسق والقانون الدولي الساري؛
- (5) تشير عبارة "اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة في 10 ديسمبر/كانون الأول 1982؛
- (6) تشير عبارة "اتفاق الامتثال لدى المنظمة لعام 1993 إلى اتفاق تعزيز امتثال سفن الصيد بتدابير الصيانة والإدارة الدولية في أعالي البحار، الذي وافق عليه مؤتمر المنظمة في 24/11/1993؛
- (7) تشير عبارة "اتفاق الأمم المتحدة للمخزونات السمكية لعام 1995 إلى اتفاق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لأعالي البحار الصادرة في 10/12/1982 فيما يتعلق بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية متداخلة المناطق والأرصدة السمكية كثيرة الترحال.
- (8) تشير عبارة "مدونة السلوك" إلى مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة.

7 - تمثل هذه الوثيقة التزاماً آخر من جانب جميع الدول بتنفيذ مدونة السلوك.

ثالثاً - الأهداف والمبادئ

8 - الهدف من خطة العمل الدولية هو منع وردع والقضاء على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم من خلال تزويد جميع الدول بتدابير شاملة وفعالة وتتسم بالشفافية للعمل، بما في ذلك المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك والمنشأة وفقاً لأحكام القانون الدولي.

9 - تتضمن خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل بذلك من نشاطات المبادئ والاستراتيجيات التالية. وينبغي إيلاء الاعتبار اللازم للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية وفقاً للمادة 5 من مدونة السلوك.

9-1 المشاركة والتنسيق: لكي تحقق خطة العمل الدولية فعاليتها، لا بد أن تتفهما جميع الدول سواء بصورة مباشرة بالتعاون مع الدول الأخرى، أو بصورة غير مباشرة من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة وغيرها من المنظمات الدولية الملائمة. ويتمثل أحد العناصر الهامة لنجاح التنفيذ في توافر التنسيق والتشاور الوثيقين والفعالين، وتقاسم المعلومات للحد من حدوث الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات فيما بين الدول والمنظمات الإقليمية والعالمية المعنية. وينبغي تشجيع المشاركة الكاملة من جانب أصحاب الشأن في مكافحة هذا النوع من الصيد، بما في ذلك الصناعة ومجتمعات الصيد المحلية والمنظمات غير الحكومية؛

9-2 التنفيذ على مراحل: ينبغي أن تركز تدابير منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وردعه والقضاء عليه على التنفيذ في أسرع وقت ممكن لخطة العمل القطرية والإقليمية العالمية، بما يتسق مع خطة العمل الدولية هذه.

9-3 منهج شامل ومتكامل: ينبغي لتدابير منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه معالجة العوامل التي تؤثر على جميع مصائد الأسماك الطبيعية. ولدى إتباع هذا المنهج، ينبغي للدول أن تتخذ التدابير اللازمة اعتماداً على القاء المسؤولية الرئيسية على دولة العلم، واستخدام جميع السلطات القضائية بما يتفق مع أحكام القانون الدولي، بما في ذلك جميع التدابير ذات الصلة بدولة الميناء والدول الساحلية، والتدابير المتعلقة بالسوق، والتدابير التي تضمن عدم دعم مواطنيها أو اشترائهم في أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي تشجيع الدول على اتخاذ جميع هذه التدابير، حيثما كان ذلك ملائماً، والتعاون فيما بينها لضمان تطبيق تلك التدابير بطريقة متكاملة. وينبغي أن تعالج خطة العمل جميع التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لهذا النوع من الصيد.

9-4 الصيانة: ينبغي أن تتسق تدابير منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم مع صيانة المخزونات السمكية واستخدامها المستدام في الأجل البعيد، وحماية البيئة.

- 9-5 الشفافية: ينبغي تنفيذ خطة العمل الدولية بطريقة تتسم بالشفافية والوضوح وفقا للمادة 13-6 من مدونة السلوك.
- 9-6 عدم التمييز: ينبغي وضع خطة العمل الدولية وتطبيقها دون تمييز في الشكل أو الحقائق ضد أية دولة أو سفن الصيد التابعة لها.

رابعاً - تنفيذ التدابير الخاصة بمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم

مسؤوليات جميع الدول

الصيد الدولي

- 10 - ينبغي للدول أن تنفذ بالكامل القواعد ذات الصلة في القانون الدولي، وخاصة تلك الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، من أجل منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه.
- 11 - تحث الدول، باعتبار ذلك مسألة تحظى بالأولوية، على أن تصدق وتقبل أو تنضم، حسبما يكون ملائماً، إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام 1995، واتفاق الامتثال لدى منظمة الأغذية والزراعة لعام 1993. وينبغي لتلك الدول التي لم تصدق أو تقبل أو تنضم إلى الصكوك الدولية ذات الصلة ألا تتصرف بطريقة لا تتفق وأحكام تلك الصكوك.
- 12 - على الدول أن تنفذ بصورة كاملة وفعالة جميع الصكوك الدولية المتعلقة بمصايد الأسماك التي صادقت عليها وقبلتها أو انضمت إليها.
- 13 - لا تؤثر نصوص خطة العمل الدولية، ولا ينبغي تفسيرها بهذا المعنى، على حقوق والتزامات الدول في إطار القانون الدولي. كما لا تؤثر ولا ينبغي تفسيرها بهذا المعنى، على حقوق والتزامات الدول الواردة في اتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية لعام 1995، واتفاق الامتثال لدى منظمة الأغذية والزراعة لعام 1993 بالنسبة للدول الأطراف في هذه الصكوك.
- 14 - ينبغي للدول أن تنفذ بالكامل وعلى نحو فعال مدونة السلوك، وما يتصل بها من خطط عمل دولية.
- 15 - يتعين على الدول التي تصيد مواطنوها في أعالي البحار في مصايد لم تخضع للتنظيم من جانب منظمة إقليمية معينة لإدارة المصايد، أن تنفذ التزاماتها بمقتضى الجزء السابع من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982 بأن تتخذ من التدابير فيما يتعلق بمواطنيها بما قد يكون ضروريا لصيانة الموارد الحية في أعالي البحار.

التشريعات القطرية

التشريعات

- 16 - ينبغي للتشريعات القطرية أن تعالج، بطريقة فعالة، جميع الجوانب المتعلقة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.
- 17 - ينبغي أن تعالج التشريعات، *بين جملة أمور*، معايير الإثبات والقبول بما في ذلك، استخدام القرائن الإلكترونية والتكنولوجيات الجديدة بحسب ما هو ملائم.

رقابة الدولة على مواطنيها

- 18 - يتعين على كل دولة، في ضوء اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، ودون الإجحاف بالمسؤولية الرئيسية لدولة العلم في أعالي البحار، أن تتخذ إجراءات أو تتعاون إلى أقصى حد ممكن لضمان عدم دعم أو مشاركة مواطنيها في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي لجميع الدول أن تتعاون لتحديد المواطنين الذين يديرون أو يملكون السفن المشاركة في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.
- 19 - ينبغي على كل دولة ألا تشجع مواطنيها على أن يرفعوا على سفن الصيد الأعلام التي لا تفي بمتطلبات مسؤولية دولة العلم في المياه الخاضعة لولايتها.

السفن مجهولة الجنسية

- 20 - ينبغي للدول أن تتخذ التدابير، التي تتسق مع القانون الدولي، فيما يتعلق بالسفن مجهولة الجنسية العاملة في أعالي البحار في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

العقوبات

- 21 - ينبغي للدول ضمان أن تكون العقوبات المتصلة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم على قدر كاف من الصرامة بحيث تردع بفعالية هذا النوع من الصيد، وحرمان مرتكبي هذه الأعمال من المنافع المستمدة من هذا الصيد. ويجوز أن يشمل ذلك تطبيق نظام للعقوبات المدنية يستند إلى خطط العقوبات الإدارية. وينبغي للدول أن تضمن تطبيق هذه العقوبات بصورة متسقة وواضحة.

الدول غير المتعاونة

- 22 - ينبغي اتخاذ جميع الخطوات الممكنة، المتسقة مع القانون الدولي، لتلافي، وردع، والقضاء على النشاطات التي تقوم بها الدول غير المتعاونة مع المنظمة الإقليمية لإدارة المصايد المعنية فيما يتعلق بالاشتراك في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

المحفزات الاقتصادية

23 - ينبغي للدول أن تتجنب، قدر الإمكان، النص في قوانينها القطرية، على تقديم دعم اقتصادي بما في ذلك الإعانات إلى الشركات والسنن أو الأشخاص الذين يمارسون الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

الرصد والمراقبة والإشراف

24 - ينبغي للدول أن تقوم بعمليات رصد ومراقبة وإشراف شاملة وفعالة على عمليات الصيد وما يتصل بها من نشاطات اعتبارا من بدء النشاطات ومرورا بنقاط الإنزال وحتى الاتجاه النهائي، بما في ذلك من خلال:

- 24-1 وضع خطط للوصول إلى المياه والموارد وتنفيذها، بما في ذلك خطط منح التراخيص بالصيد للسفن؛
- 24-2 الاحتفاظ بسجلات لجميع السفن المرخص لها بالقيام بأعمال الصيد في المياه التي تخضع لولايتها؛ بما في ذلك أصحاب السفن ومشغليها؛
- 24-3 تنفيذ نظام مراقبة السفن، حيثما يكون ملائما، وفقا للمعايير القطرية والإقليمية أو الدولية، بما في ذلك اشتراط وجود نظام المراقبة على ظهر السفن العاملة في المياه الخاضعة لولايتها؛
- 24-4 تنفيذ برامج للملاحظة، حيثما يكون ملائما، وفقا للمعايير القطرية والإقليمية أو الدولية، بما في ذلك اشتراط وجود ملاحظين على ظهر السفن العاملة في المياه الخاضعة لولايتها؛
- 24-5 تزويد جميع الأشخاص المشاركين في عمليات الرصد والمراقبة والإشراف بالتدريب والتوعية؛
- 24-6 تخطيط عمليات الرصد والمراقبة والإشراف وتمويلها والاضطلاع بها بطريقة تزيد، إلى أقصى حد، من قدراتها على منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه؛
- 24-7 زيادة معارف صناعات الصيد وإدراكها لمدى مشاركتها وتعاونها في أنشطة الرصد والمراقبة والإشراف من أجل تلافى وردع والقضاء على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛
- 24-8 زيادة المعرفة ومستوى إدراك قضايا الرصد والمراقبة والإشراف في إطار النظم القضائية القطرية؛
- 24-9 إنشاء نظم لاقتناء بيانات الرصد والمراقبة والإشراف وتخزينها، والحفاظ عليها ونشرها مع مراعاة متطلبات السرية السارية؛
- 24-10 ضمان التنفيذ الفعال على المستوى القطري، وحيثما يكون ملائما، على المستوى الدولي للصعود على ظهر السفن والتفتيش بما يتسق مع القانون الدولي، مع الاعتراف بحقوق والتزامات الربابنة وموظفي التفتيش، وملاحظة أن مثل هذه الأنظمة منصوص عليها في بعض الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية ولا تطبق إلا على الأطراف الموقعة على تلك الاتفاقيات.

خطط العمل القطرية

- 25 - ينبغي للدول، أن تضع وتنفذ، بأسرع ما يمكن وبما لا يتجاوز فترة 3 سنوات بعد الموافقة على خطة العمل الدولية، خطط عمل قطرية تهدف إلى التوسع في تحقيق أهداف خطة العمل الدولية والتطبيق الكامل لأحكامها، كجزء أساسي من برامجها وميزانياتها لإدارة مصائد الأسماك . وينبغي أن تتضمن هذه الخطط أيضا، وبحسب ما هو ملائم، تدابير لتنفيذ المبادرات التي تتخذها المنظمات الإقليمية لإدارة المصائد المعنية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وينبغي للدول، وهي تفعل ذلك، أن تشجع مشاركة والتزام جميع أصحاب الشأن المعنيين بما في ذلك الصناعة ومجتمعات الصيد المحلية والمنظمات غير الحكومية.
- 26 - يتعين أن تجرى الدول، مرة كل أربع سنوات على الأقل، بعد إقرار خطط عملها القطرية استعراضا لتنفيذ تلك الخطط بغرض تحديد استراتيجيات تنسم بمرودية التكاليف لزيادة فعاليتها، والتقييد بالتزاماتها مع تقديم تقارير بشأن ذلك إلى المنظمة في إطار الجزء السادس من خطة العمل العالمية هذه.
- 27 - ينبغي للدول أن تضمن التنسيق الداخلي للجهود القطرية الرامية إلى منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ أو تنظيم وردعه والقضاء عليه.

التعاون بين الدول

- 28 - ينبغي للدول أن تتسق نشاطاتها، وأن تتعاون بصورة مباشرة ومن خلال المنظمات الإقليمية لإدارة المصائد المعنية بحسب ما هو ملائم في مجال منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وينبغي للدول على وجه الخصوص أن:
 - 28-1 تتبادل البيانات أو المعلومات، ويفضل أن يكون ذلك في صيغة موحدة، ومستمدة من سجلات السفن التي رخصت لها بالصيد بطريقة تتسق مع المتطلبات السرية التي قد تكون سارية؛
 - 28-2 تتعاون في الحصول على جميع البيانات والمعلومات من أعمال الصيد وإدارتها وتدقيقها بصورة فعالة؛

28-3 تسمح لممارسي أعمال الرصد والمراقبة والإشراف أو موظفي الإنفاذ في كل منها بالتعاون في إجراء التحريات الخاصة بالصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وأن تقوم الدول، لهذا الغرض، بجمع البيانات والمعلومات ذات الصلة بهذا الصيد وما يتصل به من أعمال والمحافظة على هذه البيانات والمعلومات؛

28-4 تتعاون في نقل الخبرات والتكنولوجيات؛

28-5 تتعاون في مجال جعل السياسات والتدابير متجانسة؛

28-6 تضع آليات تعاونية تتيح، بين جملة أمور أخرى، الرد السريع على أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

28-7 التعاون في أعمال الرصد والمراقبة والإشراف، بما في ذلك من خلال الاتفاقيات الدولية.

29 - في ضوء المادة سادسا من اتفاقية الامتثال لعام 1993، على دولة العلم أن تقدم للمنظمة وحيثما كان ملائما لجميع الدول الأخرى والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية بالمعلومات عن السفن التي تحذف من سجلاتها أو التي ألغيت تراخيص الصيد الخاصة بها وأسباب ذلك قدر الامكان.

30 - لتيسير التعاون وتبادل المعلومات، تحدد كل دولة ومنظمة إقليمية أو دولية جهات الاتصال الرسمية الأولية وتعلن عن ذلك.

31 - يتعين على دول العلم أن تدرس الدخول في اتفاقات أو ترتيبات مع الدول الأخرى للإنفاذ المتبادل للقوانين وتدابير أو أحكام الصيانة والإدارة السارية التي تمت الموافقة عليها على المستويات القطرية والإقليمية أو العالمية.

الإعلان

32 - ينبغي للدول أن تنشر بالتعاون فيما بينها التفاصيل الكاملة عن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم والتدابير التي اتخذت للفضاء عليه بطريقة تتسق ومتطلبات السرية السارية.

القدرات الفنية والموارد

33 - ينبغي للدول أن تسعى لامتلاك القدرات الفنية والموارد اللازمة لتنفيذ خطة العمل العالمية بما في ذلك من خلال إنشاء حسابات خاصة بحسب ما هو ملائم على المستويات القطرية والإقليمية أو العالمية. وينبغي في هذا الصدد، أن يلعب التعاون الدولي دورا مهما.

مسؤوليات دولة العلم

تسجيل سفن الصيد

34 - ينبغي للدول أن تضمن عدم دعم أو مشاركة سفن الصيد التي تحمل أعلامها في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

35 - يتعين على دولة العلم أن تضمن، قبل أن تسجل إحدى السفن، أن يوسعها أن تمارس مسؤولياتها بضمان عدم مشاركة سفنها في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

36 - يتعين على دولة العلم تجنب رفع أعلامها على السفن ذات السجل في عدم الامتثال باستثناء ما يلي:

36-1 تغيير ملكية السفينة بعد ذلك، وتقديم المالك الجديد لقرائن كافية تبين أنه لم يعد لمالك السفينة أو مشغلها السابق أية مصالح قانونية أو منفعية أو مالية في السفينة أو سيطرة عليها؛ أو

36-2 قرار دولة العلم، بعد مراجعتها لجميع الحقائق ذات الصلة، أن رفع أعلامها على السفينة لن يؤدي إلى ممارسة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

37 - ينبغي لجميع الدول المشاركة في ترتيبات الاستنجاز، بما في ذلك دول العلم وغيرها من التي تفعل مثل هذه الترتيبات، اتخاذ الترتيبات اللازمة، ضمن إطار المياه الخاضعة لولايتها، لضمان عدم ممارسة السفن المستأجرة للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

38 - ينبغي لدولة العلم أن تمنع السفن من إنزال أعلامها بغرض عدم الامتثال لتدابير أو أحكام الصيانة والإدارة السارية على المستويات القطرية والإقليمية أو العالمية. وينبغي، قدر المستطاع، أن تكون التدابير والمعايير التي تطبقها دول العلم متجانسة لتجنب حدوث أية مثبطات لأصحاب السفن أو إعادة رفع أعلام دول أخرى على سفنهم.

39 - ينبغي للدول أن تتخذ جميع الخطوات العلمية، بما في ذلك رفض منح تراخيص الصيد وترخيص رفع علم تلك الدولة، لمنع "تنقل العلم"، أي عادة التغيير المتكرر والسريع لعلم السفينة لغرض التحايل على تدابير وأحكام الصيانة والإدارة السارية على المستويات القطرية والإقليمية أو العالمية أو لتيسير عدم الامتثال لهذه التدابير أو الأحكام.

40 - على الرغم من أن مهام تسجيل السفن وإصدار تراخيص الصيد هي مهام منفصلة، ينبغي على دولة العلم أن تدرس القيام بهذه المهام بطريقة تضمن أن تعطي كل مهمة منها الاعتبار الواجب للأخرى. وينبغي لدول العلم أن تضمن الصلات الملائمة بين عمل سجلات السفن لديها،

والسجل الذي تحتفظ به هذه الدول لسفن الصيد التابعة لها. وعندما تتم هذه المهام بواسطة جهاز واحد، يتعين على الدول أن تضمن التعاون الكافي وتقاسم المعلومات بين الأجهزة المسؤولة عن هذه المهام.

41 - يتعين على دولة العلم أن تجعل قرارها بتسجيل إحدى سفن الصيد رهنا باستعدادها منح تلك السفينة ترخيصا بالصيد في المياه الخاضعة لولايتها، أو في أعالي البحار، أو رهنا بترخيص بالصيد يصدر عن دولة ساحلية للسفينة عندما تكون تحت سيطرة دولة العلم تلك.

سجل سفن الصيد

42 - ينبغي لدول العلم الاحتفاظ بسجل عن سفن الصيد المرخصة برفع علمها. وأن يتضمن كل سجل لسفن الصيد لدى دولة العلم، بالنسبة للسفن المرخصة للصيد في أعالي البحار، جميع المعلومات المدرجة في المادة سادسا (1) و(2) من اتفاقية الامتثال لعام 1993، وقد تشمل من بين أمور أخرى، ما يلي:

- 42-1 الأسماء السابقة، إن وجدت وعرفت؛
- 42-2 اسم وعنوان وجنسية الأشخاص الطبيعيين والقانونيين، المسجلين للسفينة؛
- 42-3 اسم، وعنوان الأشخاص الطبيعيين والقانونيين، وجنسياتهم، والمسؤولين عن ادارة عمليات السفينة؛
- 42-4 اسم وعنوان الأشخاص الطبيعيين والقانونيين وجنسياتهم، المنتفعين من ملكية السفينة؛
- 42-5 اسم وسجل ملكية السفينة، وسجل عدم امتثالها وفقا للقوانين القطرية لتدابير أو أحكام الصيانة والإدارة السارية على المستويات القطرية أو الإقليمية أو العالمية، حيثما توافرت تلك المعلومات؛
- 42-6 أبعاد السفينة، وحيثما أمكن، صورة تلتقط لها وقت التسجيل أو لدى الانتهاء من أي تعديلات هيكلية حديثة على أن تبين المنظر الجانبي للسفينة.

43 - قد تطلب دول العلم إدراج المعلومات الواردة في الفقرة 42 ضمن سجلها لسفن الصيد غير المرخصة بالصيد في أعالي البحار.

الترخيص بالصيد

44 - ينبغي للدول تطبيق تدابير تضمن عدم السماح لأي سفينة بالصيد ما لم تحمل ترخيصا بذلك، وبطريقة متسقة مع القانون الدولي للصيد في أعالي البحار، ولاسيما الحقوق والواجبات المنصوص عليها في المادتين 116 و117 من اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، أو ما يتطابق مع التشريعات في المياه الخاضعة للولاية القطرية.

45 - ينبغي لدولة العلم ضمان أن تحمل كل سفينة ترفع علمها تصيد في المياه الواقعة خارج نطاق سيادتها أو ولايتها القطرية ترخيصا ساريا بالصيد صادرا عن دول العلم تلك. وحيثما صدر عن أي دولة ساحلية ترخيص بالصيد لإحدى السفن، ينبغي لدولة العلم ذات الصلة ضمان عدم الصيد في مياه الدولة الساحلية دون ترخيص صادر عن دولة علم السفينة.

46 - ينبغي للسفينة أن تحمل ترخيصا ساري المفعول للصيد، وأن تحمله، حيثما يشترط ذلك، على متنها. وقد يشمل كل ترخيص صادر عن الدولة ما يلي إلا أنه قد لا يقتصر على ذلك:

- 46-1 اسم السفينة، وحيثما يكون ملائما، والأشخاص الطبيعيين أو القانونيين المرخص لهم بالصيد؛
- 46-2 مناطق ونطاق ومدة الترخيص بالصيد؛
- 46-3 الأنواع، ومعدات الصيد المرخص بها، وحيثما يكون ملائما تدابير الإدارة السارية؛
- 47 - ويمكن أن تشمل الشروط التي يصدر بمقتضاها الترخيص ما يلي، حيثما يكون ذلك مناسباً:

- 47-1 نظم مراقبة السفن؛
- 47-2 شروط الإبلاغ عن المصيد مثل:
 - 47-2-1 السلاسل الزمنية لإحصاءات المصيد وجهد الصيد بحسب كل سفينة؛
 - 47-2-2 المصيد الكلي بالعدد، والوزن الاسمي أو كلاهما، بحسب كل نوع (المستهدف وغير المستهدف (حسبما يكون ملائما لفترة كل مصيده) يعرف الوزن الاسمي بأنه معادل المصيد بالوزن الحي)؛
 - 47-2-3 إحصاءات المرتجع بما في ذلك التقديرات حيثما يكون ضروريا، والذي يجرى الإبلاغ عنه بالعدد أو الوزن الاسمي لكل نوع، وحسبما يناسب كل مصيده؛
 - 47-2-4 إحصاءات الجهد المناسبة لكل طريقة صيد؛
 - 47-2-5 مواقع الصيد وتاريخ الصيد ووقته وغير ذلك من الإحصاءات بشأن عمليات الصيد حسبما يكون مناسباً؛

- 47-3 الإبلاغ والشروط الأخرى للنقل من سفينة لأخرى حيثما يسمح بذلك؛
- 47-4 تغطية المراقب؛
- 47-5 المحافظة على سجلات الصيد وما يتصل بذلك من سجلات؛
- 47-6 المعدات الملاحية لضمان الامتثال بالحدود وفيما يتعلق بالمناطق المحظورة؛
- 47-7 الامتثال للاتفاقيات الدولية السارية والقوانين واللوائح القطرية فيما يتعلق بالسلامة البحرية، وحماية البيئة البحرية وتدابير وأحكام الصيانة والإدارة السارية على المستويات القطرية والإقليمية أو العالمية؛
- 47-8 وضع العلامات على سفن الصيد التابعة لها وفقاً للمعايير الدولية المعترف بها، مثل المواصفات والخطوط التوجيهية المعيارية للمنظمة لوضع العلامات على سفن الصيد وتحديدها. كما توضع معدات الصيد في السفينة وفقاً للمعايير الدولية المعترف بها؛
- 47-9 الامتثال، حيثما يكون ملائماً، للجوانب الأخرى من ترتيبات المصايد السارية على دولة العلم؛
- 47-10 أن يكون لكل سفينة رقم تسجيل خاص بها معترف به دولياً، حيثما يكون ممكناً، حتى يمكن تحديدها مهما غيرت تسجيلها أو اسمها بمرور الوقت.
- 48 - يتعين على دول العلم أن تضمن، عدم دعم أو مشاركة سفن الصيد والنقل والمعاونة في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ولهذه الغاية، ينبغي لدولة العلم أن تضمن عدم قيام أي من سفنها بإعادة إمداد سفن الصيد العاملة في هذه النشاطات أو نقل الأسماك إلى هذه السفن أو منها في عرض البحر. وهذه الفقرة لا تتحاز لاتخاذ إجراء ملائم، حسب مقتضى الحال، لأغراض إنسانية، بما في ذلك سلامة طاقم السفينة.
- 49 - ينبغي لدول العلم أن تضمن، إلى أقصى حد ممكن، حصول جميع سفنها الخاصة بالصيد والنقل والسفن المعاونة، المشاركة في عمليات النقل في عرض البحر، على ترخيص مسبق بعمليات النقل صادر عن دولة العلم؛ وأن تقدم تقارير بذلك إلى الإدارات القطرية لمصايد الأسماك أو أي مؤسسة أخرى محددة تتضمن:
- 49-1 تاريخ ومكان جميع عمليات نقل الأسماك في عرض البحر؛
- 49-2 الوزن بحسب النوع ومنطقة الصيد التي ينقل فيها المصيد؛
- 49-3 الاسم والسجل والعلم وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة بتحديد السفن المشاركة في عمليات النقل في عرض البحر؛
- 49-4 الميناء الذي أنزل فيه المصيد الذي نقل في عرض البحر.
- 50 - يتعين على دول العلم أن توفر معلومات مستمدة من تقارير الصيد والنقل في عرض البحر، وأرقامها التجميعية بحسب منطقة الصيد ونوع المصيد، بالكامل، وفي الوقت المناسب وبطريقة منتظمة، للمنظمات القطرية والإقليمية والدولية، حيثما يكون مناسباً، بما في ذلك منظمة الأغذية والزراعة، مع مراعاة مستلزمات السرية المعمول بها.

التدابير الخاصة بالدول الساحلية

- 51 - ينبغي على كل دولة ساحلية أن تنفذ، في إطار حقوقها السيادية في استكشاف واستغلال وصيانة الموارد البحرية الحية وإدارتها ضمن نطاق ولايتها القطرية، وبما يتطابق مع نصوص اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 وأحكام القانون الدولي، تدابير ترمي إلى منع وردع وإلغاء الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في المناطق الاقتصادية الخالصة. ومن بين التدابير التي يتوجب على الدول الساحلية اتخاذها، بما يتسم مع التشريعات القطرية والقانون الدولي وحيثما كان ذلك ملائماً وقابلًا للتطبيق ما يلي:
- 51-1 فرض رقابة وإشراف ورصد فعال على أنشطة الصيد في المناطق الاقتصادية الخالصة.
- 51-2 التعاون وتبادل المعلومات مع الدول الأخرى، حيثما كان ذلك ملائماً، بما في ذلك الدول الساحلية المجاورة ومع المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك.
- 51-3 ضمان ألا تقوم أية سفينة بممارسة أنشطة الصيد ضمن حدود مياهها دون ترخيص نافذ المفعول بالصيد صادر عن تلك الدول الساحلية.
- 51-4 ضمان ألا يصدر ترخيص بالصيد إلا إذا كانت السفينة المعنية مسجلة في سجلات سفن الصيد.
- 51-5 ضمان أن يكون لدى كل سفينة تصيد في مياه الدولة الساحلية سجل تدون فيه أنشطة الصيد التي تمارسها بحسب ما هو ملائم.
- 51-6 ضمان أن يكون نقل ومعالجة الأسماك والمنتجات السمكية في عرض البحر في مياه الدولة الساحلية بترخيص من تلك الدولة الساحلية أو أن يخضع للوائح الإدارية ذات الصلة.
- 51-7 تنظيم الصيد في مياهها بطريقة تساعد على منع وردع وإلغاء الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.
- 51-8 تجنب منح الترخيص لأية سفينة بالصيد في مياهها إذا كانت تلك السفينة معروفة بممارسة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، مع مراعاة أحكام الفقرة 36 أعلاه.

تدابير دولة الميناء

- 52 - ينبغي للدول استخدام تدابير مراقبة السفن فيما يخص دولة الميناء. وينبغي أن تكون تلك التدابير متسقة مع القانون الدولي، ويجرى تنفيذها بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.
- 53 - ولدى استخدام تعبير الوصول إلى الميناء الفقرات من 52 إلى 64، يعني ذلك قبول دخول سفن الصيد الأجنبية إلى الموانئ أو النقاط الساحلية لأغراض منها، من بين أمور أخرى، التزود بالوقود، وإعادة تجهيز السفينة بالإمدادات، ونقل المصيد والإنزال، دونما إحجاف بسيادة الدولة الساحلية بما يتسق مع قوانينها القطرية والمادة 2-25 من اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، وغير ذلك من بنود القانون الدولي ذات الصلة.
- 54 - وبخلاف الفقرات 52 و53 و55، ينبغي السماح لكل سفينة بالدخول، وفقا لأحكام القانون الدولي، لأسباب قاهرة أو لمحنة تصيبها أو لإغاثة الأشخاص والسفن أو الطائرات في حالة خطر أو محنة.
- 55 - قبيل السماح للسفينة بدخول الميناء، على الدول أن تطلب من سفن الصيد والسفن المشاركة بأنشطة الصيد التي تسعى للحصول على إذن بالدخول إلى موانئها، تقديم إشعار برغبتها في الدخول إلى الميناء، مع نسخة عن الترخيص الممنوح لها بالصيد، وتفاصيل عمليات الصيد التي قامت بها وكميات المصيد الذي تحمله، مع مراعاة مستلزمات السرية، حتى يمكن التأكد من أن السفينة المذكورة شاركت أم لم تشارك أو تدعم عمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.
- 56 - وحينما يتوافر لدولة الميناء دليل قاطع على أن إحدى السفن التي منحت حق الدخول إلى موانئها قد شاركت في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، فعلى الدول المذكورة ألا تسمح للسفينة بإنزال مصيدها أو نقله في موانئها، وعليها أن تقدم تقرير بذلك إلى دولة العلم الذي ترفعه السفينة.
- 57 - ينبغي للدول أن تعلن عن الموانئ التي قد تسمح فيها للسفن التي تحمل أعلاما أجنبية بالدخول، وأن تضمن أن تتوافر لهذه الموانئ قدرات التفتيش:
- 58 - يتعين على الدول، خلال ممارستها لحقها في تفتيش سفن الصيد، جمع المعلومات التالية ونقلها إلى دولة العلم، وحيثما يكون ملائما، إلى المنظمة الإقليمية لإدارة المصايد ذات الصلة:
- 58-1 دولة العلم الذي ترفعه السفينة وتفاصيل الهوية؛
- 58-2 اسم ربان السفينة مسؤول الصيد وجنسيته ومؤهلاتها؛
- 58-3 معدات الصيد؛
- 58-4 المصيد على ظهر السفينة، بما في ذلك المنشأ والأنواع والشكل والكمية؛
- 58-5 حيثما يكون ملائما، المعلومات الأخرى التي تتطلبها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد والاتفاقات الدولية الأخرى؛
- 58-6 مجموع المصيد الذي يتم إنزاله أو نقله إلى سفن أخرى في عرض البحر؛
- 59 - إذا تبين، خلال عملية التفتيش، أن هناك أسبابا معقولة للشك في أن السفينة قد اشتركت في أعمال صيد غير قانونية دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل بذلك من نشاطات في مناطق تقع في ولاية دولة الميناء، يتعين على دولة الميناء، بالإضافة إلى التدابير التي قد تتخذها وفقا للقانون الدولي، أن تبلغ على الفور المسألة لدولة العلم الذي ترفعه السفينة، وحيثما يكون ملائما، للدولة الساحلية والمنظمة الإقليمية المعنية لإدارة المصايد. وقد تتخذ دولة الميناء إجراءات أخرى بموافقة دولة العلم أو بناء على طلبها؛
- 60 - وتطبيقا للفقرتين 58 و59، يتعين على دولة العلم أن تحافظ على سرية المعلومات التي جرى جمعها، وفقا لقوانينها القطرية.
- 61 - يتعين على الدول أن تضع استراتيجية وإجراءات قطرية وتعلن عنها لكي يتسنى لدولة الميناء مراقبة السفن المشاركة في نشاطات الصيد أو ما يتصل بذلك من نشاطات، بما في ذلك التدريب والدعم الفني ومتطلبات المؤهلات والخطوط التوجيهية الخاصة بالتشغيل العام لمسؤولي الرقابة في دولة الميناء. ويتعين على الدول أيضا أن تراعي احتياجات بناء القدرات لدى وضع وتنفيذ هذه الاستراتيجية.
- 62 - يتعين على الدول أن تتعاون، حيثما يكون ذلك ملائما، بصورة ثنائية ومتعددة الأطراف ومن خلال المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية بوضع تدابير متوافقة مع إجراءات مراقبة دولة الميناء لسفن الصيد. وينبغي لهذه التدابير أن تعالج المعلومات التي تجمعها دول الميناء، وإجراءات جمع المعلومات، وتدابير التعامل مع المخالفات موضع الشك من جانب السفن للتدابير السارية بمقتضى هذه النظم القطرية والإقليمية أو الدولية.
- 63 - ينبغي للدول أن تدرس، في إطار المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ذات الصلة، إمكانية وضع تدابير ملزمة قائمة على افتراض أن سفن الصيد المخولة برفع علم دولة غير منضوية في إطار منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك، والتي لم توافق على التعاون مع تلك المنظمة، والتي حددت من بين السفن التي تمارس أنشطة الصيد في المياه التابعة لتلك المنظمة قد تكون من بين السفن التي تمارس الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وقد تعيق التدابير التي تتخذها دولة الميناء عمليات الإنزال ونقل المصيد ما لم تستطع السفينة المعنية إثبات أن مصيدها تم بطريقة متسقة مع تدابير الصيانة والإدارة. وينبغي للمنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك أن تحدد هذه السفن من خلال إجراءات متفق عليها وبطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.

64 - ينبغي للدول أن تعزز التعاون، بما في ذلك من خلال تدفق المعلومات ذات الصلة، فيما بين المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية والدول وبينها بشأن أعمال الرقابة التي تقوم بها دولة الميناء.

التدابير ذات الصلة بالأسواق المتفق عليها دولياً

65 - ويتوجب تنفيذ التدابير الواردة في الفقرات من 66 إلى 76 بما تتضمن الإقرار بحق الدول في التجارة بالأسماك والمنتجات السمكية المصادة بطريقة مستدامة، كما ينبغي تفسيرها وتطبيقها وفقاً للمبادئ والحقوق والواجبات التي وضعتها منظمة التجارة العالمية ويجرى تنفيذها بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.

66 - ويتوجب على الدول اتخاذ جميع الخطوات الضرورية المتسقة مع القانون الدولي، لمنع السفن المعروفة لدى المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية بممارستها لأعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم من صيد الأسماك بما يشمل التجارة بها أو نقلها إلى أراضيها، وينبغي تحديد المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك لمثل هذه السفن من خلال إجراءات تتفق عليها وبطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز. وينبغي أن تكون الموافقة على التدابير ذات الصلة بالتجارة وتنفيذها وفقاً للقانون الدولي بما في ذلك المبادئ والحقوق والواجبات التي حددتها اتفاقات منظمة التجارة العالمية ويجرى تنفيذها بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز. ولا ينبغي تطبيق التدابير ذات الصلة بالتجارة إلا في ظروف استثنائية، وحيث لا تتجح التدابير الأخرى في منع وردع والقضاء على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وألا يكون ذلك قبل إجراء مشاورات مع الدول المعنية. وينبغي تجنب التدابير ذات الصلة بالتجارة الأحادية.

67 - وينبغي للدول ضمان أن تكون التدابير المتعلقة بالتجارة الدولية بالأسماك ومنتجاتها شفافة وتستند إلى أدلة علمية، حيثما أمكن تطبيق ذلك، ومنسجمة مع القواعد المتفق عليها دولياً.

68 - ينبغي للدول أن تتعاون، بما في ذلك من خلال المنظمات الإقليمية والعالمية لإدارة المصايد، لاتخاذ التدابير الملائمة ذات الصلة بالتجارة التي قد تكون ضرورية لمنع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم من بعض المخزونات أو الأنواع وردعه والقضاء عليه. ومن الممكن استخدام التدابير متعددة الأطراف ذات الصلة بالتجارة لدعم الجهود التعاونية لضمان ألا تشجع التجارة بالأسماك والمنتجات السمكية من نوعيات محددة، بأي شكل من الأشكال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو تؤدي إلى تقييد فعالية تدابير الصيانة والإدارة التي تتسق مع اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982.

69 - يمكن أن تشمل التدابير ذات الصلة بالتجارة للحد من أو القضاء على التجارة بالأسماك والمنتجات السمكية من حصيد الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم واعتماد التوثيق متعدد الأطراف للمصيد ولشهادات الاعتماد فضلاً عن أية تدابير أخرى ملائمة ومتعددة الأطراف متفق عليها مثل حظر الاستيراد والتصدير، أو تحريمه. وينبغي تطبيق هذه الإجراءات بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز. وعلى الدول أن تدعم لدى موافقتها على هذه الإجراءات اتساقها مع التنفيذ الفعال.

70 - وقد تكون التدابير ذات الصلة بالمخزونات أو التجارة بأنواع محددة ضرورية للحد من أو القضاء على الحوافز الاقتصادية التي تدفع السفن إلى المشاركة في أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

71 - يتعين على الدول أن تتخذ خطوات لتحسين شفافية أسواقها بما يسمح باتباع منشأ الأسماك أو المنتجات السمكية.

72 - يتعين على الدول بناء على الطلب، مساعدة أية دولة في ردع التجارة بالأسماك والمنتجات السمكية التي تصاد بصورة غير قانونية في المناطق التابعة لولايتها. وينبغي تقديم المساعدة وفقاً للشروط المتفق عليها بين الدولتين، مع الاحترام الكامل لسيادة الدولة طالبة المساعدة.

73 - ينبغي للدول أن تتخذ إجراءات لتوعية مستورديها ومعهدي النقل في عرض البحر وكذلك المستهلكين، وموردي المعدات، ورجال المصارف، والتأمين وغيرهم من موردي الخدمات والرأي العام بالتأثيرات المدمرة للعمل مع السفن المعروفة لدى الدول بممارستها للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، فيما يخص السفن الخاضعة لولايتها، أو من قبل المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية، ويمكنها أن تتخذ التدابير اللازمة ضد مثل هذه الأعمال. وقد تشمل مثل هذه الإجراءات، بحسب الممكن، بموجب القانون القطري، والتشريعات التي تجعل منه نوعاً من خرق السلوك مثل الأعمال التجارية أو المتاجرة بالأسماك والمنتجات السمكية من حصيد أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي أن يكون تحديد السفن التي تمارس هذا النوع من الصيد بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.

74 - وينبغي للدول أيضاً أن تتخذ إجراءات لتوعية مبادئ صيادي الأسماك ومعهدي النقل في عرض البحر والمستهلكين، وموردي المعدات، ورجال المصارف، والتأمين وغيرهم من موردي الخدمات والرأي العام بالتأثيرات المدمرة للعمل مع السفن المعروفة لدى الدول بممارستها للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، فيما يخص السفن الخاضعة لولايتها، أو من قبل المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية، ويمكنها أن تتخذ التدابير اللازمة ضد مثل هذه الأعمال. وقد تشمل مثل هذه الإجراءات، بحسب الممكن، بموجب القانون القطري، والتشريعات التي تجعل منه نوعاً من خرق السلوك مثل الأعمال التجارية أو المتاجرة بالأسماك والمنتجات السمكية من حصيد أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي أن يكون تحديد السفن التي تمارس هذا النوع من الصيد بطريقة تتسم بالإنصاف والشفافية وعدم التمييز.

75 - ينبغي للدول أن تعمل نحو وضع نظام لوصف السلع وترميزها خاص بالأسماك والمنتجات السمكية للمساعدة على تعزيز تنفيذ خطة العمل العالمية هذه.

76 - ينبغي توحيد متطلبات الاعتماد والمستندات، إلى أقصى حد ممكن، واستخدام خطط إلكترونية، حيثما يكون ذلك ممكناً، لضمان فعاليتها والحد من فرص التديليس وتجنب الأعباء غير الضرورية على التجارة.

البحوث

77 - يتعين على الدول أن تشجع البحوث العلمية بشأن طرق تحديد الأنواع السمكية من عينات من المنتجات المصنعة. وينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة أن تيسر إقامة شبكة من قواعد البيانات الخاصة بالموارد الوراثية والواسمات الأخرى المتخذة في تحديد الأنواع السمكية من المنتجات المصنعة، بما في ذلك القدرة على تحديد المخزونات الأصلية حيثما يكون ذلك ممكناً.

المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد

78 - ينبغي للدول أن تضمن الامتثال وتنفيذ السياسات والتدابير المقررة والتي تؤثر على أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وتعزيز السياسات والإجراءات التي تؤثر على هذا النوع من الصيد والتي تطبقها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد الملتزمة بها. وعلى الدول أن تتعاون في إنشاء مثل هذه المنظمات في الأقاليم التي لا توجد فيها مثل تلك المنظمات في الوقت الحاضر.

79 - لما كان التعاون بين جميع الدول مهما في نجاح التدابير التي تتخذها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد فيما يتعلق بمنع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، فلا ينبغي إعفاء الدول غير الأعضاء في أي منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك من واجباتها في مجال التعاون وفقاً لالتزاماتها الدولية فيما يخص تلك المنظمة الإقليمية. وللوصول إلى هذه الغاية، ينبغي على الدول تفعيل واجباتها في مجال التعاون وذلك من خلال الموافقة على تطبيق إجراءات الصيانة الإدارية المقررة من قبل تلك المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك أو من خلال إقرار تدابير متسقة مع تدابير الصيانة وتلك الإدارة، كما ينبغي عليها ضمان ألا تخرق سفن الصيد المخولة برفع علمها تلك التدابير.

80 - ينبغي للدول، التي تعمل من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية أن تتخذ الإجراءات لتعزيز هذه الأجهزة وإيجاد طرق مبتكرة بما يتسق مع القانون الدولي لردع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وينبغي إيلاء الاهتمام للتدابير التالية:

80-1 التعزيز المؤسسي، حسب مقتضى الحال، للمنظمات الإقليمية لإدارة المصايد بفرض تعزيز قدراتها على منع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات وردعه والقضاء عليه؛

80-2 وضع تدابير للإمتثال بما يتسق مع القانون الدولي؛

80-3 وضع وتنفيذ ترتيبات شاملة لتقديم التقارير الإلزامية؛

80-4 إرساء قواعد تبادل المعلومات عن السفن التي تشترك في أعمال صيد غير قانوني دون إبلاغ أو تنظيم والتعاون في هذا المجال؛

80-5 وضع والاحتفاظ بسجلات لسفن الصيد في منطقة اختصاص كل منظمة من المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد، بما في ذلك تلك السفن المرخص لها بالصيد وتلك المشاركة في أعمال صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

80-6 وضع طرق لتجميع واستخدام المعلومات التجارية في رصد أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

80-7 وضع نظام للرصد والمراقبة والإشراف، بما في ذلك الترويج لتنفيذه من قبل الأعضاء كل في منطقة ولايته، ما لم تنص على ذلك اتفاقية دولية لرصد المصيد والسفن في الوقت الحقيقي، وغير ذلك، وبحسب ما هو ملائم، من تكنولوجيات جديدة ورصد عمليات الإنزال ومراقبة الموانئ وعمليات التفتيش وتنظيم عمليات نقل المصيد في عرض البحر.

80-8 وضع نظم للتفتيش على ظهر السفينة في المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، حيثما يكون ذلك ملائماً، بحيث تكون متسقة مع القانون الدولي، مع الاعتراف بحقوق وواجبات ضباط السفينة وموظفي التفتيش.

80-9 وضع برامج للمراقبة؛

80-10 وضع تدابير متعلقة بالسوق، حيثما أمكن، بما يتسق مع خطة العمل الدولية هذه؛

80-11 تعريف الظروف التي سيفترض فيها أن السفن قد شاركت في أعمال صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

80-12 إعداد برامج للتثقيف وتوعية الرأي العام؛

80-13 وضع خطط عمل؛

80-14 فحص ترتيبات التأجير، إذا اتفق الأعضاء على ذلك، وإذا ما كان يخشى أن تؤدي تلك الترتيبات إلى ممارسة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

81 - يتعين على الدول التي تعمل من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد أن تجمع المعلومات ذات الصلة بمنع عمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات وردعه والقضاء عليه وإتاحة هذه المعلومات في الوقت المناسب على أساس سنوي على الأقل، للمنظمات الإقليمية الأخرى لإدارة المصايد وللمعلومات مدونة السلوك التي وضعتها منظمة الأغذية والزراعة ذات الصلة التي تعمل في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بما في ذلك:

81-1 تقديرات عن مدى وحجم وطابع النشاطات غير القانونية دون إبلاغ ودون تنظيم في مناطق اختصاص المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك؛

81-2 تفاصيل التدابير التي اتخذت لردع هذه الأعمال، وما يتصل بها من نشاطات ومنعها والقضاء عليها؛

81-3 سجلات السفن المرخص لها بالصيد حسب مقتضى الحال؛

81-4 سجلات السفن المشاركة في عمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

82 - ينبغي أن تشمل أهداف التعزيز المؤسسي والسياسات في المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد ذات الصلة فيما يتعلق بأعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وتمكين المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد من:

- 1-82 تحديد أهداف السياسات ذات الصلة بأعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات، للأغراض الداخلية وللتنسيق مع المنظمات الإقليمية الأخرى لإدارة المصايد؛
- 2-82 تعزيز الآليات المؤسسية، حسب مقتضى الحال، بما في ذلك الاختصاصات والمهام المالية واتخاذ القرار ومتطلبات إعداد التقارير أو المعلومات والإنفاذ بغرض التنفيذ الأمثل لهذه السياسات فيما يتعلق بأعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات؛
- 3-82 تنظيم التنسيق مع الآليات المؤسسية في المنظمات الإقليمية الأخرى لإدارة المصايد، قدر المستطاع، فيما يتعلق بأعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات، وخاصة المعلومات والإنفاذ والجوانب المتعلقة بالتجارة؛ و
- 4-82 ضمان التنفيذ الفعال وفي الوقت المناسب للسياسات والتدابير داخليا، والتعاون مع المنظمات الإقليمية الأخرى لإدارة المصايد والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة.

83 - ينبغي للدول التي تعمل من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد ذات الصلة أن تشجع الأطراف غير المتعاقدة، التي تبدي اهتمامها بالانضمام إلى تلك المنظمات والمشاركة بصورة كاملة في أعمالها. وحيثما لا يتسنى تحقيق ذلك، ينبغي للمنظمات الإقليمية لإدارة المصايد أن تشجع وتيسر مشاركة وتعاون الأطراف غير المتعاقدة وفقاً للاتفاقات الدولية ذات الصلة، والقانون الدولي، في صيانة وإدارة الموارد السمكية ذات الصلة وفي تنفيذ التدابير التي تطبقها المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية. وينبغي لهذه المنظمات أن تعالج قضية الوصول إلى الموارد لتعزيز التعاون وتدعيم الاستدامة في مصايد الأسماك وفقاً لأحكام القانون الدولي. كما ينبغي للدول التي تعمل من خلال المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك المعنية تقديم المساعدات عند الضرورة، إلى الأطراف غير المتعاقدة في مجال تنفيذ الفقرتين 78 و79 من خطة العمل الدولية.

84 - عندما تخفق دولة ما في ضمان امتثال سفينة صيد تحمل علمها، أو إلى أقصى حد ممكن، مواطنيها، في الابتعاد عن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الذي يؤثر على المخزونات السمكية التي تقع ضمن اختصاص إحدى المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة المصايد، فإن على الدولة العضو التي تعمل من خلال المنظمة المذكورة، أن تعرض تلك المشكلة على الدولة المعنية. وإذا لم يصادق على عدم الإمتثال، قد يتفق أعضاء المنظمة على اتخاذ تدابير ملائمة من خلال إجراءات يتفق عليها وفقاً لأحكام القانون الدولي.

خامساً - الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية

85 - يتعين على الدول بدعم من منظمة الأغذية والزراعة ومؤسسات التمويل الدولية ذات الصلة والآليات الأخرى، حيثما يكون ذلك ملائماً، أن تتعاون لدعم التدريب وبناء القدرات والنظر في تقديم المساعدات المالية والفنية وغيرها من المساعدات للبلدان النامية، بما في ذلك وبوجه خاص أقل البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة، حتى يتسنى لها أن تلبى بصورة أكثر اكتمالاً الالتزامات الواردة في خطة العمل الدولية هذه، والالتزامات بمقتضى القانون الدولي، بما في ذلك واجباتها كدول علم ودول الميناء. وينبغي توجيه تلك المساعدة ولاسيما لدعم تلك الدول على وضع خطط عمل قطرية وتنفيذها وفقاً لما ورد في الفقرة 25.

86 - يتعين على الدول، بدعم من منظمة الأغذية والزراعة ومؤسسات التمويل الدولية ذات الصلة والآليات الأخرى، حيثما يكون ذلك ملائماً، أن تتعاون فيما بينها من أجل:

- 1-86 استعراض وتعديل التشريعات القطرية والأطر التنظيمية القطرية؛
- 2-86 تحسين عمليات جمع البيانات ذات الصلة بمصايد الأسماك والبيانات المتعلقة بها وتنسيقها؛
- 3-86 تعزيز دور المؤسسات الإقليمية؛
- 4-86 تعزيز نظم الرصد والمراقبة والإشراف المتكاملة وتفعيل دورها، ولاسيما من خلال نظم الرصد باستخدام الأقمار الصناعية.

سادساً - إعداد التقارير

87 - ينبغي للدول والمنظمات الإقليمية لإدارة المصايد أن تقدم تقارير لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن التقدم المحرز في وضع وتنفيذ خططها الرامية إلى منع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات وردعه والقضاء عليه كجزء من التقارير التي تقدمها لمنظمة الأغذية والزراعة كل سنتين من مدونة السلوك. وينبغي نشر هذه التقارير من قبل المنظمة في الوقت المناسب.

سابعاً - دور منظمة الأغذية والزراعة

88 - ستتولى منظمة الأغذية والزراعة، وفقاً وفي الحدود التي يقرها مؤتمرها، جمع كافة المعلومات والبيانات ذات الصلة التي قد تصلح كأساس لمزيد من التحليل الذي يهدف إلى تحديد العوامل والأسباب التي تساهم في أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات مثل، ضمن جملة أمور، نقص الضوابط على إدارة المداخلات والمخرجات، وطرق إدارة المصايد غير المستدامة، والإعانات التي تساهم في هذا النوع من الصيد.

- 89 - ستقدم منظمة الأغذية والزراعة، وفقا وفي حدود ما يقرره مؤتمرها، الدعم لوضع وتنفيذ خطط قطرية وإقليمية لمنع أعمال الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وما يتصل به من نشاطات من خلال مشروعات مساعدات فنية نوعية داخل البلدان باعتمادات من البرنامج العادي ومن خلال استخدام الأموال من خارج الميزانية التي تتوافر للمنظمة لهذا الغرض.
- 90 - ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة، أن تجري بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، ولاسيما المنظمة البحرية الدولية المزيد من الإستقصاءات فيما يتعلق بقضية الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.
- 91 - ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة الدعوة لعقد مشاورة خبراء بشأن تنفيذ الفقرة 76 من خطة العمل الدولية هذه.
- 92 - يتعين على المنظمة أن تفحص مزايا إنشاء قواعد بيانات إقليمية وعالمية بما في ذلك، ودون أن يقتصر عليها، المعلومات التي نصت عليها المادة 6 من اتفاق الامتثال لدى المنظمة لعام 1993، والمحافظة على قواعد البيانات هذه.
- 93 - ستقوم لجنة مصائد الأسماك في منظمة الأغذية والزراعة، استنادا إلى تحليل مفصل تجريه الأمانة، وضع تقييم مرة كل سنتين عن مدى التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الدولية هذه.